وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم : القانون الخاص

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

فعالية الشرطة العلمية كجهاز مساعد للشرطة القضائية في التحقيق الجنائي

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: القانون القضائي

من إعداد الطالبة:
قارة هجيرة

تحت إشراف الأستاذة:
حميدة نادية

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذة	وافي الحاجة	رئيسا
الأستاذة	حميدة نادية	مشرفا مقررا
الأستاذ	عباسة الطاهر	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

نوقشت يوم : **2022/06/22**

إهداء

النجاح كضوء الصباح تراه مع شقشقة انتصاراته وتنصت إلى تفريد انجازاته وتلمس نتائجه على ارض الواقع ولا يمكنك أن تحجب ضوءه ولا يصل الإنسان إلى حديقة النجاح دون ان يمرا بمحطات التعب والفشل واليأس وصاحب الإرادة القوية لا يطيل الوقوف في هذه المحطات وبمناسبة تخرجي ونجاحي اهدي جهدي إلى حبيبي أول وعيني الثالثة وملجئي بعد الله

أبي ربي أوصيك بأبي خيرا والى نبع الحنان أمي وأخواتي وإخوتي وعمتي خاصة

وبأهلية معتبرة شرعا وقانونا أتقدم لكم أصدقائي لمياء محمد وكبيش هاجر وأختي عزيزتي مختارية وياسين فاطمة الزهراء كنزة بإهداء وتحية مشروعة أساسها الرضا التام

والإرادة الظاهرة المطابقة للإدارة الباطنة

والى هذا الأساس أشكركم شكرا مستحق إلى داء غير قابل للتجزئة ملزم وبسيط ومنجز غير معلق على شرط فاسخ أي شرط واقف وقابل للتظهير لمن تحبون

وهذا الشكر ليس ايجابيا لكي تحتاج لقبول

ولكن مصدر التزامي به هو الإرادة المنفردة

وبمناسبة تخرجي اشكر اعز شخص كان نبع السعادة لي وكان الداعم لي ويتمنى لي الخير أكثر من أي شخص وكلمة شكرا ادري لا توفيك حقك

"عنتقور محمد فيراس"

شكر خاص لهذا الشخص العزيز على قلبي واشكر صديقي بالعراق حفظه الله

"الجبوري بلال"

وأطال الله في عمره وانه لمن دواعي القدر والاعتزاز أن أتقدم بالشكر إلى السيد

"طيب جمال"

الذي ساعدني في انجاز هذا العمل المتواضع

الشكر والتقدير

الشكر والثناء لله عز وجل أدلا على نعمة الصبر والقدرة على انجاز العمل لله الحمد على هذه النعم

في القواعد القانونية لكل قاعدة استثناء لا يقاس عليها ولا يتوسع فيها فهكذا أستاذتي المشرفة استثناء عن الجميع

قراراتها غير قابلة للطعن كلها قطيعة وبهذا التخرج أقول لكي أستاذتي كلهم قوانين مؤقتة إلا أنتي دستور ثابت ورفعت الجلسة

ولجنة المناقشة جميلة كقضية صدر الحكم فيها من أول جلسة أشكركم شكرا جزيلا وحفظكم الله وأطال الله في عمركم فأنتم كدليل البراءة ظهر في اللحظات الأخيرة في محاكمة لمتهم ظن انه سيحاكم بالإعدام

قائمة المختصرات

ص : الصفحة

ع : العدد .

ط : الطبعة .

م : المادة

د.س.ن. : دون سنة نشر

ق.إ.ج. : قانون الإجراءات الجزائية

ج.ر.ج.ج.د.ش : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مقدمة

إن ظاهرة الجريمة من الظواهر التي تواجه جميع المجتمعات النامية والمتقدمة ، وعلى الرغم من الجهود التي تبدل لمواجهتها إلا أنها لا تزال في تزايد مستمر ، وتعتبر الجريمة ظاهرة قديمة وهي جزء من السلوك الاجتماعي الإنساني التي لا يخلو منها المجتمع إذ إنها ظاهرة قديمة حيث اقترفت بوجود الإنسان أول وهو سيدنا ادم عليه السلام في قصة قتل قابيل لأخيه هابيل كما جاء في قوله تعالى:"فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين"الآية 40 من سورة المائدة وتستمر إلى أن يرث الله عز وجل الأرض ومن عليها.

إذا كان القضاء على الجريمة وإزالتها وإيجاد مجتمع خال منها يعد مطلبا يستحيل تحقيقه إلا أن الأمل يبقى في إمكانية حصرها في أضيق الحدود من خلال كشفها وملاحقة مرتكبيها وتقديمهم للعدالة ، وذلك بالبحث عن الطرق والوسائل والعلوم المقرة شرعا وقانونا إذ تعتبر الجريمة من أهم الظواهر التي عرفتها كافة المجتمعات الإنسانية ومنذ ظهور البشرية وعبر مختلف العصور ، وتطورت مع تطور الحضارة الإنسانية.

ولقد تطورت أساليب ارتكاب الجريمة بشكل رهيب وذلك تماشيا مع التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم برمته ولقد أصبح المجرم يعرف كيف يشتغل هذا التطور في اقتراف جريمته وإخفاء كل الأدلة أو طمسها حتى لا يتم الكشف عنه هذا وما يدفع المجتمع الدولي على تطوير العلوم واستحداث أساليب علمية جديدة يستعين بها المحقق في الكشف عن الجريمة بالإضافة إلى استحداث جهاز فني متخصص تسند له هذه المهمة، وتزويده بمختلف هذه الوسائل والإمكانيات الحديثة التي تمكنه للوصول إلى الجريمة وإثباتها.

ومنه أطلق على هذا الجهاز اسم"الشرطة العلمية والتقنية بكافة مخابرها وأقسامها واختصاصاتها وامتلاكها لإحداث التقنيات التي تجعلها تقود مسار التحقيق من خلال استخدامها لمناهج العلوم الطبيعية إذ بفضلها أصبح التحقيق الجنائي فنا وتطبيق يشكل العلم احد أدواتها الأسياسية بالإضافة إلى عنصر الفطنة ،والإلمام لكل مايدور بمجريات التحقيق وبالتالي الوصول إلى إثبات الجنائي لمختلف الجرائم بالرغم من استغراق بعض القضايا الجنائية المعقدة لوقت طويل كون أن التحقيق الجنائي لا يعتمد فقط على معرفة الأساليب

التي ترتكب بها الجريمة وإنما تشتمل دراسة الآثار المادية والتي أصبحت لها أهمية كبيرة في الإثبات الجنائي عن طريق الوسائل العلمية والتقنية الحديثة وتحقيق الشخصية للتعرف على هوية المجرم والبحث عن الآثار المادية بمسرح الجريمة عملية في غاية الصعوبة إذ يقع على عاتق خبراء الشرطة العلمية ذوي الاختصاص في هذا المجال والذين يشكلون فريقا متكاملا قادرا على توجيه مسار التحقيق الجنائي من خلال فحصا الآثار المادية المتواجدة على مسرح الجريمة وتمحيصها اعتمادا على أسس علمية وفنية سليمة قادرة على إثبات الجرم وربطه بالجاني أو الجناة هذا من جهة وأصبحت هذه الأسس أو الأدلة يعتمد عليها القاضي الجزائي حتى يتسنى له الوصول إلى الحكم القضائي الصحيح من جهة أخرى.

ولهذا يجب على ضباط الشرطة القضائية حسب ما تقتضيه التعليمات والقانون من أحكام منظمة لمهمة حماية المكان والمحافظة عليه وعلى كل الآثار والمواد المستعملة الموجودة به إلى حين وصول أصحاب الاختصاص في المجال لا مكان وطبيعة الجريمة تتطلب الدقة والحكمة والمعرفة الواسعة لأن المجرم قد يترك أثر من خلفه والتي من شانها ان تساعد المحقق للوصول إليها.

أهمية الموضوع:

إن ظاهرة الإجرام قد إتسعت وازدادت بشكل رهيب وفاق كل التوقعات وتجاوز كل النسب ولقد أصبحت أهمية الموضوع تفرض نفسها في الوقت الراهن خاصة وانه لم يعد بالإمكان فصل مجتمعنا عن ظاهرة الإجرام ، ولم تعد أساليب ارتكاب الجريمة في وقتنا الحاضر بسيطة أو سهلة بل غدت معقدة يرتكبها المجرمون بأساليب وطرق مبتكرة للتفوق على جهاز الشرطة والعدالة باستعمال أحدث الوسائل والتقنيات في ارتكاب جريمته

هذا وليبقي المجرم نفسه مجهولا بعيدا عن مسرح التحقيقات ويقبل جهاز الشرطة العلمية دوما محاولا ترجيع الكفة لصالحه في كل مرة ، وهذا من خلال تبنيه لا حدث التقنيات العالمية في مجال البحث الجنائي، انطلاقا من مسرح الجريمة إلى عملية فحص الآثار المادية المتحصل عليها داخل المخابر الخاصة بها ،وفي الأخير الحصول على

نتيجة تكشف خبايا الجريمة وتحدد بذلك القاعد بارتكابها ليأخذ جزاءه الذي يستحق فهذا الجهاز الذي أصبح ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنه في مجال تدعيم العدالة ومنير لطريقها ، لتجنب الوقوع في إدانة شخص بريء فكم من شخص كان بريئا وأتهم زورا ورجع الفضل لجهاز الشرطة العلمية في إظهار حقيقة براءته.

إشكالية الدراسة:

تكمن الإشكالية التي سنعالج على ضوئها الموضوع في ما مدى على فعالية الشرطة العلمية في التحقيقات الجنائية التي تؤدي للوصول إلى مرتكب الفعل الإجرامي وحل لغز الجريمة؟

ويندرج ضمن هذه الإشكالية الرئيسية تساؤلات فرعية تكمن في:

- ما المقصود بالشرطة العلمية ؟
- ما هو موقع الشرطة العلمية من الشرطة القضائية ؟
- ما هو الدورالتي تلعبه الشرطة العلمية في مسرح الجريمة ؟
- ما هو دور الشرطة العلمية في فحص الآثار الجنائية المتحصلة من مسرح الجريمة ؟
- كيف تتعامل الشرطة العلمية مع الآثار المادية المتواجدة بمسرح الجريمة ؟ وما مصير هذه الآثار بعد إرسالها إلى المخابره ؟

أسباب اختيار الموضوع:

- **الأسباب الذاتية:**

1- رغبتي الكبيرة في البحث والتعمق أكثر في جهاز الشرطة العلمية ومدى فعاليته في مساعدة جهاز الضبطية القضائية في التحقيق الجنائي ونظرا للدور الفعال في المجتمع ودورها الكبير في الكشف عن الحقيقة .

2- الاطلاع على خبايا وإسرار العمل الفني والتقني الذي يقوم به جهاز الشرطة العلمية في مجال التحقيق الجنائي واثبات الجريمة .

3- من الاطلاع إلى كيفية الوصول إلى الدليل المادي بعد أن كان أثرا في مسرح الجريمة.

- **الأسباب الموضوعية:**

- قلة الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع وإبراز أهمية جهاز الشرطة العلمية والدور الذي يقوم به في إثبات الجريمة

- جهل الرأي العام بوجود هذا الجهاز

- الإنجازات الأخيرة المبهرة التي حققها هذا الجهاز في حل لغز أغلبية الجرائم

- **أهداف الدراسة:**

إن هذه الدراسة تهدف إلى:

- إبراز أهمية الدور الذي يقوم به جهاز الشرطة العلمية في مساعدة جهات التحقيق وخاصة على مستوى مسرح الجريمة

- بيان دور الشرطة العلمية في فحص الآثار الجنائية المتحصل من موقع الجريمة.

- أصبح هذا الجهاز ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنه في مجال تدعيم العدالة.

-جذب أنظار المجتمع المدني على وجود هذا الجهاز الذي توج بلقب منتزع الحقيقة بالرغم من غموض الجرائم.

- **المنهج المتبع:**

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي وذلك من خلال وصف طريقة عمل الشرطة العلمية ووصف مختلف الأساليب والفرق المنتهجة من قبل عناصر الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي لكشف غموض الحوادث الإجرامية.

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول :

الفصل التمهيدي بعنوان **الإطار ألمفاهيمي للشرطة العلمية وتنظيمها** حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين المبحث الأول بعنوان **ماهية الشرطة العلمية** ، وفي المبحث الثاني إلى **هياكل جهاز الشرطة العلمية والتقنيات المعتمدة في البحث الجنائي**

الفصل الأول بعنوان **مهام جهاز الشرطة العلمية في مسرح الجريمة وتقرير الخبرة** حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين المبحث الأول بعنوان **مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة** ، وفي المبحث الثاني إلى **تقرير الخبرة**

أما الفصل الثاني سنتطرق فيه **دور جهاز الشرطة العلمية في فحص الآثار الجنائية** في المبحث الأول سنتطرق **الآثار المادية الحيوية وطرق فحصها (البيولوجي)**، وفي المبحث الثاني ستنطرق إلى أثار غير بيولوجية وكيفية فحصها

وفي الأخير أنهينا هذا البحث بخاتمة تتضمن مجموعة من النتائج والتوصيات التي توصلنا لها من خلال هذه الدراسة

الفصل التمهيدي
الإطار المفاهيمي للشرطة العلمية وتنظيمها

تواجه مصالح الشرطة في أيامنا هذه بمختلف هياكلها تحديات كبرى للحفاظ على امن وسلامة الأشخاص خاصة في ظل الظروف الأمنية المعاصرة التي تشهدها كافة مناطق العالم وكذلك في ظل التطور الذي عرفه الفكر الإجرامي والوسائل المستعملة في ارتكاب الجريمة[1]،لذلك كان إلزاما على كل رجال الشرطة مسايرة هذا التطور في الكشف عن هذه الجرائم وسائل مكافحتها من خلال مواكبة التقدم العلمي والتكنولوجي في شتى المجالات الأمنية لمواجهة الظاهرة الإجرامية[2] .

والشرطة كجهاز خادم لا يمكن أن تعمل بنجاح إلا في ظل أساليب واضحة للكشف عن الجريمة قبل وقوعها وضبطها بعد ارتكابه ، ذلك لان رسالة الشرطة هي تحقيق سيادة القانون في ظل مفاهيم موضوعية تعني جوهر الأمن، وجوهر العدالة،وجوهر الحرية وتكافؤ الفرص للمواطن في حياة حرة ولرجل الشرطة في تحقيق رسالته المتعاظمة على حد سواء وهذه أغلى قيمة الحياة الاجتماعية ،وهي في نفس الوقت أعظم من الأهداف الموكول إلى الشرطة أمر تحقيقها والحفاظ عليها.[3]

وعلى هذا الأساس سنتناول دراسة هذا الفصل في مبحثين حيث سوف نتناول في المبحث الأول ماهية الشرطة العلمية كجهاز من حيث تعريفه وأهميته وموقعه من الشرطة القضائية ونشأته في حين نخصص المبحث الثاني لدراسة هياكل جهاز الشرطة العلمية والأدوات المعتمدة في البحث الجنائي.

[1]- مواسح حنان ، الشرطة العلمية ودورها في التحقيقات الجنائية مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر ،تخصص قانون عام،الجزائر،جامعة المسيلة،2013،ص14

[2]- بوقطاية كريمة،دور هياكل جهاز الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق ،تخصص علم الإجرام والعلوم الجنائية،جامعة مستغانم،2017،ص2

[3]- قدري عبد الفتاح الشهاوي،مسرح الجريمة والحدث الإجرامي وكشف المجهول الموت لحقيقي...الموت الإكلينيكي،دار النهضة العربية ،القاهرة،الطبعة الأولى 2006،ص9

المبحث الأول: ماهية الشرطة العلمية

يعتبر جهاز الشرطة العلمية من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية يساعده في التحقيقات للوصول إلى أفضل النتائج وكشف غموض الحوادث الإجرامية من خلال استخدام مختلف التقنيات والوسائل العلمية المختلفة التي يتوفر عليها هذا الجهاز، [1] وأصبح للشرطة العلمية دورا هاما في متابعة الجرائم والكشف عن المجرمين والعمل الإجرامي ، بحيث أنها تسعى جاهدة للحفاظ على أمن وسلامة الأشخاص والممتلكات.

وعليه يمكن دراسة هذا المبحث في مطلبي حيث سوف نخصص المطلب الأول لدراسة مفهوم جهاز الشرطة العلمية وأهميتها، أما المطلب الثاني فنخصصه لدراسة لمحة تاريخية حول الشرطة العلمية.

المطلب الأول: مفهوم جهاز الشرطة العلمية وأهميتها.

إنّ التطور الذي حدث بالجريمة في عهدنا هذا نتيجة التقدم العلمي الهائل ، جعل المجرم يذكر قبل الإقدام على نشاطه الإجرامي، وفي الأسلوب الذي يرتكب به جريمته دون أن يترك أثار مادية تدل عليه، على هذا كان لابد من الشرطة العلمية أن تسارع بتطوير أساليب عملها وتعديل خططها سواء في مجال المنع أو الضبط بما يكفل لها أن استفادة من اكتشافات العلمية الحديثة، وتطويرها لخدمة أهدافها وتحقيق مخططاتها في مكافحته مختلف صور الانحراف الإجرامي بالصورة التي يستطيع معها أن تزيد من فاعلية إجراءاتها حيال الأساليب الإجرامية الحديثة وتمكينها من قهر المجرم [2].

[1]- مواسح حنان ، مرجع سابق ، ص 15.

[2]- عبد الرحمان سي أحمد ، دور الشرطة العلمية في اثبات الجريمة، مذكرة مكملة لنيل شهادة المستر في الحقوق تخصص قانون جنائي وعلم الإجرام ، الجزائر جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، 2019،ص 6.

وعليه نقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع حيث سندرس

الفرع الأول: تعريف جهاز الشرطة العلمية.

الفرع الثاني: أهمية جهاز الشرطة العلمية في البحث الجنائي وتفريقها عن الشرطة القضائية.

الفرع الثالث: موقع الشرطة العلمية من الشرطة القضائية .

الفرع الأول: تعريف جهاز الشرطة العلمية

هناك عدة تعاريف للشرطة العلمية حيث عرفته بأنها مجموعة من المناهج والأساليب العلمية التي تهدف إلى تقديم دليل أن إدانة من خلال كشف واستغلال الآثار حيث يطلق عليها في الدول أن الانجلوسكسونية اسم العلوم الفورنيسة[1].

وتعرف كذلك بأنها مجموعة من المبادئ العلمية والأساليب التقنية في البحث الجنائي للإثبات وقوع الجريمة ومساعدة العدالة على تحديد هوية مرتكبيها وأسلوب الإجرامي[2].

كما تعرف أيضا بأنها:" فحص شامل ومنهجي ودقيق لمسرح الجريمة تمت معاينته وفقا لقواعد منطقية وبسرعة لأنّ الآثار والشهادات ومختلف الأدلة سهلة الائتلاف والتغيير وهذا باستعمال قواعد فنية كالتسلسل والمنطق في التصوير ورفع الأثار ووصف المكان والربط بين الشهادات ووضع فرضيات نطقية تتناسق والنتائج المتحصل عليها من معاينة أن الأشياء المكان، فهي تشمل الأفكار الدامية للبحث والحفاظ على

[1]- عبد الحميد مسعودي، دور الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي ، مجلة مدرسة الشرطة القضائية، العدد الأول ، جانفي 2011،الجزائر،ص 20.

[2]- أحمد أبو الروس، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية ، المكتب الجامعي الاسكندرية، 1998،ص 305.

الآثار المادية الظاهرة والغير الظاهرة في مسرح الجريمة وتستعمل عدة تقنيات تكنولوجية عالية"[1].

أما التعريف الراجح فهو التعريف الثاني الذي يعرفها :" بأنها مجموعة المبادئ العلمية والأساليب التقنية المطبقة فالبحث الجنائي لإثبات وقوع الجريمة ومساعدة العادلة على تحديد هوية مرتكبها وأسلوبه الإجرامي".

والشرطة العملية إذن هي التنظيم الوحيد الذي يتوفر على وسائل الإدارية والقضاء والتقنيات اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من المسرح الجريمة، وتحليلها مخبريا من مبدأ حتمية ترك المجرم أو الجاني أثار وبقايا في مسرح الجريمة أثناء اقترافه الفعل الإجرامي ،أو أنه يحمل معه أثر من ذلك المكان، ومن أجل الوصول إلى هوية الفاعل أو الفاعلين ومعرفة كيفية وقوعها ، فإنّ الشرطة العلمية تستعين بالطب والفزياء والبيولوجيا وغيرها من العلوم الأخرى لتحديد إدانة أو براءة المشكوك فيه ".

الفرع الثاني:أهمية جهاز الشرطة العلمية في التحريات العلمية وتفريقها عن الشرطة القضائية

1- أهمية جهاز الشرطة العلمية في التعريفات العلمية

معرفة ملابسات الجريمة وكشف الحقيقة، يتوافقان حتما على التعامل العلمي مع محتويات مسرح الجريمة، وعلى قدرة المحققين على تفعيل كيفية وقوع الجريمة ووضع خطة بحث محكمة ومن هنا تأتي أهمية الشرطة العلمية والتي يتم استنباطها من التحريات التي يباشرها أعضاء الشرطة العلمية المكلفين بالتحقيق، حيث تتمثل أهميتها في:

[1]- بوقطاية كريمة، مرجع سابق، ص 09.

إنّ التحريات العلمية تهتم بالآثار التي تتطلب تحاليل كيميائية فيزيائية، وبيولوجية معقدة وهذه التحاليل تستعمل كما يلي:

1- التحاليل الفيزيائية والكيميائية تجري على المواد الثانية : الطلاء الزجاج التراب المخدرات السم والمواد الإشتعالية

2- التحاليل البيولوجية تستخدم في الوسائل الجسمانية للإنسان ، كالدم والمني والبقايا التي يخلها الإنسان كالشعر ، العظام..إلخ .

ومن هنا تؤدي بنا النتائج المستخلصة من هذه التحريات الى كشف الحقيقة والتعرف على هوية الجاني، وإدانته بالدليل القاطع الذي لا يترك له مجال للمراوغة وهذا باستعمال الوسائل والأساليب المشروعة للشرطة العلمية [1] ، وفي جهاز الشرطة العلمية له أهمية كبيرة لما يقدمه معا خدمة كبيرة للمجتمع وتتمثل ألأهميته في:

1- التعرف على هوية الجثث المجهولة وذك عن طريق مختلف الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة ومقارنتها ببعضها البعض[2].

2- تساهم في تقديم وتزويد العناصر الدالة للمحققين وتزويد العدالة بالأدلة القاطعة التي تبني عليها حكمها، إما للإدانة أو البراءة.

2- التفرقة بين جهاز الشرطة العلمية والشرطة القضائية

1- أوجه التشابه:

من أعمال جهاز الشرطة العلمية والقضائية هي الأبحاث الأدلة بمسرح الجريمة ولا يكون ذلك إلا باستخدام وسائل بحث متطورة تدخل في إطار جهاز الشرطة

[1]- عبد الرحمان بن سي أحمد، المرجع سابق،ص 9.
[2]- مغتات صابرينة، دور الشرطة العملية في إثبات الجريمة، مذكرة تخرج لنيل شهادة المستار في الحقوق، تخصص نظم جنائية خاصة، جامعة مستغانم 2016،ص 07.

العلمية وبالتالي فكلا الجهازين يكملان بعضهما البعض من معاينة الآثار المادية إلى استخدام مختصين وخبراء لتحليل هذه الآثار، حيث أن كلاهما يعملان تحت لواء الشرطة.

ومن إجراءات الاستدلال الانتحار لمكان ارتكاب الجريمة ومعاينته إثبات الحالة وتحرير المحاضر وسماع أقوال المشتبه فيه...إلخ [1] وهذا طبقا لنص المادة 63 ق.إ.ج" يقوم ضابط الشرطة القضائية بالتحقيقات الابتدائية للجريمة بمجرد علمهم بوقوعها إما بناء على تعليمات وكيل الجمهورية وإما من تلقاء أنفسهم ".[2]

وهو ما يعني أن البحث والتحري اختصاص أصيل لجهاز الضبط القضائي أو الشرطة القضائية.

- **أوجه الاختلاف:** يختلف جهاز الشرطة عن جهاز الشرطة القضائية فيما يلي:

حيث أن جهاز الشرطة العلمية يقوم بفحص الآثار باستخدام التقنيات العلمية لاكتشاف الجريمة مع الحفاظ على الآثار بمسرح الجريمة ثم فحصها وتحاليلها في معامل الجنائية بإستخدام علم الكيمياء والفيزياء وعلم التشريح [3].

كما أن الشرطة العلمية تقوم بتقريب الروابط بين الجرائم متتبعين في ذلك أسلوب الإجرامي للجاني وكذا تصريحات الشهود[4].

يقوم ضابط الشرطة القضائية بمباشرة اختصاصهم في استقصاء الجرائم وجمع أدلتها والقبض على فاعلها وغيرها من الإجراءات الموكلة في الحدود التي يقيدهم بها

[1]- عبد الله أوهايبة، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري التحري والتحقيق، دار هومة، طابعة الخامسة 2013،2014، جامعة الجزائر،ص 231.
[2]- القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر سنة 2006.
[3]- عباس أبو شامة ، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ، المركز العربي للدراسات الأمنية الرياض 1988،ص 32.
[4]- بوقطاية كريمة، المرجع السابق، ص 11.

القانون، حيث يجب أن تجري هذه الأعمال في الحدود المكانية للمنطق التي يعينون فيها والتي تسمى بدائرة الاختصاص المكاني[1].

والاختصاص المحلي هو المجال الإقليمي الذي يباشر فيه ضابط الشرطة القضائية مهامه في البحث والتحري عن جريمة ويتحدد هذا الاختصاص بنطاق الحدود التي يباشر فيها ضابط الشرطة القضائية نشاطه العادي ، فتنص المادة 16 ففقرة 01 ق.إ.ج " يمارس ضابط الشرطة القضائية اختصاصهم المحلي في الحدود التي يباشرون ضمنها وظائفهم المعتاد".

إلا أنه قد تمتد في حالة الجرائم المخدرات والجريمة المنظمة عبر الحدود والجرائم الماسة بالمنظمة المعالجة الآلية للمعطيات وجرائم الإرهاب وهذا طبقا لنص المادة 16 فقرة 07 هذا وقد يناط لضابط الشرطة القضائية بالبحث والتحري عن جرائم في وجه الأدلة والبحث عن مقترفيها طبقا للمادة 12 فقرة 03 ق.إ.ج قانون رقم 07/17 مؤرخ في 27 مارس منه 2017.

الفرع الثالث: موقع الشرطة العلمية من الشرطة القضائية

أولا: الشرطة العلمية كجهاز تابع للشرطة القضائية:

تعمل الشرطة العلمية جنب الشرطة القضائية، إذ تعتبر الشرطة العلمية فرع من فروع الشرطة القضائية، وقد يشكلان بذلك فريقا متكاملا يعتمد عليه من أجل الوصول إلى أفضل النتائج في التحقيقات الجنائية واثبات الجريمة فضباط الشرطة القضائية عند سماعه بنبأ وقوع الجريمة ينتقل بسرعة إلى مكان الحادثة بعد التأكد من صحة المعلومات، وبعد إخطار السيد وكيل الجمهورية من أجل اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة التي تكفل الحفاظ عليها قبل أن يمتد اليه يد أي شخص

[1]- بوعوينة أمين شعيب، اختصاصات الضبطية القضائية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة المساتر في الحقوق ، تخصص القانون الخاص والعلوم الجنائية، بجاية، 2013،ص 08.

سواء كان الجاني في حد ذاته أو أي شخص آخر وهذا طبقا للمادة 42 من قانون الاجراءات الجزائية الجزائري التي تنص على ما يلي : " يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي بلغ جناية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور ثم ينتقل بدون تمهل إلى مكان الجناية ويتخذ جميع التحريات اللازمة".

ليأتي بعد ذلك دور الشرطة العلمية في فحص الآثار التي خلفها الجاني عند ارتكاب الجريمة، دون وفق خطة ومناهج معينة تهيئه لنقلها إلى المخبر الجنائي لإجراء مختلف الفحوصات عليها من أجل الوصول إلى لغز الجريمة.

ثانيا: الشرطة العلمية كجهاز فني وتقني متخصص:

تعتبر الشرطة العلمية جهاز فني وتقني متخصص يعتمد عليه (معالجة المسائل الجنائية المعقدة والغامضة التي لا يستطيع رجل الشرطة القضائية التعامل معها وذلك من خلال البحث في أدق التفاصيل المتعلقة بالجريمة، مهما كان حجمها ومهما كانت طبيعتها والمتواجدة في مسرح الجريمة ذلك الشاهد الصامت التي يعتبر مستودع أسرار باستعمال فنيات وتقنيات لا يعملها إلا رجل الشرطة العلمية بحكم تخصصه.

من أجل الحفاظ على الآثار المتواجدة بمسرح الجريمة، وحمايتها من أية مؤثرات سواء كانت طبيعية أو بفعل الإنسان، وكذلك كيفية التعامل مدها واستجماعها من رفع البصمات الشعر والألياف والأدوات والأسلحة، وغيرها من الآثار الأخرى[1].

المطلب الثاني: لمحة تاريخية حول الشرطة العلمية

مرت أساليب التعرف الجنائي في القرون الماضية بعدة مراحل أخذت تتطور بتطور الحضارات، اعتمد فيها اليونانيون على مبدأ الاعتراف سيد الأدلة واستخدام

[1]- رمسيس بمنام، الوليس العلمي، أو دفن التحقيق، منشأة المعارف ، الإسكندرية 1996.،ص 02

الأوربيون التعذيب للحصول على هذا الاعتراف، وبعدها بفرنسا ظهر علم جديد للوجود وهو علم الإجرام انتشر بعد ذلك في كل من انجلترا وايطاليا ألمانيا ، مما استدعى تدخل العلماء بمختلف فروعه ومجالاته في ميدان القضاء فإنّ أساليب الحديثة في ارتكاب الجريمة إذن هي التي دفعت إلى قيام هذه العلاقة بين القضاء والشرطة وقد تبدوا هذه العلاقة لا أساس له في القرون الماضية لبساطة الجريمة.

ومما سبق يمكننا دراسة هذا المطلب في فرعين أساسين :حيث سوف نخصص الفرع الأول لدراسة نشأة الشرطة العلمية والفرع الثاني فسوف نخصصه لتطور الذي عرفته جهاز الشرطة العملية .

الفرع الأول: نشأة الشرطة العلمية

قد مرت الشرطة العلمية بمراحل عديدة عبر العصور وتطورات مع معها أساليب البحث والتحري من بدائية إلى عصر تميزت بدقة وسرعة الحصول على نتائج يقينية .

1- في المجتمعات القديمة (البدائية):

ففي الماضي البعيد أثناء النظام القبائلي وقبل ظهور الدولة، كانت تتبع في التدقيق طرق بدائية في سبيل تبين الصدق أو الكذب أي الحق أو الباطل، كلما ثارت منازعة بين شخصين .

فكانت إحدى القبائل الإفريقية تربط كل من المتنازعين في شجرة على شاطئ النهر معرضين للالتهام من التماسيح، فإذا التهم التماسيح أن هم قبل الأخر اعتبر الضحية على الباطل واعتبر الأخر على الحق.

كما أن العمل جاريا في قبيلة أخرى على إخضاع المشتبه فيه لإختبار يتمثل في حمله على إخراج لسانه و لمس طرف هذا اللسان بقضيب حديد محمى فإذا أصيب طرف اللسان بكونه جافا إعتبر صاحبه مذنبا أما إذا لم يحدث الجديد فيه إحتراق إعتبر بريئا .

2 – في العصور الوسطى: وأثناء العصور الوسطى فيما بين القرنين السادس عشر والسابع عشر، جرت محاكم التفتيش في أوروبا على تعذيب المتهم لحمله على الاعتراف، انطلاقا من نظام للأدلة القانونية مؤداه أن الاعتراف سيد الأدلة.

وانبرى ضد التعذيب كتاب عصر النور يحملون عليه ويضعون موضع الشك جدواه ويندون بعدم مشروعية وما يؤدي إليه من ظلم صاروخ حتى إذا انتهى باعتراف للتعذيب المعذب إذ ليس لازما أن يكون هذا الاعتراف صادقا فقد يلجأ إليه الخاضع للتعذيب تفاديا لاستمرار إيلامه المبرح لاسيما إذا كان على بنية جسمية ضعيفة ومن ثم فلم يكن من شأن التعذيب أن يفضي إلى الحقيقة.

وفي الوقت ذاته كانت توقع على المتهمين المعترفين عقوبات فظة شرسة، نادى بها فيها من إهدار للآدمية دون طائر، أولئك الكتاب أنفسهم وعلى رأسهم الماركيز الإيطالي شيزاري بيكاريا في كتيب صغير وصف بأنه الكتيب المحظوظ لفرط ذيوعه وانتشاره وترجمته تقديرا لقوة حجته [1].

3– في الحضارة الإسلامية:

على خلاف ما كان سائدا في الغرب من طرف التعذيب للحصول على الاعتراف وهو مخالف للإنسانية وللمنطق اعتمدت الحضارة الإسلامية في التحقيق على مبادئ شرعية قائمة على قواعد حكيمة وهي الإقرار أو اليمين أو الشهادة . [2]

[1]- رمسيس بهنام، نفس المرجع ص03

[2]- بوقطاطة كريمة، المرجع سابق،ص 4.

والقاضي حرفي تقدير الأدلة والتأكد من صحتها وذلك تطبيقا لحديث الرسول الله صلى الله عليه وسلم" إذا رؤوا الحدود بالشبهات فإنّ كان له مخرج فخلو سبيله، فإنّ الإلمام أن أخطاء في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة"، ويقابله في الوقت الحالي قاعدة أن الشك يفسر لصالح المتهم وان الأحكام الجنائية يجب أن تبني على يقين وجزم، كما اعتمد العرب على بعض طرق الإثبات المتمثل في الفراسة، المضاهاة، الفحص، الحيل العقلية [1].

4- في العصور الحديثة:

بدأت تتلاشى طرق التعذيب في أواخر القرن 18 وحتى بداية وستحدث أساليب علمية يستعين بها المحقق للاكتشاف الحقيقة والمقاومة الجريمة، حيث استخدم علم الطب الشرعي في مجال التشريح وتحديد مدة وأسباب الوفاة، علم البيولوجيا في التعرف على الدم والحمض النووي .[2]

بالإضافة إلى مجهودات العلماء في وضع الأسس الأولى لجهاز الشرطة العلمية والتقنية ولكل واحد منهم دوره الفعال في مجاله، حيث أول من فكر علماء العصر الحديث بوضع الكشف عن الأدلة عن طريق البصمات ووضع المناهج لأكتشافها هو الدكتور pur Kimje من أصل تشيكي وهو أستاذ على وظائف الأعضاء لجامعة برسلو سنة 1823 .[3]

وفي سنة 1880 اكتشف العلم " هنري فولذر" أنه بإكمانية التعرف على هوية المجرم من خلال البصمات الأصابع التي يرتكبها الجاني حيث تعلب دورا هاما في المستقبل إذا ما سجلت بصمات المجرمين على نطاق واسع.

[1]- نورالدين بولنوار، الشرطة العلمية في الدرك الوطني، أفاق وتحديات لنيل شهادة تخرج من المدرسة العليا للدرك الوطني، 2014،ص 07.

[2]- نوردين بولنوار، نفس المرجع، ص 07.

[3]- رمسيس بهنام، المرجع السابق،ص 17.

وفي سنة 1886 قام " فرنسيس فالتون" بدراسات لإكتشاف المجرمين عن طريق البصمات ووضع مناهج لإكتشافها.

كما تم وضع نظام تبويب البصمات في البوليس الأرجنتيني من قبل جوان فيوستش وقد تم تطوير نظام مبسط يمكن بسهولة من الرجوع إلى بطاقة بصمات الإصابع واستخلاص المراد منها من قبل " أسير إدوارد رتشارد هنري" وطريقة التبويب تقوم على وضع أرقام ورموز توزع بينها بطاقات البصمات في السجلات [1].

ولقد ساهم مجموعة من العلماء في وضع البيانات الأولى للشرطة العلمية كما قد تم ذكرهم سابقا وعلى رأس أو مقدمة هؤلاء " هانس قروس" أستاذ القانون الجنائي في جامعة بريتول وباحث في تحديث أساليب البحث الجنائي والذي يفسر التحقيق الجنائي الذي عرفه سنة 1893 في كتابه " دليل قاضي التحقيق" [2]..

نشأ أو مختبر لجهاز الشرطة العلمية من قبل الطبيب" إدموند لوكار" بفرنسا في ليون وفي مرسيليا وقد كانت له فروع تابعة له في جامعة الجزائر ليل تسراسبورغ [3].

كما قد عين هذا " ادمون لوكار " مفتشا للمختبر وقد نادى باستخدام معطيات العلوم الطبيعية في الكشف عن مرتكبي الجريمة دون الاقتصار على علم الطب الشرعي وحده وقد عالج في كتاباته تحليل القراب وما يفيد به من إمكانيته ولوج المتهم لمكان معين من خلال الأتربة العالقة بحدائه من هذا النوع من المكان وقد جعل لوكار من مختبر بوليس ليون علمي مركز القضايا الجنائية بالأدلة المادية.

الفرع الثاني : التطور الذي عرفه جهاز الشرطة العلمية

[1] - Charlesdiaz . la police techmique et scientifique , sresses universitaires , vondome édition , paris . France , 2002 , p 07 .

[2] -Léonlerch, la police scientifique , inprimerie des presse universitaires vendéme , France , 1949, p 07

[3]- نوردين بلنوار، مرجع سابق،ص 08.

ظهرت الشرطة العلمية بداية القرن العشرين نتيجة التطور العلمي على خلاف الشرطة التقنية التي عرفت تطورا سريعا مما أدى إلى ظهور مخابر علمية [1].

1-أنشئ أو مختبر للطب الشرعي لمدينة تورنيا بكندا وهذا عام 1913-1914.

2-أنشئ بمدينة برلين بألمانيا مخبر جنائي في عام 1916.

3-كما اثني بلوس أنجلس الأمريكية بالولايات المتحدة الأمريكية أدل مخبر جنائي ثم أنشئ ما يعرف بأضخم المختبرات الجنائية الموجودة حاليا في العالم ألا وهو مكتب التحقيقات الفيدرالية وهذا عام 1916.

4- أما بالنسبة للدول العربية فكانت مصر أول من أنشئ مختبر جنائي وهذا عام 1957 ثم بعدها العراق ، الأردن، المملكة العربية السعودية، الكويت الإمارات العربية المتحدة[2].

5- ونظرا لتطور أسلوب ارتكاب الجريمة والوسيلة المستعملة لارتكابها ونظرا لتوفير إطارات جامعية مؤهلة وضع مختبر الشرطة العلمية مع بداية التسعينات ميكانيزمات جديدة مواكبة لتطور المجتمع وتزايد الأجرام، وأصبح هذا المختبر يشكل حاليا المركز للشرطة العلمية الكائن مقره بيشاطو ناف بالجزائر العاصمة، حيث تم تدشينه في 22 جويلية 1999 من قبل رئيس الجمهورية وقد كان يضم حوالي 170 مختص الى جانب 500 تقني مسرح جريمة موزعين عبر دوائر العاصمة، ويتبع المخبر المركزي في أربع مخابر جهوية موزعة عبر التراب الوطني وهي وهران، قسنطينة، بشار ، تمنراست [3].

يحتل جهاز الشرطة العلمية المرتبة الثانية إفريقيا والأولى عربيا ويحتل مراكز هامة عالميا في مجال البحث الجنائي الفني، وهذا من خلال اعتماده على أحدث تقنيات البحث العلمية في البحث الجنائي والتي من بينها" ايبيس ibis أو البلاستيك

[1]- أكرم عبد الرزاق، علم الجريمة والبحث الإحصائي في القضاء والشرطة، دار الجديدة، القاهرة، 2012،ص 09.
[2]- الموقع الرسمي للشرطة الجزائرية، تاريخ الشرطة الجزائرية، 2016،ص 06.
[3]- مخبر الشرطة العلمية خبرة عالية وتكنولوجيا متطور، مجلة الشرطة، الجزائر ، عدد خاص 1999،ص 8 ورد بدون ذكر المؤلف.

balistique والذي تتوفر عليه نيابة مديرية الشرطة العلمية والتقنية التابعة لمديرية الشرطة القضائية منذ أقل من 4 سنوات إذا تعتبر الجزائر من أصل 32 دولة التي تعتمد على هذا النظام والتي من بينها ألمانيا والمملكة العربية السعودية إذ يعتبر هذا النظام بنك معلوماتي إجرامي خاص حيث يخزن جميع البيانات المتعلقة بظرف أو مقذوف سلاح ناري سواء تم العثور عليه في مسرح الجريمة أو في مكان آخر، كما قد تدون هذه المعلومات في بنك خاص يسمى بالقاعدة الإجرامية للمعطيات حيث يضم هذا البنك حاليا أكثر من 15 ألف قطعة سلاح في عملية أنطلقت منذ سنة 2003 ولا تزال على تواصل ، هذا وقد احتلت الجزائر المرتبة الثانية عالميا بعد الولايات المتحدة الأمريكية من حيث نجاعة هذا النظام وقامت الشرطة العلمية الجزائرية من خلال هذا النظام بتخصيص بنك معلومات خاص بالأسلحة التابعة لموظفي الشرطة التي سلبت منهم بعد اغتيالهم في اعتداءات إرهابية ونقدت بها لاحقا اغتيالات ضد مواطنين آخرين ، كما يعمل هذا المخبر على إنشاء بنك معلومات مدى خاص بتخزين وتدوين البيانات المتعلقة بالأسلحة التي يحوزها مدنيون برخصة من مصالح الأمن وهم القضاة تجار وشخصيات، حيث تم استدعاؤهم خلال انطلاقا العلمية، وقاموا بإطلاق رصاصة من أسلحتهم المختلفة وبناء على هذا ظرف عن تسجيل كل البيانات المتعلقة بصاحب السلاح ونوعه ورقمه تسلسلي[1].

وبالإضافة يحتوي المخبر المركزي للشرطة العلمية على أحدث نظام في العالم لتحليل البصمات وهو النظام الآلي للتعرف على البصمات " أفيسا" afis إذا يحتوي على البطاقات النقطية لأشخاص مشبوهين يخضعوا للتعرف أو التوقيف من طرف مصالح الأمن والدرك الوطني خلال حمالات التفتيش والمداهمات كما تم اعتماده خلال كوارث

[1]- مواسح حنان، مرجع سابق، 20.

الكبرى التي شهدتها الجزائر مثل زلزال بومرداس وفيضانات باب الواد لتحديد هوية بعض البحث التي تم انتشالها [1].

يتم تدوين المعلومات بهذا النظام عند تحويل أي شخص أو مشتبه فيه لمراكز الشرطة، حيث تدون معلوماتهم الخاصة مع أخذ بصمات أصابع اليدين العشرة إضافة إلى أخذ صورة مطابقة وصورة جانبية وتحفظ في هذا النظام عن طريق الإعلام الألي ومن ثم نهو يعد بمثابة أرشيف قضائي يرجع إليه عن طلب أي مقارنة لبصمة مشتبه فيها مع البصمات المحفوظة بالنظام[2].

إذ يستغرق البحث حوالي ربع ساعة فقط ليصل في الأخير إلى نتائج الجمهورية أو ضابط الشرطة القضائية[3].

ويعتبر مخبر البصمة الوراثية adn أكبر صرح علمي حيث تم تدشينه تحديدا بتاريخ 20 جويلية 2004 من قبل وزير الداخلية والجامعات المحلية رفقة نظيره وزير الداخلية المغربي، ويعد هذا المخبر الأول من نوعه عربيا والثاني إفريقيا بعد جنوب إفريقيا ، حيث يعمل به 24 تقني في البيولوجيا والذين تلقوا تكوينا في اختصاص تقنية تحليل الـ ADN بمختلف مخابر الشرطة العلمية الأوروبية كأسبانيا وفرنسا وبلجيكا، حيث أعيدت تسمية هذا المخبر إلى اسم معهد علوم الأدلة الجنائية وعلى نفس المسار والمنهج سارت الدول كالإمارات العربية المتحدة حيث أنشئ المخبر الجنائي بأبو ظبي عام 1983.

واتبع هذا المخبر في تأسيسه كافة المقاييس الدولية التي تتوفر عليها أغلب المخابر الجنائية العالمية لتحليل الADN، وذلك بالاشتراك مع خبراء دوليين حسب آخر ما توصل اليه البوليس الدولي linter Pol [1].

[1]- فايزة جرموني، الشوق تزور مصالح الشرطة العلمية والتقنية جريدة الشروق اليومي العدد 120، الجزائر، 2010، ص 07-08.
[2]- نائلة بن رحال، جريدة الشروق اليومي تزور مصالح الشرطة العلمية والتقنية مجلة الشروق اليومي ، الجزائر، في 17 أفريل 2007، متوفر على الموقع www.echoroukon line.com.
[3]- مراد عبد الفتاح، التحقيق الجنائي التطبيقي، دار الكتب والوثائق الرسمية،مصر 1995،ص 201.

وبالإضافة إلى ذلك فإنّ الجزائر تملك إلى جانب المخبر المركزي للشرطة العلمية والتقنية بشاطوناف عدة مراكز هامة خاصة بالبحث الجنائي مثل مركز الأدلة الجنائية بالسحاولة ومخبر علم الإجرام والأدلة الجنائية ببشاوي التابع للدرك الوطني [2].

[1]- صليحة جوزي، الشرطة الجزائرية بين التضحيات الانجازات والتحديات مجلة الشرطة الجزائر، ملف خاص، جويلية، 2005،ص 49.
[2]- مليكة بوخميخم هذا تفكك الشرطة العلمية ... القضايا الإجرامية " بمجلة المشوار السياسي، الجزائر، يوم 16 سبتمبر2012، متوفر على موقع .elssyacl.com www.elmichouare

المبحث الثاني: هياكل جهاز الشرطة العلمية والتقنيات المعتمدة في البحث الجنائي:

مسارح الجرائم المتفجرات الحرائق البحث في السموم وغيرها، هي تخصصات يشرف عليها نخبة من الإطارات والكفاءات في المعهد الوطني للشرطة الجنائية أو المخبر المركزي للشرطة العلمية والتقنية وفقا خبرات علمية عالية، ووفق إطار تقني وعلمي يقوم هؤلاء المهندسون بتحليل الحوادث لكشف الملابسات والأسباب، وتتوفر هذه المخابر على وسائل تكنولوجيا متطورة يشرف عليها فريق مهندسين أكفاء[1]، هكذا وقد يعتبر المخبر المركزي للشرطة العلمية الموجودة بشاطوناف بالجزائر العاصمة مجموعة من الفروع المجهزة بمختلف الأجهزة والتقنيات لفحص الآثار الجنائية سواء الحيوية أو الغير الحيوية أو في مختلف الجرائم حيث أنه في بعض الأحيان تحتاج الجريمة الواحدة إلى فرع من هذه الرفع أول كافة الفروع بغية الإحاطة بالغموض عنها وكشف الحقيقة.

بالإضافة إلى الأجهزة والأدوات التي تملكها الشرطة العلمية والمخصصة للإستعمال من قبل خبراء مسرح الجريمة وعليه يمكن دراسة هذا المبحث في مطلبين حيث سوف نتناول في المطلب الأول هياكل وفروع مخابر الشرطة العلمية وأدوات جهاز الشرطة العلمية في التحقيق الجنائي في المطلب الثاني.

المطلب الأول: هياكل وفروع مخابر الشرطة العلمية:

[1]- حمزة بن هويس، المخبر المركزي للشرطة العلمية والتقنية جودة في التكوين والاحترافية الشرطة الجزائرية،2021.

إنّ للمخبر المركزي للشرطة العلمية بالعاصمة تقسيمات داخلية هي تقريبا نفسها في كثير من الدول غير أن بعض الدول تفضل ألا تلجأ لهذه التقسيمات بل تخصيص مخبر جنائي بكل أجهزته لفحص كافة الآثار الجنائية، بيولوجية أو غير بيولوجية وفي مختلف الجرائم، في حين أن الدول التي تعتمد هذه التقسيمات ومنها الجرائم لاتعد وكونها تقسيمات إدارية تكفل حسن سير المخابر، كما أن هذا التقسيم لا يعني إنفصال قسم عن آخر وانما يبقى التداخل بينها لا غنى عنه، فقد تحتاج جريمة واحدة الى تضافر جهود كل الأقسام لكشف خباياها، وينقسم المخبر المركزي للشرطة العلمية بالعاصمة إلى مصلحتين رئيستين المصلحة المركزية المخابر الشرطة العلمية والمصلحة المركزية لتحقيق الشخصية.

ولهذا خصصنا الفرع الأول لدراسة المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية كما سوف نخصص الفرع الثاني لدراسة المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية.

الفرع الأول: المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية:

تتكون هذه المصلحة من دائرتين هما: الدائرة العلمية والدائرة التقنية.

أولا: الدائرة العلمية: ويأتي تحت هذه الدائرة عدة فروع وهي .

1- فرع البيولوجيا والبصمة الوراثية:

تتمثل مهمة هذا الفرع على البحث في الدلائل والقرائن من خلال التحاليل المخبرية التي يرتكبها الجاني بمسرح الجريمة مثلا رفع عينات الدم، البول الشعر، المني، اللعاب للاستخدام عمليات متطورة لتحليل مصدرها وطبيعتها[1].

[1]- عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية، في مختبرات الجنائية، في الدول العربية أكادمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1991،ص 20.

كما تم استخدام تقنية البصمة الوراثية adn للتعرف على مجهولي الهوية وفي تحديد النسب وكذلك في جرائم القتل.

2- فرع مراقبة النوعية الغذائية:

إنّ المهمة الرئيسية لهذا الفرع إجراء تحاليل على المواد الغذائية التي تتسبب في إحداث حالات التسمم، والكشف عن نوعية وجوده هذه المواد تحت إشراف الخبراء المختصين في مجال الصناعة الغذائية والقيام بتحليل المياه المعدنية للكشف عن وجود جراثيم من عدمها[1].

3- فرع الكمياء الشرعية والمخدرات:

يختص هذا النوع يخصص وتحليل مختلف المواد المجهولة المتواجدة بمسرح الجريمة والمواد التي يشتبه فيها على أنها مخدرة لمعرفة طبيعتها والكمية المقدرة التي تناولها الشخص[2].

4- فرع علم التسمم:

يعمل مختصوا هذا الفرع مباشرة مع مصلحة الطب الشرعي والذي يبحث في السومو من حيث خواص الشم، تأثير السم في الجسم، بطريقة العلاج، الكشف عن السم بالطرق المعملية المختلفة، دوافع التسمم أكانت جنائية انتحارية عرضية.[3].

5- فرع الطب الشرعي:

[1]- عبد الفتاح مراد، مرجع سابق،ص 85.

[2]- رجاء محمد عبد المعبود، مبادئ علم الطب الشرعي والسموم لرجل الأمن والقانون مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ، الرياض، 2012،ص 320.

[3]-رجاء محمد عبد المعبود، مرجع سابق، ص 319.

للطبيب الشرعي دور كبير في تشخيص حالة الجريمة وفي تحديد الفعل الإجرامي ونتائجه في مجال التحقيقات الجنائية، حيث تتمثل مهمته في أخذ العيينات اللازمة إلى المعامل الطبية الشرعية لتحليها وفحص وتشريع الجثة[1].

ثانيا: دائرة التقنية:

تنقسم الدائرة التقنية إلى عدة فروع وهي:

1- فرع الخطوط والوثائق:

تتمثل مهمة هذا النوع في القيام بالتحاليل اللازمة على الأوراق النقدية والوثائق الرسمية والمطبوعات المختلفة والاختام ودراسة المضاهاة الخطوط وتحليل الأحبار ومختلف أنواع الكتابة وآلاتها، مع تحديد أنواع الورق والألوان المستعملة في تزوير الأوراق المالية من خلال الاستعانة بمختلف الوسائل والتقنيات المختلفة المتطورة[2].

2- فرع المتفجرات والحرائق:

يقوم هذا الفرع بفحص بقايا المواد المتفجرة ثم مقارنتها بتلك التي رفعت من مسرح الجريمة لتحديد مصدر القنبلة أو المادة المتفجرة، أو حتى محاولة معرفة هوية الشخص المسؤول عن هذه التفجيرات .

[1]. ابراهيم الجندي، الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية ، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ، الطبعة الأولى، الرياض ،2000، ص 23

[2]-.- قدري عبد الفتاح الشهاوي، أساليب البحث العلمي الجنائي والتقنية المقدمة ،الاسكندرية توزيع منشأة المعارف، ص 1999،ص 37

كما يختص هذا الفرع بتحليل مخالفات أثار الحريق ومسارعات الحريق وغيرها من أثار الحرائق ومن ثم تحديد مسبباته[1].

3- فرع الأسلحة والقذائف:

مهمة هذا الفرع هي تحديد نوعية السلاح الذي ارتكبت به الجريمة سواء أسلحة نارية كالمسدس، أو قذائف، ويتم هذا التحديد عن طريق معرفة نوع المعيار الناري المطلق، بعدها يتم تحديد هل الطلقة أطلقت عمدا أم عن طريق الخطأ وهذا عن طريق قياس قوة العيار الناري بالإضافة إلى ذلك يتم فحص للطرف أو كبسولة الطلقة les douille، والمقذوف laballe ، مع تحديد مسافة مسار الرمي، البحث عن المسحوق أي البارود، وفي الأخير التعرف على رقم التسلسلي للسلاح.[2]

4- فرع مقارنة الأصوات:

يهدف هذا الفرع إلى تحديد هوية المتكلف عن طريق جهاز قياس الصوت أو تحليل الصوت songraphe قصد معرفة صاحبه حيث تجري مقارنة ومضاهاة الصوت مع أصوات مرجعية عديدة مخزنة أصلا لدى الشرطة العلمية للأشخاص مشبوهين أو المتهمين وتعتبر بذلك تقنية مقارنة الأصوات آخر صحية في تكنولوجيا تحقيق الشخصية[3].

الفرع الثاني: المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية:

تقوم هذه المصلحة بمهمة القيام بالتحقيق من هوية الأشخاص مرتكبي الجرائم عامة، وخاصة هؤلاء اللذين يخفون شخصياتهم الحقيقية، وهذا من خلال استعمال أسماء مستعارة سواء كانت لأشخاص حقيقي أو كانت شخصيات وهمية ومن هنا فإنّ المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية تتكون من ثلاثة مكاتب والتي تتمثل فيما يلي :

[1]. عمر الشيخ الأصم، مرجع سابق، ص 20

[2]- بزرزور فاطمة، الشرطة العلمية ودورها في اثبات الجريمة ، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، 2007-2008،ص 13

[3]-عمر الشيخ الأصم، مرجع سابق،ص 21.

1- مكتب الدراسات والتكوين:

يعتبر هذا المكتب من أهم المكاتب المتواجدة على مستوى المخبر المركزي للشرطة العلمية بالجزائر العاصمة (بشاطوناف) وقد يضم أربعة أقسام، مكتب الدراسات والتجهيز، مكتب الآثار، مكتب التكوين ومكتب الرسم الوضعي، إذ يهدف إلى وضع صورة تقريبية لوجه المتهم أو الأشخاص المشبوهين وفق التصريح الضحية أو الشهود، الذين تمكنوا من رؤية ملامح وجه المتهم أو مرتكبي الجريمة، ويعتبر من أحدث التقنيات[1] .

كما قد أضيف إلى نظام التعرف على الأشخاص المشبوهين قاعدة تشمل جمع الصور الفوتوغرافية ومعالجاتها أليا من خلال برنامج التعرف على الأوصاف والذي يقوم بمقارنتها بتلك المسجلة بقاعدة البيانات يمكن جمع هذا النظام مع نظام التصرف الآلي على البصمات[2].

2- مكتب المراقبة وتسيير المراكز:

يقوم هذا القسم بمراقبة أعمال الشرطة العلمية داخل المخابر، وتسيير المراكز الذي يقوم بالربط والتنسيق بين مختلف المخابر وتسييرها[3].

3- مكتب المحفوظات:

يضم القسم غرفة كبيرة الحجم بها عدد هائل من الرفوف ويتم فيها تخزين وتدوين جميع المعلومات والبيانات المتعلقة بالمجرمين والمشبوهين من خلال البصمة الآلي والذي يحتوي على 230 ألف بطاقة بصمية ونقطية لمجرمين ومشتبه فيهم في بنك المعلومات

[1]- مواسح حنان، مرجع سابق، ص 33.
[2]- بوقطاية كريمة، مرجع سابق،ص 14.
[3]- فاروق جوزي، الشرطة العلمية والتقنية، مجلة الشرطة ، العدد 50، المديرية العامة للأمن الوطني، الجزائر، جويلية، 2003،ص 24.

من خلال نظام "أفيس" AFIS ويتم استخدام هذه المعلومات عند العثور على الجثث المرمية في الشوارع أو بمسرح الجريمة ومقارنتها مع المعلومات المخزنة[1].

إذ يتفرع هذا القسم إلى قسم المحفوظات، وقسم الأشغال وكذا قسم " أفيس" تحت رقابة الرقيب المكلف بالنظام ويعمل تحت سلطة فريقين للبحث :

الأولى تتمثل في فرقة التعريف التي تقوم بمهمة التحقيق من الشخصية الأفراد الذين تقدمهم مختلف إدارات الشرطة مع البحث عن سوابق العدلية لهؤلاء الأشخاص، وكذا تقيدم المعلومات اللازمة للنيابة وإدارات الشرطة عن اللذين تحت القبض عليهم بالإضافة إلى ذلك تقوم هذه الفرقة بتحديد الشخصية من خلال مسك بطاقات التعريف للمجرمين مطلوبين وكذا التعرف على الجثث مجهولة الهوية أما فرقة بطاقات الاستعلام تقوم بمهمة حفظ البصمات الواردة إليها من قبل فرقة التعريف [2].

المطلب الثاني: تقنيات جهاز الشرطة العلمية في التحقيق الجنائي:

لجهاز الشرطة العلمية عمل رئيسي أو مسؤولية رئيسية هي البحث والتحري من أجل كشف الجريمة وإزالة الغموض عنها، ولاشك أن الطرق التقليدية لاكتشاف الجريمة لم تعد كافية للوصول إلى أعماق تفاصيل العملية الإجرامية، وقد تطورت وسائل وطرق الإجرام ووتفنن المجرمين في ارتكابها إذ تساعدهم في الإفلات من أيدي الشرطة في المقابل لابد على الجهاز الشرطة العلمية أن يستعين بنفس سلاح المجرم ويطور هو كذلك أسلوبه في مواجهته وذلك باستخدام أحدث أدوات والتقنيات والأساليب والأجهزة العلمية المتطورة ليكتشف الأساليب الإجرامية التي يستخدمها المجرمون خاصة فيما يتعلق بآثار الجنائية،

[1]- بوقاطية كريمة، مرجع سابق، ص 15.
[2]- مواسح حنان، مرجع سابق، ص 34-35.

حيث أصبحت الآثار الجنائية المرفوعة من مسرح الجريمة ذات أهمية قصوى، حيث تم فحصها وتحليلها داخل المخابر الجنائية باستعمال أحدث الأجهزة العلمية[1].

وعلى هذا الأساس سنتولى دراسة هذا المطلب في فرعين حيث سوف نخصص الفرع الأول للأجهزة المستعملة في البحث الجنائي أما الفرع الثاني فخصصناه للوسائل المستعملة في البحث الجنائي.

الفرع الأول: الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي:

أولا: أجهزة الفحص المجهري:

عندما يقوم الجاني بالآثار الجنائية التي يرتكبها بمسرح الجريمة وتستخدم هذه الأجهزة لفحصها، وقد تشمل مختلف العناصر الحية أو الميتة أو السائلة أو الصلبة، كالبقع والدم والشعر والأنسجة والسموم...الخ، ومعظم هذه الأجسام يمكن تحديد نوعها بالمشاهدة ، وغالبا ما تكون من الصغر بحيث تحتاج إلى وسائل لتكبيرها، والأثر كلما صغر كلما أفاد في كشف الجرائم، فقد ثبت أن المجرمين كثيرا ما يتركون آثار دقيقة يغفل عن رؤيتها.

ويبدأ الفحص الأولي عن طريق العدسات المكبر والتي لا تزيد نسبة التكبير فيها 5 أضعاف، بحيث يوضع الكثير المراد فحصه على بعد أقل من البعد البؤري للعدسة المستعملة، فتكون له صورة وهمية مكبرة على مسافة من المستخدمين أن تكون 25 سنتمتر، فتراه العين بزاوية أكبر. [2]

[1]- مزيان نسيمة، الشرطة العلمية ودورها في اثبات الجريمة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، مستغانم، نوقشت في 2019/06/27،ص 18.

[2]- أحمد أبو قاسم الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص، الجزء الأول، دار النشر، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض 1993،ص 280-281.

وعندما يتعذر من رؤية الكثير بواسطة هذه العدسات قيم اللجوء إلى إحدى أجهزة الفحص المجهري التالية:

1- ميكروسكوب المقارن:

يستخدم لفحص الشعر والنسيج والألياف وقطع القماش وفحص البصمات، وكما يتكون من وحدتين شيئيتين من العدسات ووحدة عينية واحدة.

2- الميكروسكوب المجسم :

ويستخدم هذا الميكروسكوب في فحص الآثار التي تحتاج لتجسيد وعمق ميداني كالشعر والاثار التي على المقذوفات النارية [1] ،وهو ميكروسكوبين يرى به اثر واحد في اتجاهين مختلفين فله وحدتين شيئيتين ووحدتين عينتين من العدسات .

3- منظار الرؤية الداخلي :

يستخدم هذا الجهاز في فحص الأقفال من الداخل لإظهار أثار استعمال المفاتيح المصطنعة كما قد يستخدم لرؤية الخطوط فيما ماسورة السلاح، وهو جهاز عبارة عن ماسورة رفيعة بها وسيلة إضاءة ومنشور ومجموعة عدسات تساعد في الرؤية الداخلية للأجسام[2] .

4- الميكروسكوب الالكتروني :

[1]- أحمد أبو قاسم ، نفس مرجع، ص 283-284.
[2]- أحمد أبو قاسم، مرجع سابق،ص 289.

لقد كان لاكتشاف هذا النوع اثر واضح على استخدامه في مجال البحث والتعرف على الدليل المادي وتقويته كما يتم استعماله في فحص أثار حجمها أدق من 0.1 غرام حيث يعتمد على الشعاع الالكتروني الذي يمكن الحصول عليه باستعمال فرق جهد بين قطبين احدهما سالب والأخر موجب كما يستخدم هذا الميكروسكوب في عدة اختبارات كفحص نوع الأتربة الدقيقة الموجودة بمسرح الجريمة ومقارنتها بتلك العالقة بملابس المشتبه فيه[1]

5- الميكروسكوب العادي المحمول:

له وحدتين من العدسات العينية والشيئية وهو على أعلى درجة من النقاء عن طريق الإضاءة ويحتوي على مرايا عاكسة وحامل للشرائح يستعمل لفحص الآثار طلقات النارية والكتابة والأقمشة والأنسجة، ويتم ذلك عن طريق آلة تصوير[2].

ثانيا: جهاز الكشف الكذب

لم يبدأ كشف الكذب من فراغ، ولكن فكرة بدأت قديما عند مجتمعات البدائية وعند الصنين، وعن العرب.

وانتهى العالم لميروزو عام 1890 من التجارب التي كان يجريها على المجرمين إلى وجود علاقة بين ضبط الدم، وتغيير نبض القلب، عندما يعمد المجرمون إلى الكذب والخداع عند استجوابهم[3].

[1]- أحمد أبو قاسم، نفس مرجع ،ص 294-295.
[2]- بوقطاية كريمة، مرجع سابق،ص 18.
[3]- عبد الفتاح مراد ، موسوعة النيابات والتحقيق الجنائي التطبيقي والفني والتصرف في التحقيق الجزء الثاني، ص 172.

كما يطلق على جهاز كشف الكذب بوليجراف polygraph فكلمة poly تعني الكذب والغش وكلمة graph تعني التسجيل أو من ثم فهو جهاز الالكتروني لقياس الكذب ويتكون الجهاز من عدة أجهزة فرعية يقوم كل منها بعمل معين كجهاز لقياس نبضات القلب، جهاز لقياس الضغط الدم وجهاز لتسجيل تغيير مقاومة الجلد للكهرباء، وسيتحول تغيرات الإنسان الطارئة عن استجوابه التي ذبذبات بواسطة الجهاز وهذا عن طريق إبر مجوفة تتحرك أفقيا على شريط من الورق[1] ، جهاز كشف الكذب يتم إعداده لإجراء الاختبار وفقا لبرنامج دقيقا مدروس يضعه خبراء مختصين في علم الجريمة والشرطة العلمية والطب الشرعي، وإذا كان الشخص متورطا في جريمة فإنه يخشى أن يؤدي امتناعه عن خوض التجربة إلى الإساءة لموقفه وتقوية الشبهات ضده ، لهذا أسفرت التجارب العلمية على أن معظم الأشخاص المشتبه في ارتكابهم للجريمة يوافقون على المثول أمام هذا الجهاز[2].

وتظهر مزايا الجهاز كشف الكذب أنه لا يقف فقط عند حد حمل المتهم على الاعتراف، بل قد يهتدي المحقق على الطريق الواجب إتباعه للوصول إلى الفاعل الحقيقي ولكن رغم ذل فتبقى نتائج هذا الجهاز غير دقيقة، فنتائجه تعتبر قرائن بسيطة ولا يجوز أن يبني عليها وحدها في أي حكم قضائي.

ثالثا: الانتربول كوسيلة في إثبات الجريمة:

إن التكنولوجيا اليوم أصبحت تقدم للدولة ولأجهزتها ألأمنية العديد من التسهيلات والامكانيات التي تساهم في رفع كفاءتها وتطوير قدراتها للتصدي للجريمة خاصة مع استخدام أجدهزة الكمبيوتر والانترنت بطريقة ستحدث ثورة في أساليب التحقيق الجنائي للكشف عن الحقيقة القضائية، وأصبحت الانترنت الوسيلة العلمية، ذات التقنية العالمية والتي

[1]- مزيان نسيمة ، مرجع سابق، ص 28.
[2]- بوادي حسين المحمدي الوسائل العلمية الحديثة في الاثبات الجنائي، كلية الشرطة ، منشأ المعارف الاسكندرية، 2005، ص 162-165.

تعد وسيلة مجدية تعتمد على مخابر الشرطة العلمية اليوم في البحث عن مرتكبي الجريمة، ولقد حققت الانترنت العديد من المعجزات في مجال البحث الجنائي، فقد تمكنت العديد من الدول كألمانيا وبريطانيا وفرنسا من استعمال الانترنت كأداة لضبط المجرمين، كما تمكنت هذه الأخيرة من التعرف على الحالات المشبوهة في كل أنحاء العالم، ويتم ذلك بالاتصال بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية " الانتربول"[1].

الفرع الثاني: الوسائل المستعملة في البحث الجنائي:

إن التطور الذي حدث بالجريمة والمجرم في عصرنا – هذا نتيجة التقدم العلمي الهائل– جعل المجرم يفكر قبل الأقدام على نشاطه الإجرامي في الأسلوب الذي يرتكب به جريمته دون أن يترك آثار رمادية تدل عليه، ومن هذا المنطلق يجب أن تضع الشرطة والقضاء نصب أعينهم عند البحث عن الآثار المادية بمسرح الجريمة ، [2] ومنها الاختبارات الكيميائية التي تضم عدة تقنيات كالتحليل الطيفي، تحليل الأحبار والتحاليل التخذيري، وكذا استخدام الأشعة وحتى الاستعانة بكلب البوليس عن الانتقال إلى مسرح الجريمة، ومن ثم سوف نركز على أهم الوسائل المتوفرة لجهاز الشرطةالعلمية في وظيفتها الأساسية وهي الكشف عن مرتكبي الجرائم .

أولا الاختبارات الكيميائية:

تستخدم هذه الاختبارات الكيميائية على إظهار الآثار المادية المخفية المتعلقة بمسرح الجريمة، بحيث ترتكز هذه الاختبارات على علوم الطبيعية كلعلوم مثلا، كما قد لعبت الكمياء، دورا كبيرا في التعرف على بعض المواد الكميائية التي تستخدم في تحليل الآثار المادية المتعلقة بالجريمة .

[1]- قدري عبد الفتاح الشهاوي، أدلة مسرح الجريمة، الإسكندرية، منشأة المعارف 1997،ص 47-48.
[2]- عبد الفتاح مراد، موسوعة النيابات والتحقيق الجنائي التنظيمي والفني، نفس المرجع، ص 102.

وكما ذكرنا سابقا أن الاختبارات الكيميائية تعتمد على العلوم الطبيعية والكمياء الدقيقة، مثل مقارنة الزجاج العالق بملابس المشتبه فيه مع الزجاج الموجود بمسرح الجريمة وكذا فحص المستندات ومعرفة الحبر المستعمل ومادتها.

فالإختبارات الكميائية لها دور هام جدا في فحص حالات التسمم السائل المنوي في الجرائم الجنسية والمواد المخدرة في جرائم المخدرات وتستعمل بذلك بعض التقنيات الحديثة من بينه أو أهمها:

1- تحليل الأخبار :

يعتبر تحليل الوسيلة العلمية والتقنية العالية من اجل الكشف عن عمليات التزوير والتزييف وتستخدم هذه التقنية في عدة حالات كالتقدير النسبي لعمر المستندات موضوع التحقيق وكذا التفريقية بين الأخبار وبيان ماذا كان المستند موضوع الطعن قد كتب بصيغة المداد واحدة أم لا؟ وكذا معرفة هل المداد المستخدم في تزوير المستند متطابق مع المداد المضبوط بحوزة المتهم [1] كما يعتبر تحليل الأخبار تحدي صعب تواجهه المخابر العلمية وتقوم تقنية تحليل الأخبار على طريقتين:

أ- الطريقة الطبيعية :

وهي الطريقة المعتمدة لدى الخبراء والقضاة وهذا لمحفظتها على سلامة المستند أي تبقيه كما هو في الحالة الأصلية دون تغيير فيه وتعتمد إما على فحص بالميكروسكوب اللون الأحمر أو الفحص بالعين المجردة أو تعريضه للأشعة فوق البنفسجية والأشعة تحت الحمراء او باستخدام أشعة الليزر كعامل مثير لمكونات الحبر.[2]

ب- الطريقة الكيمائية :

[1]- بوادي حسنين المحمدي ، مرجع سابق ،ص98،99

[2]- مديحة فواد الخضري ، الطب الشرعي والبحث الجنائي ، دار المطبوعات ،الاسكندرية1991،ص80،82

وهي التي تغير المستند مما كان عليه أصلا أو في حالته الأصلية وذلك بأخذ عينات مدادية من الأسطر المكتوبة بفضل أجزاء المستند كما تتضمن هذه الطريقة مجموعة من الأساليب الكيمائية والتحليلية مثل التحليل اللوني الورقي، التحليل اللوني الكهربائي، كروماتوغرافيا الغاز GC./MC/MC وكورماتوغرافيا السائل HPLC والتحليل اللوني الرقائقي Papier climatogra، إذ تعتبر الأكثر انتشارا في مخابر العالم لتحليل الأخبار، وذلك لسرعة ودقة تنفيذها والنتائج المستخلصة من استخدمها وقد استعمل التحليل اللوني الرقائقي في التفرقة بين كافة أنواع الأخبار السائلة والجافة وأخبار الآلات الكاتبة [1].

2- التحليل التخديري:

ويتمثل في عقاقير مخدرة تسمى بعقاقير الحقيقية Le Sérum de Vérité ويستعمل في استجواب المتهم والتحليل النفسي والتشخيص ويؤدي تعاطيها إلى نوم عميق يستمر فترة لا تتجاوز 20 دقيقة ثم تعقبها يقظة، ويظل الجانب ألإدراجي سليما طول فترة التخدير ومن أهم هذه العقاقير بنتوثال الصوديوم pentothal de sodium [2].

3- التحليل الطيفي(spectrographe):

ويستعمل هذا التحليل لتحديد العناصر الداخلة بالمركبات، والذي يتم هذا بواسطة جهاز يسمى spectrographe والذي يقوم بالتحاليل والتسجيل على فلم في آن واحد، وكما يستعمل هذا الجهاز في مقارنة صورة تحليل قشرة الطلاء على السيارات لمعرفة أوجه الخلاف بين العملة الصحيحة وكذا السيارة المشتبه فيها[3].

ثانيا: استخدام الأشعة:

[1]- حسين محمد البوادي، المرجع السابق، ص 100-105.
[2]- يحي بن لعلى، الخبرة في الطب الشرعي، مطبعة عمار شرقي، باتنة، ص 40.
[3]- حسين محمد البوادي، مرجع سابق،ص 106.

يستخدم الباحث الجنائي الأشعة في التحقيق الجنائي الفني للبحث عن الآثار المادية ومصدر الأشعة هو الضوء الأبيض على الاختلاف أنواعه سواء كان طبيعيا أم اصطناعيا وهناك خمسة أنواع من الأشعة الضوئية أغلبها يستخدم حاليا بنجاح في أن أعراض الجنائية.

1- الأشعة الظاهرة :

مصدر الحصول على الأشعة الظاهرة هو الضوء الطبيعي كضوء الشمس والقمر أو الضوء الصناعي كمصابيح الكهرباء أو من الضوء الناتج عن النار أو من انعكاس هذه المصادر على الأجسام اللامعة كالمعادن والمرايا.

ومجال استخدام الأشعة الظاهرة في البحث الجنائي هو في معاينة محل الحادث بحثا عن الآثار المادية الظاهرة ، وكذا في الرسم الهندسي لمحل الحادث وفي تصويره فوتوغرافيا[1]

2-الأشعة السينية:x-ray :

كلنا ندرك الدور الذي تؤديه الأشعة السينية في الكشف الطبي إلا أنني اعتقد أنا البعض لم يتيسر له الوقوف على الدور الذي تؤديه هذه الأشعة في نواحي البحث الجنائي.

وتستخدم هذه الأشعة في الكشف عن القنابل وهي غير متطورة ذات موجات قصيرة وخاصة في أماكن المهددة كالمطارات ومكاتب الخدمات الحكومية والموانئ لمراقبة الأمتعة والتأكد من وجود أية أسلحة نارية أو متفجرات وقد شاع استعمالها في مجال الكشف عن العملات المعدنية المزيفة وتستخدم من قبل الشرطة العلمية للكشف عن محتويات الحقائب بحثا عن أي دليل مادي يساعد التحقيق الجنائي ، كما له دور هام في التعرف على الجثث المجهولة التي بلغت حد من التعفن الرمي ، وهذا بتصوير بصماتها و تسجيل بإستعمال هذه الأشعة ، كما تستخدم أيضا في الكشف عن الأحجار الكريمة واللوحات الزيتية الأصلية

[1]- عبد الفاتح مراد،موسوعة التيابات والتحقيق الجنائي التطبيقي والفني والتصرف في التحقيق ، المرجع السابق ،ص114

والتماثيل الأثرية [1]، وتكشف عن ذرات البارود المتناثرة على مسرح الجريمة وكذا تحديد من الجثث من خلال نمو أعضاء وتحديد كل ما يبتلعه الجاني من أشياء[2].

3- الأشعة تحت الحمراء:

هذه الأشعة لا يتم رؤيتها بالعين المجردة، وتعتبر جميع مصادر الضوء العادية منبعا لهذه الأشعة وليس لها أي تأثير ظاهرة تدركه العين المجردة على الأشياء التي تقع عليها عكس الأشعة البنفسجية التي تظهر توهجا واضحا للعين، ومن أهم استعمالاتها هذه الأشعة ما يلي:

-تستعمل في فحص المستندات القديمة لإظهار الكتابة أو المستندات المزودة والمحررة بأحبار متعددة وحتى قراءة الرسائل دون فتحها والتعرف على الصور المقلدة والمزورة بتزويرها بأجهزة الميكروسكوب.

- تميز بين مختلف الأنسجة ذات الألوان المتشابهة التي تظهر للعين المجردة بلون واحد كالأبيض مثلا .

- تستعمل في كشف عن بقع الدم أو البقع المختفية التي تصعب على الأشعة فوق البنفسجية.

- تستعمل في مراحل البحث عن آثار البارود ونتيجة استعمال الأسلحة النارية وتحديد المسافة من القاتل والمقتول بمعنى تحديد الحادث ما إذا كان انتحارا أم لا وذلك بكشف على به المقتول عن آثار البارود المحترق [3].

4- الأشعة فوق البنفسجية : violet vitra

[1]- احمد ابو قاسم ،مرجع سابق ،ص287،288

[2]- عبد الوهاب البطراوي ، الجروح النارية ومهام المحقق ، مركز الإعلام الأمني للتدريب الرياض 1999، ص50.

[3]- بوقطاية كريمة، مرجع سابق،ص 17.

هي أشعة غير منطورة لا تراها بالعين المجردة، وتعتبر الشمس المصدر الأصل لها وحتى يمكن الحصول عليها من الشمس تكاد تكون خالية من الأشعة الأخرى فإنّ الأمر يحتاج إلا وجود مرشح به خاصة السماح للأشعة فوق البنفسجية بالمرور منه وحجز الأشعة الأخرى.[1] وهي تسبب العمى المؤقت لذلك وجب استعمال المنظار الخاص بها عند استعملها إلا أنه هناك مواد من خصائصها أنها تعكس هذه الأشعة الغير المرئية أن تغيرها إلى موجات ذات طول وتدركه العين وتسمى هذه الظاهرة بالتوهج ، كما تستعمل هذه الأشعة في الكتابات السرية إذا كانت مكتوبة بمادة تتوهج ، وتنحصر تأثير هذه الأشعة عند سقوطها على الجسم إما أن يمتصه هذا الأخير فيظهر الجسم بلونه العادي أو بلون معتم، أو لا يمتصه بل يعكسه فيظهر الجسم هنا بلون آخر متوهج حلافا عن لونه الأصلي: ومن أمثلة الاستخدامات الجنائية هذه الأشعة الكشف عن البقع الدموية غير المتطورة .

ثالثا: كلب البوليس

كلب الشرطة أو الكلب بوليس كلب تم تدريبه لمساعدة الشرطة في عملها ، يستعمل الكلب البوليسي أيضا في التحقيق من حقائق المسافرين والركاب سواء كان في المطارات والموانئ، وأيضا في مكافحته الجرائم والدفاع عن صاحبه وعادة يتم اللجوء لفصيلة الراعي الألماني الكلب البوليسي أو الألماني ذكي لدرجة أنه حتى إذا كان بدون صاحبه لا يهاجم أحد الراعي الألماني ، ويستخدم في كشف المواد الممنوعة مثل المخدرات ولتحذير الجنود من وجود الأعداء ولتعقب المجرمين [2].

[1]- عبد الفتاح مراد، مرجع سابق،ص 142.

[2] -- https://ar:wikipedio.org/w/index.php?title= كلب الشرطة oldid=5667339 à l'heure=00 :33 , p 01 .

والحقيقة أن مشاركة الكلاب في الكشف عن جرائم ليس من خلال سلوكها الغريزي فقط بل لابد من إخضاعها إلى برنامج تدريبي دقيق[1].

كما يستعين خبراء مسرح الجريمة للشرطة العلمية بكلب البوليس عند تقلهم لمسح الحادث من أجل البحث عن الآثار المادية فكلب البوليس له دورين أساسيين وهما الاستغراق الجاني واكتشاف الدليل.

خلاصة الفصل:

الشرطة العلمية هي مجموعة علوم تبحث عن الحقيقة الثابتة واليقينية من خلال استنطاق الأشياء، والتي تتمثل مهمتها بخبراءها ومخابرها في أمرين اثنين وهما : تحقيق شخصية ألأفراد وتحقيق شخصية الأشياء وبالتالي تقدم خدمة جليلة للعدالة عن طريق تزويدها بالدليل المادي الذي يسمى بالدليل العلمي حيث تسهل مهمة العدالة في إصدار الأحكام بناءا على الدليل المادي الذي تقدمه مخابر الشرطة العلمية ويعتمد رجال الشرطة العلمية خلال تأديتهم لمهامهم المنوطة بهم على مجموعة من الوسائل العلمية المتاح

[1]- عبد العزيز محمد أحمد بن حسنا، استخدام الكلاب البوليسية في الكشف المخدرات ، مجلة الأمن والحياة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، العدد 195،ديسمبر 1998،ص 48.

استعمالها قانونيا وتتجسد مهامهم بصورة أكبر على المسرع الجريمة الذي يستوجب إجراءات خاصة لاستنطاقه.

الفصل الأول
مهام جهاز الشرطة العلمية
في مسرح الجريمة وتقرير الخبرة

الوصول إلى حقيقة من أجل العدالة – مرجوة– ينشدها البحث الجنائي ولا غزو في أن الكثير من الجرائم التي تقع في عصرنا الحاضر تمثل لغزا يثير الدهشة ، والانسان لا يندهش إلا أمام أمور لم يفهمها بعد، أولى ،لم يصل إلى حقيقتها.

وهذا يتطلب أن تكون نظرة أبحاث – المحق الجنائي إلى تفصيلات الواقعة – الجريمة– نظرة شاملة لا تقع بجزئيات الأشياء أو تبقى متوقفة على سطحا وإنما هي نظرة متأملة متيقظة تنفذ إلى تفصيلات الأحداث لتصل إلى حقائق الأمور.

فيبدأ البحث عن الحقيقة من مسرح أحداثها والحقيقة بنت البحث، كما ذهب الفلاسفة، أي بث المشقة والعناء، ينبغي الباحث عنها غاية منشودة ومقصدا مميزا فمن أجل العدالة تكون الحقيقة [1].

ومن هنا فبعد مسرح الجريمة ذو أهمية كبيرة في مجال الكشف عن الوقائع الإجرامية أنه مكان حفظ الأسرار.

وعلى هذا الأساس سوف نتناول دراسة هذا الفصل في مبحثين حيث خصص المبحث الأول لدراسة مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة

وأما المبحث الثاني فخصصناه لتقرير الخبرة.

[1]– طارق إبراهيم الدسوقي عطية، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية والأساليب الفنية دار الجامعة الجديدة للنشر، 2012، الإسكندرية، ص 07.

المبحث الأول: مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة

إنّ التجربة أثبتت أن البحث في مسرح الجريمة بوصفه فنا لا يمكن أن تكون له مقاييس محددة يمكن استخدامها لقياس نجاحه أو فشله فعدم حل اللغز جريمة ما وبالتالي عدم التوصل إلى فاعليها ليس دليلا على قصور في تحليلها و تحقيقها ، كما أن التوصل إلى مرتكبيها لا يعني بالضرورة المدارسة والدليل والتحقيق وآلة سلك طريقا ذكيا واعيا فالتحقيق يوصف بالنجاح وتحليل الآثار ومدارسة النتائج هي العنصر الأساسي الذي يجب على التساؤل الدائم إزاء أي جريمة غامضة" من الذي ارتكب الجريمة" وهنا خصصنا هذا المبحث للبحث في الأدلة مسرح الجريمة والآثار الباقي توجد فيه ومدى أهميتها وكيفية التعرف عليها هدفين إلى وضع المعالم التي يسترشد بها رجال الشرطة.

وعليه يمكن دراسة هذا المبحث في مطلبين ، حيث سوف نتناول في المطلب الأول ماهية مسرح الجريمة أما المطلب الثاني فخصصناه لدراسة إجراءات والطرق الفنية والتقنية بمسرح الجريمة.

المطلب الأول: ماهية مسرح الجريمة:

إنّ أي خطوة يخطوها أو أي أثر للقدم أو البصمات الأصابع أو سقوط أو إفراز أي شيء من جسمه يدل على DNA الخاص بالشخص الجاني عند وقوع جناية أو حادث أو ما إلى ذلك ، كل هذه الأدلة تشكل شاهدا صامتا ضده ، فهي أدلة مادية لا يمكن أن تحمي أو تخطأ ، لذا على الإنسان فهمها ومعرفة قيمتها جدا، وكل هذه توجد بما يمسى في القانون الجنائي " مسرح الجريمة" [1] .

وعليه سوف نقسم المطلب التالي إلى ثلاثة فروع :

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأهميته في كشف الغموض الحوادث الإجرامية.

الفرع الثاني أنواع مسرح الجريمة الفرع الثالث نطاق مسرح الجريمة.

[1]– موسوعة ودق القانونية مسرح الجريمة : http://wadaq.info 23 جوان 2022 على الساعة 22:55

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأهميته في كشف مبهم (غموض) الحوادث الإجرامية

يعاد تكوين مسرح الجريمة في الجرائم الغامضة بعد العلم بها الإستنباط ظروف ارتكاب الواقعة، وعدد الجناة ودور كل منهم في مسرح وكيفية الدخول والخروج وعلاقتهم بالمجني عليه ومكان ارتكاب الجريمة وغيرها من الأمور المتعلقة بكيفية حدوث الواقعة وعندما يكون العاملون بمسرح الجريمة على دراية وخبرة واسعة يسهل تصورهم في إعادة تكوين وترتيب الوقائع المادية كما حدثت عن تنفيذ النشاط المادي للجريمة، وربما رسم صورة تقديرية للجناة ومعرفة عاداتهم وأمراضهم وأسلوبهم الإجرامي والبصمة النفسية إن وجدت، مما يسهل عملية البحث لكشف الغموض ونسبة الواقعة إلى مرتكبيها بالأدلة الكافية[1].

1- تعريف مسرح الجريمة:

تعريفات كثيرة تنوعت وتعددت مقاصدها جميعا بيان مفهوم، مسرح الجريمة، حيث يمثل مسرح الجريمة أهمية ذات شأنّ في مجال كشف غموض الحوادث الجنائية، بما يحمله من أسرار يحفظها في مستودعه وأدلة إتهام تنبثق من الأحداث التي جرت عليه، والآثار ومتعلقات خلفتها التغييرات التي نالتا الكيان المادي له.

أ- التعريفات الموسعة لمفهوم مسرح الجريمة

يقصد بمسرح الجريمة المكان أو مجموعة الأماكن التي تشهد مرحلة تنفيذ الجريمة وأحتوى على الآثار المختلفة عن ارتكابها، ويعتبر ملحقا لمسرح الجريمة كل مكان شهد مرحلة من مراحلها المتعددة، أو أنه المساحة المشتملة على أماكن وقوع الجريمة[2].

---

[1]- علاء رضوان ، مسرح الجريمة، تحقيقات وملفات ،الأحد 26 أبريل 2020 موقع https://m-youm7.com ، على ساعة، 23:15

[2]-طارق إبراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق، ص 45.

وهناك تعريف أخر بأنّ مسرح الجريمة " هو مكان الذي ينبثق منه كافة الأدلة هو الذي يزود ضابط التحقيق بنقطة البدء في بحثه عن الفاعل، ويكشف عن معلومات هامة لمن يأتي بعد ذلك من الأخصائيين لذلك فإنّ مسرح الجريمة إما أن يكون مكانا واحدا أو عدة أماكن متصلة أو متباعدة تكون في مجملها مسرح الجريمة ، فكل مكان يستبدل منه على أثر مرتبط بالجريمة محل البحث يكون جزءا من مسرحها [1].

كما عرف أيضا بأنه:" مكان ارتكاب الجريمة الرئيسي، فهو مقصد المجرم لاقتراف جريمته حيث يدخل إليه بواسطة الخاصة، ويبقى فيه فترة يعبث بمحتوياته أو يتلقي بالمجني عليه ثم يغادره سواء حقق هدفه من جريمة أو خاب أمله في ذلك، والمكان الرئيسي لفصل الجاني هو مستودع كل ما يرتكب من أفعال بداخله وهو الشاهد الصامت على الجناة، وهو مسرح الجريمة الواقعي والفعلي "[2]

ومن هنا يتضح من هذا التعريف بأنّ مسرح الجريمة هو المكان الحقيقي أو الفعلي أو الرئيسي الذي ارتكبت الجريمة فيه، أما غير ذلك من الأماكن التي يعثر على دليل أو الآثار بالحادث فجميعها يرجع الفضل في التعرف عليها إلى المسرح الحقيقي للجريمة.

ب- التعريفات المضيقة لمفهوم مسرح الجريمة:

مسرح الجريمة هو المكان الحقيقي والفعلي الذي ارتكبت فيها الجريمة وما عداها لا يعد مسرحا للجريمة حتى لو عثر فيها على دليل أو أثر[3] .

---

[1]- فادي عبد الرحيم الحبشي، المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، سنة 1995،ص 32.

[2]- عبد الواحد إمام عيسى، الموسوعة الذهنية في التحريات، دار المعارف ، سنة 1999،ص 22.

[3]- أبو بكر عبد اللطيف عزمي، تحقيق ذاتية الآثر المادي والدليل المستخدم، مجلة الأمن العام، العدد 69،سنة 1975،ص 95.

ونضيف تعريف آخر أكاديمي ذهب إلى أنه يمكن تعريف مسرح الجريمة بأنّ المكان أو مجموعة الأماكن التي شهدت مراحل تنفيذ الجريمة، واحتوت على آثار مادية مختلف في مكان ارتكابها واكتشافها ، وكذا يمكن الاستفادة منها في العثور على الآثار مادية أخرى تفيد في كشف غموض الحادث، فمسرح الجريمة هو وعاء الأدلة التي تثبت ارتكاب الجريمة وتساهم في كشفها[1] .

ومن هنا نصل إلى تعريف مقترح المسرح الجريمة

أنه النطاق المكاني الذي يشهد أحداث واقعة معينة ، وظهور أشخاص بأدوار محددة في هذه الواقعة، وما يترتب عليها من آثار ونتائج يمكن تحليلها واستكشاف ما حدث من خلالها.

2- أهمية مسرح الجريمة في كشف منهم الحوادث الإجرامية

تتجسد أهمية مسرح الجريمة في كونه مكانا جغرافيا مثلث فيه عناصر الجريمة وأدوارها كاملة وكانت تلك العناصر هي آخر من وقفت على تلك الواقعة ، ومن متتبع أهميته من كل أثر مادي موجود في مكان الحادث.

وتظهر أهمية مسرح الجريمة من الناحية الجنائية في تباين وقوع الجريمة ومكان فعلها المادي، حيث يعتبر المصدر الرئيسي للأدلة المادية التي يعتمد عليها في إدانة الجاني، ويساعد في تحديد الأسلوب الإجرامي ووقت ارتكابه وغيرها من المعلومات التي تقيد سير التحقيق، كما أن المسرح الحادث أهمية قصوى في إعادة تمثيل الجريمة التي يأمر بها القاضي التحقيق فقد يحمل المتهم على الاعتراف بارتكابه الجريمة بعد أن يسترجع أمامه كل الخطوات التي قام بها عند ارتكابه الجريمة.

[1]- سعد أحمد سلامة، مسرح الجريمة، مطبعة كلية الشرطة ، طبعة الأولى، 2006-2007،ص 06.

وإذا كان مسرح الجريمة عبارة عن نقل صورة صامتة كما حدث به، فإذا إعادة تمثيل الجريمة هو نقل صورة متحركة عنها لذلك يسمى كذلك ب " استنطاق مسرح الجريمة" ومن طبيعي أن يضر إعادة تمثيل الجريمة كل من له صلة به، حتى لو كان المتهم متنكرا لارتكابه الجريمة وتدخل عناصر الشرطة العلمية التي لها دور هام سواء بمسرح الجريمة الحقيقي، أو في إعادة تمثيل الجريمة وهذا بإرجاع مسرح الجريمة كما كان عليه أول مرة [1].

ويتم اللجوء إلى إعادة تمثيل الجريمة غالبا في الجنايات، كما يمكن اللجوء إليه في الجنح الهامة، ويأمر به قاضي التحقيق ملائمة الأجواء، ويكون ملائما عندما يحتمل تنفيذ الجريمة عدة تأويلات بناءا على التصريحات المتناقضة للمتهم وكذا تضاربها وتصريحات الضحية والشهود، وحضور المتهم هذا الإجراء ضروري للغاية لاسيما من أجل تحقيق المواجهة بين المتهم ومسرح الجريمة.

لأنّ ذلك قد يسوقه إلى الاعتراف بارتكابه الجريمة أو حتى يذكر تفاصيل أخرى عن الجريمة كانت غامضة، وعلى المحقق في الأخير إثبات تنفيذ إجراء إعادة تمثيل الجريمة بناءا على محضر به وصف تفصيلي للعملية من حيث التحديد الدقيق لمسرح الجريمة، وكل ما يصدر من أقوال وأفعال عن كل من له صلة بالواقعة الجنائية[2].

الفرع الثاني: أنواع مسرح الجريمة

يعد مسرح الجريمة المفتاح لحل لغز أي جريمة، فهو اللبنة الأولى والهامة لبداية التعامل مع القضية، فإذا صلحت الإجراءات المتخذة في مسرح الجريمة صلح مسار التحقيق في القضية بأكملها وإنّ التفحص في مسرح الجريمة هو عامل في مثابة المهنية والتخصصية ويتطلب سنوات عديدة من الخبرة العلمية الممتزوجة مع التعليم والتدريب

[1] –مباركي جمال الدين لزرق، إجراءات البحث الفني والتقني للشرطة العلمية، مجلة مثول، العدد الرابع، المجلة الثامن، جانفي 2017، ص 674–675.

[2] – عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، دار الكتب والوثائق المصرية، القاهرة، 1995،ص 272–273.

المستمر لذلك، يخضع خبراء مسرح الجريمة التابعين للشرطة العلمية لتكوين مكثف في هذا الميدان وتختلف مسارح الجريمة على حسب اختلاف الرقعة المكانة التي ارتكبت فيها الجريمة.

1- مسرح الجريمة المفتوح (الخارجي)

يعتبر مسرح الجريمة المفتوح في حالة عدم وجود حدود له وانطلاقا مساحته لمقاييس مترامية، مثل الأراضي الزراعية أو الصحراوية أو الطرق السريعة، والأماكن المكشوفة المهجورة والتي تتواجد في أطراف المدن الجديدة التي لم يكتمل تعميرها، وتعد هذه الأماكن مسرحا جيدا لارتكاب الجريمة، حيث بجنح الجاني (المتهم) لارتكاب جريمته أملا في طمس المعالم ما فعل، وضياع الأدلة والبصمات التي قد تساهم في كشف غموض الجريمة وتحديد فاعلها .

وهنا خصائص مسرح الجريمة المفتوح أنه يساعد على تحديد مكان ارتكاب الجريمة الحقيقي، وما إذا كانت قد ارتكبت في ذات المكان الذي تم اكتشافها أم أنها دارت فصولها في مكان آخر ثم استقرت في مكان اكتشافها : مثل العثور على جثة مجهولة مصابة بهذه طعنات في منطقة صحراوية وعدم وجود آثار دماء بهذا المكان، مما يدل على أن الجريمة تمت في مكان آخر وتم نقلها إلى مكان العثور عليها، وهنا الحالة التي عليها الجثة في المكان المفتوح يمكنا تحديد وقت ارتكاب الجريمة.

كما أنه يقوم بتحديد حظ سير الجناة في الوصول إليه والهروب منه والوسيلة المستخدمة عن طريق الآثار المتروكة وما يعتبر عليه من جرت الأقدام[1].

[1]- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق،ص 53.

مثال: العثور على آثار الأقدام في أرض طينية في مسرح الجريمة، أو العثور على الآثار كاوتش سيارة في أرض زراعية أو صحراوية أو في مدقات طرق توصيل إلى مسرح الجريمة.

كما يحدد أيضا الصلة أو العلاقة بين الجاني والمجني عليه، وذلك في حالتها إذا تم استدراجه إليه أو بمحض رغبته وإرادته، وذلك من آثار العنف التي يتركها الجاني على ملابس المجني عليه أو يخلفها وراءه في مسرح الجريمة.

2- مسرح الجريمة المغلوق: (الداخلي):

وهو ذلك المكان الذي يشهد ارتكاب الجريمة، وهو مكان محدود أي يمكن غلقه والسيطرة عليه، ويمنع الدخول إليه والخروج منه والتحكم، فيمن يتردد عليه ، أو هو الذي يكون في مكان محدد يمكن غلقه يوجد في المباني السكنية أو التجارية وكل الأماكن التي يمكن غلقها والسيطرة عليها بالإضافة إلى ملحقات مسرح الجريمة من أبنية وسلام وله خصائص أهمها:

أ- له مداخل ومنافذ (مخارج) يمكن فحصها ومعاينتها:

ويتمثل في باب المكان أو الشباك وبه الكالون الذي يمكن فحصه وكذلك المفصلات والحلق ، لتحديد طريقة الدخول والأدوات المستخدمة للوصول إلى داخل مسرح الجريمة (ومن الممكن العثور على الآثار عند باب أو بحق الباب، وتظهر منها قرائن استخدام عتلة حديدية أو مفك أو مادة حارقة).

ب- تحديد توقيت ارتكاب الجريمة:

مثل اكتشاف ان المصابيح مضاءة أو العثور على أثار إضاءة بدائية (الشمع) ثم استعمالها في الحادث، ويفقد ذلك أن الجريمة تم ارتكابها في الليل، وإنّ الجاني غادر مسرح الحادث أو الجريمة على ذلك هذه الهيئة.

ج- تحديد شخصية الجاني:

والعثور على آثار متخلفة عن الجاني في مكان الحادث يمكن تحليلها، قد تقيد في تحقيق شخصية ، مثل العثور على البصمة مشبوهة في مسرح الجريمة[1]. تفيد أن الجاني مصاب بحروق في أصابع يده.

د- تحديد عدد الجناة منفذي الجريمة:

ويفيد ذلك في تحديد المسؤولية الجنائية بين الفاعل الأصلي والشريك، وذلك من خلال كشف دور كل منهم وما قام به من أعمال تنفيذية في الجريمة، مثل نقل خزينة كبيرة وثقيلة إلى خارج مكان السرقة أو تحريكها من مكانها، وأيضا مثال سرقة ماشية من حطيرة بطريقة ثقب جدار الخطيرة وتحميل هذه الماشية على سيارة نقل والهروب بها، فهذه الجريمة جناية سرقة الماشية يصعب تنفيذها بمعرفة شخص واحد فقط.

3- مسرح الجريمة المتحرك:

تختلف مسارح الجريمة على حسب الوقعة المكانية فيمكن أن تقع الجريمة على عقار باعتباره يقع على أرض ثانية كما يمكن أن تقم على منقول متحرك بطبيعة كجرائم مثل السيارات، السفن، الطائرات [1].

[1]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق، ص 52. 53

4- مسرح الجريمة تحت الماء:

يوجد بعض المسارح الجريمة تحت الماء، وذلك نتيجة ارتكاب بعض المجرمين جرائم تحت الماء، أو يلقون في الماء الأدوات التي ارتكبوا بها جرائمهم في اليابسة، أو يلقي بجسد الجريمة في منطقة محددة تحت الماء للرجوع إليها بعد زوال الخطر القبض عليه وتقديمه للعدالة، والمحافظة على مسرح المائي لابد من إتباع خطوات خاصة منها حساب سرعة التيارات المائية وحجم الشيء المبحوث عنه وأخذ المسافة المناسبة التي يتمكن الأثر المادي التحرك فيها بسبب حركة المياه [2].

الفرع الثالث: نطاق مسرح الجريمة

إنّ النطاق مسرح الجريمة ذو أهمية كبيرة تبرز في إثبات جريمة وقعت تعد انتهاك للقانون فتنشأ هذه الحالة – الواقعة- اختصاصات قانونية تتنوع بين جميع الاستدلالات وأعمال تحقيق، ومن خلال هذا التحديد يتم معرفة مكان ارتكاب السلوك لبيان الاختصاص المكاني للتأمين بأعمال الضبط والتحقيق، ووقت ارتكاب هذا النشاط الإجرامي وبيان وسيلة الجرم المرتكب وما يترتب عليه من آثار ونتائج وتبرز أهميته تحديد نطاق مسرح الجريمة أكثر وضوحا في حالات التلبس بارتكاب الجريمة لتحديد نطاق السلطة القائمة بالضبط، وبيان سلامة الإجراءات الاستثنائية التي مارسها القائم بالضبط، وفي هذا الإطار سوف نوضح فيما يلي من الدراسة كلا من النطاق المكاني والزماني وكذا الشخصي لمسرح الجريمة.

أولا: النطاق الشخصي لمسرح الجريمة:

[1]- محمد عبد العزيز محمد ، التحريات ومسرح الجريمة، دار الكتب القانونية ، مصر 2011، ص 18.

[2]- بوقطاية كريمة، مرجع سابق، ص 25.

يندرج ضمن النطاق الشخصي لمسرح الجريمة كل شخص له علاقة بمسرح الجريمة سواء كان الجاني أو المجني عليه، أو المبلغ عن الجريمة أو المتواجد بدون حكم الصدفة في مسرح الجريمة أو المترددون على مسرح الجريمة وسوف نتناول كل فئة منهم للإبراز أهمية فحص كل منها في إنجاح إجراءات الكشف عن الجريمة.

1- المجني عليه:

يعرف المجني عليه بأنه من وقعت الجريمة عليه، أي مست بأي حقوقه في الحياة،أو سلامة جسمه،أو في عرضه أو شرفه أو مكانته الاجتماعية أو مست بحقوقه المالية والأدبية والمعنوية.وقد أعطى القانون الحق في أنّ مقيما نفسه مداعيا بالحق المدني في شكوى التي يقدمها الى وكيل الجمهورية، وتختلف صور المجني عليه حسب نوع الجريمة وظروف ارتكابها وقد يكون المجني عليه شخص اعتباري مثل، جرائم النفي تقع على الدولة ومصالحها والتي تكون محمية من الشارع[1].

2- المبلغ عن الجريمة:

هو كل شخص يقوم بالإبلاغ عن الجريمة بدون وقوع ضرر مباشر عليه، ويكون هذا بدافع ضميره أو إنسانية ووطنية وتتكفل الضبطية القضائية بمعرفة المعلومات الكافية من المبلغ من حيث إقامته ومهنته وسبب تواجده بمكان الحادث وكيفية اكتشافه للجريمة وان كان كان له علاقة بأطراف الجريمة ووقت وقوعها.

3- المترددون على مسرح الجريمة :

[1]- قطاف نسرين، مسرح الجريمة، ودوره في كشف عن الجرم ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص علم الإجرام، كلية الحقوق العلوم السياسية، سعيدة، 2014-2015،ص 17.

وهم كل من لهم علاقة قرابة أو صداقة مع المجني عليه أو أحد القاطنين بمسرح الجريمة، كما أنا هناك المترددون بحكم من مهنتهم وكمثال على ذلك مارس العقارات بمسرح الجريمة ولا شك أن فحص المترددون على مسرح الجريمة من حيث علاقتهم ومشكلاتهم وسلوكهم هذا له أثر فعال في كشف عن الحقيقة، كما قد يكون من بين هؤلاء الفاعل الأصلي .

4- المتواجدون بحكم الصدفة في مسرح الجريمة:

وهم الأشخاص ينضمون ضمن النطاق الشخصي لمسرح الجريمة، كما أنهم ليس لهم علاقة أيضا بمسرح الجريمة، ولكن يندرجون ضمن النطاق الشخصي لمسرح الجريمة بسبب تواجدهم ولو على سبيل صدفة وخاصة إذا تزامن وجودهم مع وقت ارتكاب للجريمة فيجب على الباحث الجنائي أن يقوم بفحص خط سيرهم قبل وأثناء وبعد ارتكاب الجريمة والتعرف على محل إقامتهم ومهنتهم والوقوف على سبب تواجدهم بمسرح الجريمة وقت ارتكابها [1] .

ثانيا : النطاق المكاني لمسرح الجريمة:

اثبت العمل في حق البحث الجنائي مدعوما بالفكر القانون والخبرة العلمية،أن مسرح الجريمة أو مكان ارتكابها هو المستودع سرها حيث يحتوي بين جنابته إلى الآثار المادية أو ألأدلة الجنائية التي تساهم في ضبطها وتؤدي إلى كشف الحقيقة، ومناط العادلة الوقوف عن الحقيقة مما دفع ذلك بعض الخبراء البحث الجنائي إلى التوسع في تحديد نطاق مكان

[1]- – مصطفى محمد الدعندي، التحريات والاثبات الجنائي، شركة الناس لطباعة، بدون طبعة، مصر ، ص 145.

ارتكاب الجريمة، ف. به إلى المكان المجاورة من الأماكن العامة وطرقات متفرغة للبحث من الآثار المادية المتعلقة بالحادث [1].

ويوجد اتجاهين لتحديد مسرح الجريمة من حيث النطاق المكاني:

1- الرأي الأول:

يرى أن مسرح الجريمة هو مكان ارتكاب الواقعة الإجرامية، وهو ما قصده المجرم عند اقترافه للجريمة وبقائه فيها فترة ارتكاب الجريمة أو يخيب أمله في ذلك.

2- الرأي الثاني:

يرى أنّ النطاق المكاني لمسرح الجريمة ليس مجرد المكان الذي تتم فيه الجريمة، وإنما تتسع الى مكان الذي يستطيع فيه كل من الجناية إداء دوره التنفيذي حسب ما ترسمه الخطة.

ثالثا : النطاق الزماني لمسرح الجريمة:

يتصل مسرح الجريمة بوقت العلم بها حيث تنص بعض التشريعات بالانتقال الى مسرح الجريمة عقب ارتكاب هذه الأخيرة وعلم السلطات بها هذه الأخيرة الحرية في الانتقال ومباشرة إجراءات التحقيق من عدمه واختيار الوقت لذلك في حين تنص بعض التشريعات بأن مسرح الجريمة أن تتم معاينته بمجرد العلم بوقوع الجريمة، سواء كانت في حالة التلبس أو غيرها وهذا حفاظا على معالم مسرح الجريمة وهذا بهدف الحفاظ على أغراض البحث ،

[1]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق، ص 82.

وقد قيل في هذا الصدد " أن لساعات البحث الأولي قيمة لا تقدر لأنّ الوقت الذي يمر هو الحقيقة التي تقرأ " [1].

هذا وقد أخذ المشرع الجزائري بما أخذت به للتشريعات التي نصت إلى الانتقال إلى مسرح الجريمة لمعاينة بمجرد العلم بنبأ وقوع الجريمة وهذا طبقا للمادة 42 قانون الإجراءات الجزائية الجزائري:" يجب على ضباط الشرطة القضائية الذي بلغ بجناية في حالة التلبس أن يخطر عن وكيل الجمهورية على الفور ثم ينتقل بدون تمهل إلى مكان الجناية ويتخذ جميع التحريات اللازمة".

المطلب الثاني: إجراءات والطرق الفنية والتقنية بمسرح الجريمة

عندما تقع الجريمة أو حادث تتحرك أجهزة التحقيق للكشف عن الحقيقة وضبط الجاني وجمع الأدلة، ويقوم المحقق الجنائي بفتح تحقيق بمجرد إبلاغه بالحادث، وقد لا يعلم المحقق بالجريمة إلا عن طريق البلاغ، فيتلقى بلاغا قد يكون عن طريق البرق أو البريد أو التليفون، أو شفاها بأن يبلغ شخص شفويا بنفسه أو بواسطة شخص آخر يبعث به ويبينه عنه في تقديمه للمحقق وقد يكون البلاغ من شخص معلوم الشخصية وربما كان من شخص مجهول الهوية على التفصيل الذي سوف يرد، ومن هنا خصصنا هذا المطلب لدراسة الإجراءات والطرق الفنية والتقنية بمسرح الجريمة بحيث قسمناه إلى ثلاث فروع، حيث سوف نتناول في الفرع الأول الإجراءات المتبعة عند العلم بنبأ وقوع الجريمة والفرع

[1]– عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، الإجراءات الجنائية في التحقيق، الطبعة الأولى، دار الحامد والنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن، 2015، ص 107.

الثاني فخصصناه لدراسة الطرق الفنية لمعاينة مسرح الجريمة ورفع الآثار الجنائية وتحرير الآثار الجنائية وإرسالها والمخابر في الفرع الثالث.

الفرع الأول: الإجراءات المتبعة عند العلم بنبأ وقوع الجريمة

1- إخطار وكيل الجمهورية:

على ضباط الشرطة القضائية أن يبادروا بغير تمهل إلى إخطار وكيل الجمهورية بالجنايات والجنح التي تصل إلى عملهم،إلا أن التأخر في الأخطار أو حتى إهماله لا يترتب عليه بطلان ما، إذا يقصد به المحافظة على الدليل بعد تهوين قوته في الإثبات، بل أنه من المفيد في كثير من الأحيان إرجاء هذا الأخطار بعض الوقت ريثما يتم فحص البلاغ والتأكد من جديته [1] . وهذا طبقا لنص المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/15 [2] .

2- الانتقال إلى مسرح الجريمة:

إنّ أهم إجراء يتم اتخاذه بعد إخطاره وكيل الجمهورية بوقوع الجريمة، ينتقل على جناح السرعة ضباط الشرطة القضائية مجهزين بالأدوات المطلوبة مع تحديد من هو الشخص الذي يصدر الأوامر للإجراء المعاينة من وثائق وآلة التصوير والشريط لتوثيق مسرح الجريمة ، وهذا أمن أجل أن يكون العمل منظم مما ينتج عنه نجاح التحقيق القضائي، ويجب على ضباط الشرطة القضائية الانتقال إلى مكان الحادث دون تمهل وذلك بهدف الحفاظ على آثار الجريمة،وان ألزم الأمر يستعان بضباط الشرطة العلمية بالمجموعة الإقليمية، كما يجب على ضباط الشرطة المسؤول على مسرح الجريمة أن يقوم بتسجيل وقت

[1]- أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، الجزء الثاني ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2008، الجزائر، ص 177.

[2]- الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/15 المؤرخ في 23 يونيو 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية (ج) د.ش. العدد40.

الانتقال إلى مكان الحادث، حيث يعتبر هذا الإجراء مهم جدا يتيح له معرفة المدة التي تفرق بين الإبلاغ عن وقوع الجريمة والانتقال وتقرير الأدلة وأقوال الشهود، كما يمكن عند الضرورة أيضا الاستيعان بكلب البوليس للتفحص الآثار مع الحذر الشديد في اجتناب ارتكاب أي خطأ يؤدي إلى عدم الحفاظ على مسرح الجريمة .

ومسرح الجريمة من المعروف عنه أنه يتدهور بسرعة بفعل الزمن مما يتطلب السرعة في إثبات الحالة القابلة لزاول واتخاذ الإجراءات التالي لا تقبل التأخير، كما هناك ظواهر طبيعة قد تتلف مسرح الجريمة كالأمطار والرياح وتدمر الآثار أو تلوثها إذ يعد عامل السرعة هنا جد مهم حيث أن التأخير في الانتقال إلى مكان الحادث هو الفاصل بين بقاء الأدلة أو اختفاءها [1] وقد يؤخر التحقيق في القضية ليوم كامل ، كما أن الانتقال إلى مكان الحادث يكون مصحوبا بالتفتيش وضبط الأشياء كما قد يلجأ المحقق الإسماع الشهود والحاضرين قبل أن يخضعوا لتأثيرات خارجية [2].

3- التحفظ على مسرح الجريمة:

إن الهدف من صيانة مسرح الجريمكة والمحافظة عليه هو بقاءه على الحالة التي وجد عليها دون تغيير ، فلما يصل الضابط الشرطة إلى مسرح الجريمة عليه القيام أو بما يستدعي بتحفظ على مسرح الجريمة بما فيها الآثار المتواجدة به وهذا طبقا لنص 42 ق.إ.ج وكذا العمل على إبقاء مسرح الجريمة على نفس الظروف المادية التي تركها الجاني وعلى ضابط الشرطة القيام ببعض الإجراءات لمنع دخول المتطفلين إلى مسرح الجريمة، وكذا منع الصحافة من تغطية مجريات التحقيق، حيث أن تسريب أي معلومة ستساعد الجاني في أخذ الحيطة والحذر من توثيق مسرح الجريمة بالشريط الأصفر كما يجب على

[1]- منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، المركز الوطني للطب الشرعي ، همان الطبعة الثانية، 2015،ص 69.

[2]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع السابق، ص 247.

ضابط الشرطة القضائية تدوين أقوال المجني عليه مع ضبط الأدوات المستعملة للإرتكاب الجريمة مع تدوين ساعة الوصول ووصف حالة مسرح الجريمة، وكذا تسجيل الموجودين بمكان الحادث من شهود وأقارب.

4- انتقال خبراء الشرطة العلمية:

على ضابط الشرطة القضائية بصفته أول من يصل إلى مسرح الجريمة في انتظار مجموعة من الخبراء الفنيين الذين يتواجدون للعمل في الجريمة الماثلة بمسرح الجريمة من هذه المجموعة الطبيب الشرعي، خبير التصوير الجنائي(تصوير فتوغرافي أو فيديو) خبير البصمات خبير الأسلحة النارية، خبير المتفجرات (المفرقعات) خبير الوسائل البترولية، وكل خبير من هؤلاء يتميز عمله بجانب فني اسنادا إلى مبدأ القضائي أن القطع في مسألة فنية بحثية يتوقف على استطلاع رأي أهل الخبرة[1]، وهؤلاء يتم استدعائهم بموجب تسخيره من وكيل الجمهورية للقيام بالمعاينة اللازمة لموقع الجريمة، وأن يفرض حماية كاملة لمكان الحادث من منع اللمس أو تغيير حالة أي أثر من آثار الموجودة بحيث ترفع هذه الآثار ويتم وضعها في أنابيب وأكياس بلاستيك كل على حسب نوعه وحالته ، بحيث يعتبر الطبيب الشرعي من بين الخبراء الفنيون الذين له دور أساسي بحيث يقوم بالمعاينة وفحص الجثة. والتحقيق من حدوث الوفاة وساعتها وتم إرسالها بسرعة إلى مراكز صحة لحفظ الجثث لتستكمل فيها بعد التحقيقات الجنائية[2].

5- وقائع بمسرح الجريمة كتابيا ورسميا وهندسيا (تسجيل) :

[1]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق، ص 190.

[2]- عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ، دار المكتبة لنشر والتوزيع، عمان 2010، ص 30.

يعتبر وصف مكان الحادث كتابيا من أقدم الطرق المتبعة في نقل صورة صادقة عن مكان الحادث في محضر التحقيق، وهذا يقصد الاطلاع القاضي عليه حتى يتمكن من تصوير حالة الجريمة وقت حدوثها والمكان الذي ارتكبت فيه [1].

وعند إجراء المعاينة يضع المحقق رسما هندسيا لمكان الجريمة بوضع فيه المكان الذي وقعت فيه الأماكن الأخرى التي تحيط به ، فإذا وقعت في الطريق الزراعي فيرسم هذا الطريق رسما تخطيطا والطرق المتفرعة منه وما يقع على جانبيه من مزارع ويشير في الرسم إلى نوع الزراعة ودرجة نموها ارتفاعها والمواقع المختلفة كالمباني، السواقي، مسجد، مزلاقات السكة الحديدية، نقطة المرور نقطة الخضراء الثابتة، مقر الشرطة، مدرسة، ويشير إلى المكان الذي وجدت فيه الجثة في جريمة القتل وإذا شوهدت دماء فيوضح في الرسم مواضع الدماء بالنسبة لمكان الجثة ويحدد المكان الذي عثر فيه على البندقية أو السكين وأين حدثت الطعانات عثر عليها[2].

6- تسجيل وقائع مسرح الجريمة فوتوغرافيا وبكاميرا الفيديو:

يعتبر التصوير سواء باستعمال آلات التصوير الفوتوغرافيا أو الكاميرات الفيديو في عصرنا الحالي من بين الوسائل الهامة التي تستعين بها الشرطة العلمية لتسجيل الآثار والأدلة المرئية وغير المرئية وتقديمه بشكل صور.

وللتصوير الجنائي أهمية بالغة في كشف الجريمة في مجالات متعددة منها تصوير الحوادث وكذا تصوير الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة، وتصوير العملات الورقية المزيفة.

[1]- مباركي جمال الدين لزرق ، مرجع سابق ، ص 683.

[2]- عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي العلمي في الشرطة الإسلامية والقانون الوضعي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر 1989،ص 267.

وفي تصوير جثة شخص مجهول يتم التقاط صورة لوجه كاملا وأخرى للجانب العين من الوجه وعند الضرورة يمكن التقاط صورة أخرى لكامل الجسد وكذلك للجانب الكيس من الوجه ، لاسيما للتعريف بالأذنين كما يجب أخذ صورة تفصيلية للإصابات والأسنان والوشم وآثار العمليات والملابس ...الخ، بحيث لايسمح بدفن أي جثة لشخص محهول إلى بعد تصويرها ويلزم أن يتم التصوير في أسرع وقتا قبل أن يلحقها التعفن أو التورم أو تغيير لون ملامحها[1].

وللتصوير دور هام في تسجيل الآثار المادية التي نعثر عليها في مكان الحادث قبل نقلها وإزالتها، كتصوير بصمات الأصابع وآثار الأقدام قبل رفعها، لأنه إذا لم يتخذ احتياطات كافية يكون رفع هذه الآثار عرضة للإتلاف .

كما أن الاتجاه الحديث في الدول المتحضرة يقوم أساس تصوير بصمات في المواضع التي يعثر عليها إذ يكون في إثبات وجود البصمة على سطح معين بمكان الحادث بواسطة التصوير آثر في تأكيد صحتها ، فلا يدعي المتهم أنها لم تكن بمكان الحادث[2]

الفرع الثاني: الطرق لمعاينة مسرح الجريمة ورفع الآثار الجانبية:

إنّ الأسلوب الذي تنصح به فرق البحث أن يتولى المعاينة ثلاثة أشخاص يسيرون سويا في ذات الاتجاه، ثم يغيرون الاتجاه إلى آخر من الاتجاهات اللازمة التي سيأتي بيانها حسب الطريقة المختارة للمعاينة، ويتوقفون عن السير كلما لاحظ أحدهم أثر مادي جديرا بأن يسجل ، وينادي المشرف على الفريق كي يسجل هذا الأثر ويستدعي عند اللزوم مصور يلتقط له صورة ثم تعطي إشارة استئناف السير وهكذا في تفحص بدقة كل الرقع التي

[1]–قدري عبد الفتاح الشهادي، مسرح الجريمة والحدث الإجرامي وكشف المجهول، مرجع سابق،ص 85.

[2]– مسعود زبدة ، القرائن القضائية، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع 2001، ص 86/85.

يتكون منها مسرح الجريمة على مدى السابق بيانه في الدراسة مسبقا، أي بما يشمله من مدخل إليها أو مخرج منها.

ويتتخذ اتجاهات المسير في المعاينة بطريقة من الطرق الأربعة الآتية، ويختار أحدهما حسب طبيعة المعاينة، هذه الطرق هي:

أولا: الطرق الطبية لمعاينة مسرح الجريمة

1- طريقة الشريط الواحد (strip methode)

تتبع حين يتخذ طاق مسرح الجريمة في العراء شكل المستطيل أو المربع، وذلك بأنّ يسير الخبراء الثلاثة أ.ب.ج في بداية الضلع الغربي للمستطيل أو المربع في اتجاه مواز لضلعه الجنوبي حتى يبلغوا نهاية ضلعه الشرقي ثم يعاودون السير الموازي للضلع الجنوبي صوب الضلع الغربي وهكذا حتى يكتشفوا محتوى المربع أو المستطيل عند ضلعه الشمالي، قد يكررون العملية في الاتجاه العكسي من الضلع الشرقي إلى الضلع الغربي في مسار مواز للضلع الشمالي حتى يعودوا الى نقطة الانطلاق في ملتقي الضلعين الشرقي والجنوبي[1].

2- طريقة الشريط المزدوج: (grid methode)

فيمشي فيها المعاينون بمسارين أي في اتجاهين لولبيين أحدهما موازي للضلعين الشرقيين والغربي والآخر موازي للضلعين الشمالي والجنوبي[2].

3- الطريقة اللولبية:

[1]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق، ص 274.

[2]- رمسيس بهام، مرجع سابق، ص 86.

تسير منها الخبراء ابتداء من نقطة مركزية وفي اتجاه عقرب الساعة وبطريقة دائرية حتى يأتوا على آخر مسرح الجريمة الذي يكون في هذه الحالة دائريا[1].

4- طريقة التقسيم على المناطق:

فتكون بتقسيم رقعة المسرح إلى مربعات يبدأ فريق المعاينة من المربع المركزي، ويسرون بعدئد لفحص كل مربع من المربعات الأخرى بالترتيب الذي يظهر من الترقيم المبين في التقسيم.

ثانيا: رفع الآثار الجنائية:

يرجع اهتمام الباحثين بأمر الآثار المادية ورفعها وفحصها إلى نحو أربعين عاما فقط، عندما وجد أنها مجال لاستخلاص معلومات قيمة تفيد التحقيق إلا أن نتائج الفحص ظلت موقع شك من رجال التحقيق، ولم يؤمن بها الكثير باستثناء آثار البصمات الأصابع التي اهتموا بها اهتماما كبيرا بعدها ثبت عدم وجود بصمتين متشابهين لشخصين مختلفين:

1- رفع الآثار الظاهرة:

الآثار الظاهرة هي التي يمكن رؤيتها بالعين المجردة دون الحاجة على مواد محفزة أو وسائل فنية لإظهارها، مثل سلاح الجريمة كالمسدس أو الخنجر أو الأظرف النارية الفارغة، أو المقذوفات النارية وكذلك المحررات أو الرسائل، الملابس الخ، ويتم رفع هذه الآثار بواسطة الالتقاط ألبدري فمثلا المسدس المستخدم في ارتكاب الجريمة يتم رفعه بحذر حتى لا تختلف عليه أية بصمات آخري غير بصمات الجاني وذلك بمسكه من نهاية ماسورته وأسفل مقبضه وذلك بواسطة يد مرتدية قفاز مع سد فوهته بقطن للحفاظ على رائحة البارود، ويعتبر رفع السلاح عن طريق إدخال قلم رصاص في مقدمة المساورة من الداخل عند عمل

[1]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق،ص 285.

التجربة الإطلاق لهذا السلاح مها قد يؤدي إلى نتائج خاطئة عن المقارنة بالمقذوف المعثور عليه بمسرح الجريمة أو المسرح من الجثة وعلى الخبير الفني الحرص على عدم محاولة تفريغ السلاح من الذخيرة مع تسجيل مكان تواجده وحالته وكذا البحث عن إمكانيته وجود آثار البصمات أو دم عليه[1].

2- رفع الآثار الخفية:

يتم الكشف عن هذه الآثار عن طريق معرفة نوع وطبيعة الجريمة التي تحدد لنا أماكن وجودها ونوعها،فإذا كان الحادث قتلا وقام الجاني بغسيل أرضية المكان من دم القتيل أو إذا كانت الحادثة سطو وتركت بصمات الأصابع على باب الخزانة فا في هذه الحالة الاستعانة ببعض الأجهزة الضرورية كالميكروسكوب والعدسات المقرية والأشعة بمختلف أنواعها وكذا بعض المواد الكيميائية للكشف عن تلك الآثار في الأماكن التي يتحمل وجودها فيما من أجل رفعها[2].

ومن أمثلة ذلك: أثار السائل المنوي حيث تم استعمال إما حزمة ضوئية أحادية اللون للبحث عنه أو تسليط الأشعة فوق البنفسجية كون أن لهذه البقع خاصية التوهج عن تسليط هذا النوع من الأشعة عليها، وإذا وجدت هذه البقع عن ملابس مثلا فيتم تجفيفها وحفظها في أكياس من ورق أو أغلقة كبيرة الحجم،أما إذا وجدت على جسم ثالث فيتم اتباع الطريقة السابقة الغاصة برفع الدم الجافة[3] .

الفرع الثالث: تحريز الآثار الجانئية وإرسالها إلى المخابر

---

[1]- هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي، الطبعة الأولى، مصر، نوفمبر 2004،ص 162-163.

[2]- كروم فؤاد، إجراءات المعاينة التقنية لمسرح الجريمة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون جنائي، جامعة المسيلة، 2018، ص 55.

[3]- عثماني عبد الكريم ، بن لطرش طارق لمحان فيصل، منهجية أخذ عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية،أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع والآفاق، ص 74.

بعد الانتهاء من عملية رفع الآثار الجنائية من على مسرح الجريمة تأتي مرحلة تحريزها،أي يتم وضعها في حرز يناسب حالها حتى ترسل إلى مخابر الشرطة العلمية ليتم فحصها، ويجب أن تتم عملية تحريزها بطريقة لا تعرضها للكسر أو التلف أو التلوث مما يفسد قيمتها كأدلة، تختلف عملية التحريز باختلاف طبيعة الآثار وحجمه:

– يتم حفظ الآثار الصغيرة مثل الشعر والألياف في ورقة مطوية، ثم توضع في ظرف ورقي وهذا يؤدي إلى سهولة التعرف على الأثر الموجود بالورقة.

– يتم تحريز الأسلحة النارية في كيس من قماش بالنسبة للأسلحة طويلة الماسورة أما الأسلحة قصيرة الماسورة فيتم حفظها في ظرف ورق.

إن الأكياس التي ينبغي أن تحفظ فيها الأدلة مصنوعة من البوليتين يقفلها سداد لاصق، يظهر الختم كلمة باطل إذا تم التلاعب به ، أما الأكياس الورقية البنية فتستعمل لحفظ العيينات التي تفسد وتتفسخ إذا وضعت في أكياس البوليتين.

وتحرز آثار السابقة منفصلة بعضها وفي مكان مناسب يضمن حفظها وسلامتها من أي طمس، كمس أن الآثار السائب قد يحدث عنه تلوث للآثار الأخرى في حالة الجمع بينها وعند وضع الآثار داخل الحرز الملائم تكتب بيانات خاصة به حول نوع الآثار، مكان الحصول عليه، وقت وتاريخ جمع الأثر مع تحديد وقت تحريزه، نوع الجريمة، تاريخ ومكان حدوثها، اسم الخبير القائم بتحريز الأثر وتوقيعه أو رقم القضية وتحديد جهة الإرسال وأخير الرقم التسلسلي للحرز وتقدم الشمع الأحمر مع ذكر اسم الشخص الذي قام بالتحريز وترسل إلى المخبر الشرطة العلمية في أقرب الآجال مع تفادي تعرضها للحرارة العالية أو لتقلبات درجات الحرارة بعد إرسال الآثار الجنائية إلى مخابر الشرطة العلمية يتم فحصها

والمضاهاة عليها للحصول على معلومات لتصبح دليلا صحيحا وصالحا في الإثبات سواء بالأدلة أو البراءة بعد مناقشته من قبل الجهة القضائية[1]

المبحث الثاني: تقرير الخبرة

تعتبر الخبرة من أهم الوسائل الإثبات في المسائل المادية [2] وبالتالي فهي تخضع لها وسائل الإثبات الأخرى في الدعوى من حيث إطلاع الخصوم حق الإطلاع عليها ومناقشتها وطلب إعادتها إذا وجدت المبررات القانونية، فقد قض أن تقرير الخبرة ليست إلا عنصر يخضع لمناقشة الأطراف .

قد يكون للقاضي أن يؤسس اقتناعه إلا على العناصر الإثباتية التي طرحت في جلسات المحاكمة.

لهذا سوف نبين مدى إمكانية طلب من قشه الخبرة أو الخبير أو طلب استيضاح ما ورد فيها، ومن ثم نبين قوة التقرير في إثبات .

[1]– عبد الستار الحمبلي، مسرح الجريمة في التحقيق ، مطبعة دار السلام ، الطبعة الأولى، بغداد 1976، ص 27.

[2]– نزية نعيم شلام، دعاوى الخبرة والخبراء، دراسة مقارنة ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية، د.س.ن، ص 05.

ومن هنا سوف ندرس في هذا المبحث عن تقرير الخبرة حيث قسمناه إلى مطلبين فخصصنا المطلب الأول لدراسة تقرير الخبرة وإيداعه أما المطلب الثاني فخصصناه لحجية تقرير الخبرة في الإثبات.

المطلب الأول: تحرير تقرير الخبرة وايداعه:

لتقرير الخبرة أهمية بالغة، فهو الوعاء الذي يقوم فيه الخبير نتائج ابحاثه، والذي على أساسه وفي جل الأحيان بتحديد مصير الدعوى العمومية وبالتبعية مصير المتهم وحقوقها الطرف المدني، ويوقع الخبير عل تقرير الخبرة ويودعه.

ولدراسة هذا قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث سوف نتناول في الفرع الأول تحرير تقرير الخبرة والفرع الثاني ايداع تقرير الخبرة.

الفرع الأول: تحرير تقرير الخبرة:

من المعروف أن قانون الإجراءات الجزائية سيتم بالسرعة ولهذا وجب ذي الخبير أن ينتهي من الإجراءات المأمورية التي تناط له في أقرب الأجرة لذلك نجد المادة 148 من قانون إ.ج.ج، تنص على أنه:" كل قرار يصدر بندب خبراء يجب أن تحدد فيه سهلة لإنجاز مهمتهم ويجوز أن تمد هذه المهلة بناء على طلب الخبراء إذا اقتضت ذلك أسباب خاصة ويكون ذلك بقرار مسبب"[1].

أي أن المادة أوجبت على الجهة القضائية التي أصدرت قرار الندب أو تحديد ميعاد للخبير لإنجاز مهمته وتحرير تقرير يتضمن وصف شامل عن جميع الأعمال التي قام بها

[1]– الأمر رقم 155/66 المؤرخ في 8 صفر عام 1386 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 الذي يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم للأمر رقم 69-73 المؤرخ في 16 سبتمبر 1969، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية العدد 08.

فقه عرف هذا الأخير بأنه الوثيقة التي تتضمن خلاصة واقعية لما ورد في محاضر الأعمال[1]، ويحرر الخبراء لدى انتهاء أعمال الخبرة تقريرا يجب أن يشمل على وصفهما قاموا بها شخصيا من أعمال ونتائجها وتوصيفاتهم على التقرير[2]

كما تعد بمثابة الشهادة المكتوبة الهامة والتي وضعت بمبادرة من القاضي أو المحكمة، وتحت سلطة اليمين القانونية وهذه الشهادة أبعاد في غاية الأهمية كونها تتحكم بشكل واسع في الحكم القضائي، وقد تكون السيد الأساسي له أحيانا[3].

وأوضحت المادتان 153 و154 ق.إج.ج ظروف تحرير الخبرة وايداعها وتبليغها للأطراف حيث نصت المادة 153 على أنه : يحرر الخبراء لدى انتهاء أعمال الخبرة تقريرا يجب أن يشمل على وصف ما قاموا به من أعمال ونتائجها وعلى الخبراء أن يشهدوا بقيامهم شخصيا بمباشرة هذه الأعمال التي عاهد إليهم باتخاذها وبقعوا على تقريرهم لها كما يتضمن التقرير أيضا النتائج التي استخلصها الخبير نفسه من عمله والتي تجيب على الأسئلة التي يكون قاضي التحقيق قد طرحها عليه [4].

كما يجب على الخبير أن يتضمن محضر أعماله كل دقائق العمل الذي باشره ، فإذا قد انتقل للمعاينة فعلية أن يبين ما أجراه في هذا الشأن وما أثبته من مشاهدات وما وصل إليه من معلومات ، والقصد من ذلك هو تمكين المحكمة من أن تلم بكل التفاصيل عند الاطلاع على نتيجة أعماله [5]كما يلتزم الخبير بالمحافظة على الأسرار المهنية الخارجية

---

[1]– محمد حسن قاسم، أصول الإثبات في المواد المدنية والتجارية، ط بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003،ص 316.

[2]–أحمد شوقي الشلقاني، مرجع السابق ، ص 263.

[3]– بودروان حدة، الطب الشرعي في المسائل الجنائية، مذكرة نهاية التربص لمهنة المحاماة، سطيف، 1999،ص 08.

[4]– أحمد بوسقيعة، التحقيق القضائي، طبعة جديدة منقحة ومتممة في ضوء قانون 20 ديسمبر 2006،، دار هومه، الطبعة الثامنة، الجزائر، 2009، ص 112.

[5]– رمضان أبو السعود، أصول الكتاب في المواد المدنية والتجارية، والنظرية العامة في الإثبات ، سنة 1993،ص 456.

عن مهنته والتي يعرفها إبان قيامه بها، وبعد ذلك يوقع تقريره ويودعه ، وكذا الأحرار أو ما تبقى منها لدى كاتب الجهة القضائية التي أمرت بالخبرة ويثبت هذا الإيداع بمحضر م 31/153 ق .إ.ج. وان تعدد الخبراء واختلفوا في الرأي فهي كل خبير منهم أن يبدي رأيه بصورة مستقلة مع التحليل الكافي وأن يوقع تقريره ويؤرخه المادة(153 فقرة 2)[1].

كما يجب أن يستخدم الخبير في تحرير تقريره أسلوبا واضحا مفهوما غير معقد لإيداع أي مجال للشك أو التأويل، باستعمال مصطلحات سهلة بعيدة عن الغموض بحيث يمكن فهمه واستيعابه من قبل الجهة القضائية النادية له[2].

الفرع الثاني: ايداع تقرير الخبرة

من واجب الخبير أن يدع تقريره لدى كتابة ضبط الجهة القضائية المسند به له فيقوم كاتب الضبط بتحرير محضر يثبت فيه هذا الإيداع الذي يجب أن يتم من الخبير نفسه أو من وكيله الخاص، وعلى هذا فليس بإمكان للخصوم القيام مقام الخبراء لتكفل بهذا الإجراء.

هذا وقد نصت المادة 3/153 على أنه:" يودع التقرير والأحراز أو ما تبقى منها لدى كاتب الجهة القضائية التي أمرت بالخبرة ويثبت هذا الإيداع بمحضر"

بعد أن يتم إيداع تقرير الخبرة على قاضي التحقيق أن يستدعي من لهم الأمر من الأطراف ويحيطهم علما انتهى إليه الخبراء من نتائجهم وذلك مع مراعاة أحكام المادتين 105و106 ق.إج.ج.

– أحمد شوقي الشلقاني، مرجع سابق، ص 246.

[2]– زيتوني سيد أحمد ، حجية نتائج الخبرة القضائية أمام القاضي الجزائي، مذكرة نهاية الدارسة لنيل شهادة الماستر، تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، نوقشت يوم 2019/06/26 مستغانم، ص 44.

تحت طائلة البطلان، أي تبليغ الخبرة إلى المتهم أو الطرف المدني يكون بحضور محاميهم بعد استدعائهم قانونا ما لم يتنازلا صراحة عن ذلك ، وهذا طبقا لنص المادة 154 ق.إج.ج.[1].

ثم يتلقى قاضي التحقيق أقولهم و يحدد لهم أجلا الإيداع ملاحظاتهم بشأن التقرير أو التقديم طلبات خلالها، خاصة ما يتعلق بطب الخبرة تكميلية أو مضاءة من له مصلحة بالطعن.

المطلب الثاني: حجية تقرير الخبرة في الإثبات

عندما ينهي الخبير القضائي المعني من طرف الجهة القضائية، كل أعماله المتعلقة بإجراء الخبرة فإنه بعد لذلك تقريرا شاملا وكاملا وجيبا لكل التساؤلات التي طرحها القاضي، والتي ينتظر أجوبة عنها تكون حقيقة ومنطقية وتعد الخبرة القضائية دليل من أدلة الإثبات الجنائية، ولها من الحجية ما لدى باقي للأدلة الأخرى من الحجية، فكلما منصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، ومن هنا فقد قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث خصص الفرع الأول لدراسة القوة الثبوتية لتقرير الخبرة والفرع الثاني فقد خصصناه لدراسة بطلان تقرير الخبرة.

الفرع الأول القوة الثبوتية لتقرير الخبرة

يكون تقرير الخبرة قوة الإثبات التي تكون للأوراق الرسمية في شأن ما أثبته من وقائع شاهدها أو سمعها أو عملها في حدود واختصاصه فمدام أنه يقوم بمهمته في التحقيق يتكلف من القضاء اعتبر تقريره المشتمل على نتيجة هذا التحقيق بمثابة الأوراق

[1]– القانون رقم 06–22 المؤرخ في 20 ديسمبر سنة 2006 المعدل والمتمم للأمر رقم 66–155 المؤرخ في 18 صفر عام 1382 الموفق ل يونيو سنة 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية العدد 84.

الرسمية التي لايجوز إنكار ما ورد فيها إلا عن طريق الطعن بالتزوير وعلى ذلك يكون التقرير الخبير حجة في الإثبات في شأن بيانته لمتعلقة بتاريخه وبحضور الخصوم لدى الخبير أو تغيبهم أو بجميع الأمور المادية التي حققها والأعمال الشخصية التي قام بها في حدود مأموريته المنتدب لها .

وبعد إجراءات الخبرة وتحرير التقرير وتقديمه للمحكمة تعاد القضية للجدول للفصل فيها، لكن قبل ذلك يجب أولا أن تصريح عن مصير التقرير المقدم إليها والذي يكون الأطراف قد أبدو ملاحظاتهم فيه ، وتقدموا طلباتهم سواء بالموافقة بطلب خبرة تكميلية أو خبرة ثانية أو طلبوا الخبير للجلسة ومناقشته أمام المحكمة، أو دفعوا ببطلان أعماله، وإذا رأى أحد الأطراف أن الخبرة قد شابها عيب من عيوب الإبطال الحق في الدفع بالبطلان إلا أن هذا الدفع لا يأخذ إذا رأت المحكمة أن الدليل لم يقدم إليها لإقناعها بعدم احترام الإجراءات الجوهرية في حالة العيوب الشكلية،أو أن الدليل على التجاوزات التي قام بها الخبير لم يقدم لها، أو أن الدليل على اعتراض الخصوم لم يحصل، أو أن البطلان قد صحح أو تنازل عليه أصحابها الحق فيه[1].

الفرع الثاني: بطلان تقرير الخبرة:

يعرف البطلان بأنه الجزاء الإجرائي يلحق أجواء من الإجراءات لقد بالمخالفة لنموذجي القانوني الذي نص عليه القانون أو نتيجة مخالفة أو إغفاله لقاعدة جوهرية في الإجراءات قررها القضاء ، يترتب عنه عدم إنتاجه لأي أثر قانوني مرتبط به [2].

كما بأنه الجزاء الذي فرضه قانون الإجراءات الجزائية على مخالفة القواعد الإجرائية والذي يرد على العمل الإجرامي فيهدد أثاره القانونية.

[1]– زيتوني سيد أحمد، مرجع سابق ، ص 39.

[2]– أحمد الشافعي ، نطرية البطلان ، في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، رسالة ماجستير كلية الحقوق ، جامعة الجزائر، 2002،ص 109.

وتتمثل العيوب المبطلة لإعمال الخبراء تكون إما عيوب تمس النظام العام إما جوهرية أساسية، بالإضافة إلى أقره الفقه والقضاء من حالات تؤدي أحينا كثيرة إلى البطلان.

1- البطلان لعدم احترام إجراءات تمس بالنظام العام:

يهدف المشرع من خلال تنظيمه للأشكال القانونية للإجراءات، إلى تحقيق غايات معينة، وهذه الغايات مثل ضمانات الخصوم ، وأهمها التي يرمي المشرع إلى تحقيقها من خلال فرصة أوضاعها شكلية معينة كمبدأ حرية الخصوم في الدفاع ويقتضي تمكينهم من تقديم الدفوع والأدلة المثبتة لحقهم ، ذلك طبقا لنص المادة 154 ق.إج.ج وكذا ندى خبير لبحث أية مسألة فنية.

وهنا قد يكون عد إجابة الدفاع على طلبه إخلال بحقه سواء أنصب الطلب على ندب الخبير أو استدعاءه للمناقشة.

ومن هنا وجب على المحكمة أن تجيبه أو ترفضه بناءا على أسباب مبررة وكذا تكون جدية[1].

عدم القيام الخبير شخصية بالمهمة الموكلة إليه ، فإذا قام بها أحد مساعده كانت الخبرة باطلة، لأن الهدف من تعيين المحكمة لخبير ما يكون نظرا لثقافته أو تجربته الطويلة واختصاصاته الدقيقة في المسائل الفنية المعروضة على المحكمة فإذا لم يقم بها شخصيا كانت الخبرة باطلة لمساسها بإجراءات تمس النظام العام.

كما قد تكون الخبرة باطلة إذا قام بها الشخص غير مؤهل كأن يكون لا يحمل مؤهلات علمية التي يجب توافرها في الخبير مثلا تكون مزورة[2].

[1]- بغاشي كريمة، الخبر القضائية في المواد المدنية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2009،ص 167.

[2]- زيتوني سيد أحمد ، مرجع سابق، ص 40.

- إذا قام بعمليات الخبرة خبير قد شطب اسمه
- في قائمة الخبراء[1].
- أن يقوم بأعمال الخبرة خبير واحد فقط في حين أن القانون ينص على وجود أن يقوم بها عدد من الخبراء ، فإنّ كان القانون ينص صراحة على وجوب أن يقوم بها عدد من الخبراء، فإن كان القانون ينصب صراحة على وجوب قيام خبرة بواسطة عدد معين، من الخبراء، وليس من طرف خبير واحد ، فإنّ قام بها كان التقرير باطلا.

2- البطلان لعدم احترام الإجراءات الجوهرية:

على الخبير أن يحترم بعض الإجراءات الجوهرية قبل وبعد قيامه بمهامه فإنّ لم يحترمها جاز للأطراف الطعن بالبطلان وسوف نذكر بعض هذه الإجراءات الجوهرية وهي:

- الإخلال بمبدأ المواجهة، ويقتضي هذا المبدأ تمكين الخصوم من تقديم الدفوع والأدلة المثبتة أدقهم، طبقا لنص المادة 154 ق.إ.ج.ج وعليه إذا توفرت هذه المقتضيات التي ستلزمها المشرع كان العمل صحيحا،أما غير ذلك فإنه يكون معيبا.
- عدم خلف الخبير اليمين القانونية حسب نص المادة 145 ق.إج.ج.ج، فهو إجراء جوهري يترتب عنه البطلان وهو من النظام العام يجب التمسك به أمام المحكمة الموضوع ولا يجوز إثارته أمام المحكمة العليا.
- تجاوز الخبير المهمة الموكولة إليه ، وعدم الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات الخصوم واعتراضاتهم وأقوالهم وعد النص عليها في تقريره.
- إذا استمر الخبير في إجراء عملية الخبرة دون الرد على الخصوم، فإنّ يترتب على هذا الإجراء البطلان[2].

[1]- مولاي ملياني بغدادي، الخبرة القضائية في المواد المدنية، مطبعة دحلب، الجزائر، 1992،ص 191.

[2]- زيتوني سيد أحمد ، مرجع سابق، ص 41.

- وبالرجوع إلى مادة 157 ق.إج.ج.ج حيث تنص صورة التي تكون فيها الخبرة باطلة، الصورة الأولى تتجلى فيها تلك المتعلقة باستنطاق المهتمين،إما الصورة الثانية فتتمثل في الاستماع للطرف المدني.

خلاصة الفصل :

إنّ البحث الفني في مسرح الجريمة لم يعد يعتمد في الوقت الحالي على معرفة رجل الضبطية القضائية لأساليب ذوي النشاط الإجرامي في ممارسة جرائمهم فقط، ولا على مهارتهم واستعداده الشخصي للوصول إليهم ، بل أضحى الأمر يستلزم المزج بين العلوم الأمنية – الشرطية والعلوم الطبيعية، عامة وجنائية خاصة وما يتصل بها من علوم أخرى مساعدة كوسائل يستعان بها وكشف غموض الجرائم لذلك كان للعلوم الأمنية الحديثة أثرها البارز في التعرف على آثار مسرح الجريمة واستخلاص الأدلة المادية الصحيحة منها ، وفي ذات السياق فإنه من أهمية تدعيم فاعلية مدة العلوم والفرصة مهيأة حاليا، للاستفادة من الوسائل العلمية ذات التقنيات العالية مثل الحاسب المالي وشبكة المعلومات الانترنت والثورة المعلوماتية التي تجتاز العالم.

كهذا وقد ازدادت أهمية الخبرة ودورها في القضاء لإنارة سبيل القاضي على ألا يجب عن روح القانون، وتجدر الإشارة إلى أنّ الخبرة هي مرآة يستعين بها القاضي ليعكس ويكشف عن الحقيقة إلى جانب غيرها من الوسائل التي يستعين بها لتحقيق العدالة.

الفصل الثاني
دور جهاز الشرط العلمية
في فحص الأثار الجنائية

من فطرة الله في خلق الإنسان تمايز البشر واختلاف كل فرد عن الآخر فوجود إنسان يمتاز بالتفرد الخاص سواء بصمة الأصابع أو بصمة الإنسان أو بصمة الصوت أو حتى الرائحة ، فضلا عن الاكتشاف الجديد الهام وهو الجنية كما قد استعمل هذا التفرد في الإنسان في مجال الطب الشرعي والتحقيقات الجنائية لتحديد الأشخاص المشتبه فيهم في جزاء العنف المختلفة، ولاشك أنّ الدراسات العلمية الحديثة في مجال مكافحة الجريمة أضافت الكثير من النظريات والتقنيات المتطورة ذات الصلة الوثيقة بكشف الجرائم والعلمية الإثباتية فتطبيق العلم في حل المنازعات سواء المدنية منها أو الجنائية يقدم لنا يد العون والمساعدة بصورة جوهرية لإعادة تنظيم الأحداث من جديد، ذلك أن العلم يعين المحققين والقضاة في معرفة ماذا حدث؟ وأين حدث؟ ومتى حدث؟ ومن الشخص المشتبه فيه ؟ ومن هنا قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين حيث سوف نتناول في المبحث الأول الآثار المادية الحيوية وطرق فحصها (البيولوجية) أما المبحث الثاني فخصصناه لدراسة الآثار غير البيولوجية وكيفية فحصها.

المبحث الأول : الآثار المادية الحيوية وطرق فحصها البيولوجيا:

يعتبر الأثر المادي البيولوجي والذي مصدره جسم الإنسان أساس الأدلة المادية والفنية التي تساعد القضاة على تحديد شخصية الجناة، ولعل ذلك هو الذي يضفي على الآثر البيولوجي في مسرح الجريمة ذلك القدر من الأهمية التي تزداد يوما بعد يوما خصوصا مع تزايد الاكتشافات العلمية وتوظيف العديد من التقنيات العلمية الحديثة لتحقيق ذاتية الآثر خاصة الاكتشاف الجديد الهام، أي تقنية الحمض النووي dna وحيث أن الآثر البيولوجي هو المصدر الوحيد محمض النووي dna والذي يمكن استخدامه كدليل خفي ومن هنا فقسمنا من هذا المبحث إلى مطلبين حيث خصصنا المطلب الأول لدراسة البصمات أما المطلب الثاني لدراسة بصمة الحمض النووي (البصمة الوراثية dna).

المطلب الأول : البصمات

البصمات تعتبر من أهم أنواع الأدلة الجنائية التي تلجأ إليها أجهزة الأمن في الكشف عن الهوية المتهمين في الجرائم المختلفة، والتي ساعدت في حل ألغاز كثير من القضايا والجرائم، فالبصمة من أهم عناصر الكشف عن هوية الأشخاص ، وبمجرد العثور عليها،في أي مكان أو سطح يتطلب المحافظة عليها واستخدام أفضل الطرق العلمية وأكثرها تطورا لإظهارها ورفعها ونقلها لمضاهاتها بطريقة تضمن الحصول على نتائج أكيدة ، يستطيع القاضي من خلالها الحكم بالبراءة أو الأدلة .

كما تعد البصمة من ناحية الدليل الجنائي وسيلة لتحقيق شخصية الجاني وتحديد ذاتية على وجه اليقين وتشخص حركة الفاعل وشركائه على مسرح الجريمة وإمكانية تحديد حرفته أو مهنة أصحاب البصمة بالإضافة إلى معرفة بعض الأمراض الجلدية لدى صاحبها وخاصة التي تؤثر على الخطوط الحلمية المكونة للبصمة ومن هنا قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث سوف نتناول في الفرع الأول بصمات الأصابع ، والفرع الثاني خصصناه لدراسة بصمات الرأس .

الفرع الأول: بصمات الأصابع

تعتبر بصمات أصابع وراحة اليدين والقدمين من أهم الطرق لتحقيق شخصية الإنسان لما ثبت علميا من عدم وجود شخصين لهما بصمتان متمثلتان في الخطوط والمميزات حتى ولو كان توأمين من بويضة واحدة، وعدم وجود تطابق بين بصمة إصبعين ولو كانا لشخص واحد[1] ، وبصمات أصابع الجاني إما أن تكون الإصبع أو أكثر من أصابع اليد أو لجزء من كف يده أو بصمة لأصابع قدمه إذا كان حافي القدمين[2] ، من هنا قسمنا بصمات الأصابع إلى :

1- بصمات أصابع اليد

ثبت أن بصمات الأصابع تتميز بميزتين مهمتين يبني عليهما استعمالها في التحقيق من شخصية الأفراد وتتمثل هتين الميزتين في الثبات وعدم التغيير وعدم تطابق بصمتين مختلفتين أو الإصبعين ولو لشخص واحد[3].

كما أن هناك أربع أنواع للبصمات أصابع اليد والتي تتمثل في :

المنحدرات:

ببعد هذا النوع أكثر أنواع البصمات انتشارا ،وهي تلك البصمة التي تلتوي فيها الخطوط الحلمية السوداء وتتقوس في قمة الأصبع على شكل نصف دائرة، كما تكون هذه الخطوط مائلة من جهة واحدة وتخرج بعد التقوس من نفس دخولها أو بالتقرب منها، كما يتكون نتيجة لذلك زاوية واحدة في الجهة المقابلة لخروج الخطوط ، وهي إما منحدرة إلى اليمين أو منحدرة إلى اليسار[4].

[1]-* قدري عبد الفتاح الشهاوي، مرجع سابق، ص 33.

[2]- رمسيس بهنام، مرجع سابق،ص 116.

[3]- عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي الفني والبحث الجنائي، مرجع سابق،ص 183.

[4]- ضياء الدين حسن فرحات، البصمات ، ماهيتها أنواعها وأشكالها ، إظهارها ورفعها ، تزويرها المضاهاة الفنية ،أغرب القضايا ، الإسكندرية، توزيع منشأة المعارف ،2005،ص 40-41.

المقوسات:

وهي تلك النوعية من البصمات التي يكون شكل الخطوط الحلمية على شكل أقواس تبدأ من اتجاه وتخرج من الاتجاه المضادة ولا توجد زوايا وتقسم إلى ثلاثة أقسام : المقوس البسيط، المقوس الاعتباري المقوس الحنيني.

المستديرات(الحلزونية): فيها تكون نوات البصمة على شكل دائري أو بيضاوي أو حلزوني بين زاويتين متقابلتين أحدهما إلى اليمين والآخر إلى اليسار وله عدة زوايا [1]. كما يرمز له في بعض البلدان بحرف (o) [2] .

المركبات:

وهذا النوع يتكون اسمه من اثنين وأكثر من الأنواع السابق كما توجد فيه أكثر من ثلاثة أو أربع دلتاوتان ، فهي على الأقل وجد منها دلتاوتان كما لها أكثر من صف من أصناف البصمة في آنّ واحد[3].

ان تخلف البصمات في مسرح الجريمة أمر وارد ولذلك فإنه يجب على خبراء الشرطة العلمية وبخاصة خبراء مسرح الجريمة البحث الجيد عن مختلف البصمات التي يرتكبها الجاني بالمكان وخاصة على الأشياء التي يمكن أن يكون قد لمسها وقت ارتكابه للجريمة، كمفتاح الباب الذي خرج منه مثلا أو درج المكتب أو الدولاب الذي فتحه، أو الأدوات التي كان يحملها معه وتركها في محل الحادث كالمسدس أو السكين أو الحقيبة أو أي آلة حادة مثلا فإذا كانت البصمات للعين فيجب على الخبير يتسرع في استخدام المساحتين لإظهارها ،لأنّ مثل هذه البصمات غالبا ما تكون محتوية على كمية كبيرة من المواد الذهنية والعرقية أو أنّ يكون السطح الذي عليه البصمة أصلا رطبا أو به آثار مواد ذهنية واستعمال المساحيق قد يضر البصمة .

[1]- سعد عبد العزيز الحربي، بطاقة البصمة الوراثية كإثبات الهوية، مكتبة الملك فهد، الرياض، 2007،ص 200

[2]- منير رياض حنا ، الطب الشرعي والوسائل العلمية والبوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم وتعقب الجناة، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2011،ص 120.

[3]- محمد حماد الهيتي ، الأدلة الجنائية مصادرها أنواعها أصول التعامل معها ، دار الكتب القانونية ، مصر 2008،ص 65.

وفي حالة كانت البصمة غير ظاهر وهو الغالب فيها لأن هناك إجراءات يمكن اتخاذها لإظهارها سواء لم المساحيق مثل : مسحوق الألمنيوم الطباشير أو مركب الرصاص الأبيض (كروبنات الرصاص الأساسي)، وكذا المحاليل الكيمائية مثل محلول نثرات الفضة أو باستعمال الأشعة فوق البنفسجية [1].

في حالة العثور على جثة بمسرح الجريمة فإنه يتعين على خبراء الشرطة العلمية أخذ بصمات أصابعها غير أن هذه الطريقة في التعامل مع الجثة والأخذ بصماتها يتوقف على حالها والوقت الذي مضى على تحقيق الوفاة.

إذا كان أخذ البصمات عقب الوفاة مباشرة وقبل التيبس الرمي تؤخذ البصمات المجني عليه، بعد تنظيف الأصابع بالكحول أو بالماء الساخن أو بمحلول من الماء والصابون عند تجفف جيدا ثم تؤتي بقطعة من الزنك على شكل ملعقة، أو الأداة التي تساعد على لبس الأحذية طبقة من حبر البصمة وتوضع تحت الأصابع ثم يضغط عليها حتى يتم طلاؤها بالحبر ويتم طبع البصمة.

أما إذا كنت الجثة في حالة تيبس رمي فيتم أخذ البصمات من خلال التمزيق العنيف، أو حتى قطع وتر العضلة أو قطع الأصابع نفسها وتؤخذ بنفس الطريقة السابق، إذا كانت جثة متحللة تماما فإنّ أخذ البصمات بالطرق السابقة أمر غير ممكن لذلك كانت الطريقة لأخذ البصمات هي تصويرها ، حيث يتم تصوير البصمات بواسطة الأشعة السينية وذلك بعد طلاء الجلد بطبقة من مواد كيميائية مثل كربونات الرصاص تتحل المنحدرات التي توجد على الأصابع أي الفجوات الموجودة بين خطوط البصمة ومن ثم توجيه الأشعة بعد ذلك ، وسبب أن الأشعة لا تستطيع النفاذ من هذه المواد تسريب أو أن درجة إنفاذها أقل منها في أي مادة أخرى ، فتظهر هذه المواد التي ترسبت

[1]- محمد حمادة مرهج الهيتي، مرجع سابق ،ص 130.

في الفجوات بين الخطوط البصمة، وحينئذ يمكن تصويرها ومن ثم الحصول على شكل البصمات المتوفى [1].

2- بصمة الكف :

في 9 سبتمبر 1931، كان أول استعمال للبصمة الكف ومنذ ذلك الحين بدأت بصمة الكف تأخذ وصفها في إثبات الجنائي وتصدر أحكام بعد التعرف على الجناة من خلال البصمات أو جزء من بصمات الكف أو راحة اليد [2] .

ومن الحقائق الثابتة علميا أن بصمات راحة اليد plom print كما جميع الخصائص المميزة الثابتة الموجودة في بصمات الأصابع فالخطوط الحلمية في بصمات الكف تختلف عند الخطوط الحلمية في بصمات الأصابع، وكذلك بالنسبة للنقاط المميزة فإنها توجد في بصمات راحة اليد مثلما توجد في بصمات الأصابع [3]، لكنها من حيث مضاهاتها تكون أصعب من مضاهاتها بصمات أصابع اليد، ذلك الخبير في مسرح الجريمة يكون قد اكتشف جزءا صغيرا من البصمة الكف، ونادرا ما يمكن وجود آثار البصمة الكف كاملة لذلك فإن عملية المضاهاة جزء صغير من بصمة الكف أو راحة اليد غير محددة مع بصمة الكف كاملة أصعب من مضاهاة بصمة إصبع مع أخرى [4]

واذا كانت عملية المضاهاة: بصمات الكف تعد أصعب من مضاهاة بصمات الأصابع إلا أنه لا يمكن القول بأنّ خبير الشرطة العلمية لكثرة ممارسة لعملية المضاهاة وتجاربه في هذا التخصص أو هذا المجال لن يجد صعوبة كبيرة في ذلك حيث تتم على أساس تحديد موقع الجزء من بصمة راحة اليد المراد مضاهاتها واحتمال وجوده في مكان ممن راحة اليد ثم تقارن على أساس الشكل العام لاتجاه الخطوط في كلتا البصمتين، وكذا البحث عن المميزات آثار الأشكال الخاصة بها.

[1]- محمد حماد هبتي، التحقيق الجنائي والأدلة الجريمة ، دار المناهج للنشر والتوزيع عمان، 2010،ص 124.
[2]- بودي حسين المحمدي، مرجع سابق ،ص 36.
[3]- ضياء الدين حسن فرحات، مرجع سابق ، ص 113.
[4]- ضياء الدين حسن فرحات ، نفس المرجع ، ص 22-23.

ويمكن تقسيم بصمة الكف أو راحة اليد سواء يمني أو يسري إلى:

-الجزء الواقع أسفل بصمة إصبع الخنصر الأيمن أو الأيسر:

والذي يتميز بأن الخطوط تكون مقوسة من أسفل أو تكاد تنتهي من الناحية اليمنى دون أن تتجمع خطوطها بل تكون مفتوحة، أما من الناحية ليسرى فتنتهي تلك الخطوط بالتجميع مع بعضها وتبدأ مع التحامات خطوط الجزء الثاني وهذا في بصمة راحة اليد اليمنى، أما راحة اليد اليسرى فتكون بالعكس فغالبا ما ينتهي هذا الجزء بزاوية تربط بين القسمين وهذا الجزء وقد توجد أولا توجد به أشكال فنية داخلية وهي على سبيل المثال اللويات البسيطة ، اللويات المدرجة المستديرات.

- الجزء الواقع أسفل بصمة الإبهام الأيمن أو الأيسر :

ويتميز هذا الجزء من بصمة راحة اليد بأنّ خطوطه تبدأ من أسفل وتتجه ناحية اليسار أسفل الإبهام الأيمن في شكل خطوط مقوسة أو تكاد، هذا في حالة اليد اليمنى والعكس تماما نجده في اليد اليسرى، أما عن الأشكال الفنية التي يمكن وجودها في هذا الجزء هي لويات مقفلة من أعلى ومفتوحة من أسفل ورأسها غالبا ما يكون عبر مقوس .

وفي هذا الجزء قد يوجد أشكال أخرى لا يمكن حصرها ومنها على سبيل المثال أشكال فنية على هيئة مربعات ومركزها دائري.

بصمة القدم:

للأقدام خطوط حلمية بارزة وأنها تفرز عرقا ويمكن إدراك آثارها عند ملامستها السطح أو ملامستها لأي مواد غذائية كالأصابع والشحوم والمواد الذهنية التي تساعد في ظهورها بوضوح [1].

[1]- سلماني علاء الدين، مرجع سابق ،ص 72.

أ- تعريف آثر القدم :

أثر القدم هو شكل القدم مطبوعا على جسم قابل للتأثير، كأثر قدم الجاني على الأرض الرملية أو الطينية اللينة أو على التراب الناعم الموجود على الخشب أو البلاط أو الحديد أو كانت القدم مبللة أو ملونة فينطبق أثر القدم على الأجسام القابلة للتأثر بها أو التلوث منها كالبلاط والخشب والورق[1].

أو هو البصمة أو العلامة التي يرتكبها الإنسان في مكان من نتيجة انطباع آثر قدمه على أرضية هذا المكان سواء كانت الأرضية من البلاط أو الزجاج أو أرضا رملية أو طينية أو حجرية [2]

ووجود أثر القدم في مكان الجريمة يضئ الطريق أمام المحقق فيستطيع الوصول الى نتائج أهمها:

1- معرفة عدد الجناة فإذا وجدت آثار الأقدام متعددة مختلفة في شكلها وحجمها ومميزاتها أمكن القول بتعدد الجناة.

2- ويدل أثر القدم على الطريق الذي سلكه الجاني سواء في ذهابه إلى مكان الجريمة أو عند... الأمر الذي يساعد كثيرا على تتبع هذه الآثار والاهتداء إلى المكان الذي قصده الجاني وتردد عليه أو اختفى فيه.

ب- محل وجود آثار الأقدام :

في الكثير من الأحيان ما يشاهد آثر القدم بالعين المجردة والأمر كله يتوقف على قوة الملاحظة من طرف المحقق ومدى إدراكه وانتباهه، فقد توجد آثار أقدام في مكان الجريمة ولا يعيرها المحقق أي انتباه وقد يدرك المحقق أهمية هذه الآثار وضعها نصب عينه فيعمل على المحافظة عليها ويأمر برفعها وإجراء المضاهاة عليها.

[1]- عبد الفتاح مراد ، موسوعة التبايات والتحقيق الجنائي التطبيقي والفني والتصرف في التحقيق، مرجع سابق ، ص 185.
[2]- عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي العلمي في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي ، مرجع سابق ،ص 284.

كما قد يشاهد آثار الأقدام في مكان الجريمة ولأنه لا يستطيع تتبع هذا الأثر أو متابعته إلى مسافات طويلة ، وقد تختلف آثار الجاني بأقدام آخرين ممن لاصلة لهم بالحادث على الطلاق ويتعذر على المحقق تمييز آثار أقدام الجاني من بين تلك الآثار[1].

ويمكن البحث عن هذه الآثار في المناطق التي يحتمل أن يتم العثور عليها بها أو يكون الجاني تركها ولم ينتبه إليها وهذه الأماكن تتمثل في :

– الطرق المؤدية لمحل الحادث كالشوارع والأراضي.

– جميع الأماكن التي يحتمل أن يكون الجاني قد سار فيها أثناء ارتكابه لجريمة أو بعدها كالسلم والمكان الذي وقعت فيه الجريمة [2].

ج– إجراءات رفع آثار الأقدام:

يتم أولا تصوير للأثر وضع مسطرة طوليا بجوار الأثر وأخذ صورة عامة وصورة مقربة للأثر لأنّ الصورة قد تظهر تفاصيل لأثرها العين ولا يظهرها القالب والتي قد يتلفها فيه مادة القالب عليها [3].

فيجب على خبراء الشرطة العلمية نظرا لأهمية آثار الأقدام في التحقيق الجنائي استعمال المواد التي تصلح في عملية الرفع، ويجب أن تكون المادة التي تتم عمل قوالبا خاصة التجمد، ومن بينها الجبس الباريسي الذي يعطي نتائج باهرة لمناته وملائمته ونقائه.

ويقوم خبراء الشرطة العلمية عند استخدامه بإعداد محلول الجبس الباريسي الذي يوضع الجبس في وعاء صغير به ماء ليتم تكوين معجون خالي من الكتل الغير المذابة ، فيتم وضع المحلول في قالبا بحذر ومن المستحسن وضعه باستعمال الملعقة ، فإذا ما غطى الأثر يقوي القالب قبل مضي نصف ساعة على سكب الجبس لضمان سلامته ويجب تنظف وبحك قبل مضي 24 ساعة ومن ثم يقوم الخبير بكتابة جميع البيانات

[1]- عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي العلمي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مرجع سابق ،ص 285.
[2]- سلماني علاء الدين، مرجع سابق ،ص 72.
[3]- هشام عبد الحميد فرج ، مرجع سابق ، ص 189.

على ملف القضية وأهمها يتم رافع الأثر والمكان الذي رفع من الأثر بالإضافة إلى اسم المتهم إن وجد[1]

د- مضاهاة آثار الأقدام:

ويجب مراعاة الآتي:

نوع القدم ومقاسات القدم والأجزاء التفصيلية لقدم ، ثم العلامات الخاصة أو المميزة في القدم وهذه الآثار تضاهي على الحذاء نفسه لأنه غير قابل للتغير كثيرا.

والمضاهاة تتم على أساس العلامات المميزة مثلا:

- الخياطة.
- المسامير.
- قطع الحديد .
- الترقيع.
- التأكل .
- الكتابة.
- ويفصل رفع هذا الآثار بالتصوير مباشرة[2].

الفرع الثاني : بصمات الرأس:

ظهرت في التقدم العلمي بصمات أخرى كبصمة المخ وبصمة الشعر وبصمة الأذن وغيرها وقد نسب لأثر هذه الأعضاء البشرية عبارة بصمة على اعتبار انها تصلح كدلائل لتحقيق شخصية الفرد.

[1]- كاظم المقدادي، الطب العدلي والتحري الجنائي، الأكاديمية العربية المفتوحة الدانمارك، 2008،ص 32.
[2]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، مرجع سابق ،ص 496.

ومن هنا سوف نتعرف على بصمات الرأس التي تعد جديدة والتي تحويها الرأس على النحو التالي:

1- بصمة الشعر:

كثيرا ما يكون الشعر دليلا ماديا على قيام صلة مقاومة بين الجاني ومجني عليه في جرائم العنف، بأن توجد شعرة للجاني انتزعها المجني عليه منه وعلقتا بملابس هذا الأخير أو بأن توجد شعره للمجني عليه انتزعها الجاني منه فعلقت بملابسه[1].

ولابد من الإشارة آلة مدى العناية به من عدمه وطريقة تسريحته فقد يكون ثمة احتمال مقارنتها بشعر وجد على مشط أو فرشاة في منزل أو مصنع به شخص مفقود، وعند وصف الشعر الوجه كثيرا ما يقال أنه غير حليق وهذا من الخطأ بمكان لأنّ الجذمات (الشعر التي يبقى بعد الحلاقة) تنبت من جذور الشعر وهي تصنع في الأصل زاوية الجلد لكنها بعد الوفاة تستقيم بسبب الجفاف الجلد وانكماشه ، وننبه الأنظار إن اعتقاد السائد بأن اللحية والشعر ينموان بعد الموت فكرة خاطئة[2].

يتكون جسم شعرة من بصيلة وهي جذور الشعر والساق، الذي يتكون من ثلاث طبقات البشرة الخارجية القشرة والتي هي طبقة سميكة تتكون من ألياف طويلة وجلديا غنية بجنيات الأصابع المميزة للون الشعر وأخيرا النخاع أو اللب الذي يختلف من شخص إلى آخر حيث يكون أحيانا ضيقا ومتقطعا وأحيانا أخرى منعدما تماما، غير أنه يكون مستمرا على مستوى شعر العانة والشارب[3]. وفي الجرائم الجنسية كثيرا ما يعلق شعر العانة الخاص بأحد طرفي الجريمة بشعر العانة الخاص بالطرف الأخير، كما يعلق الشعر من عانة المرأة في الأدوات المستعملة لإجهاضها وفي حوادث المرور كثيرا ما تعلق شعرة أو كتلة شعر من رأس المجني عليه يرفرف أو الإطار السيارة التي دهمته [4].

[1]- رمسيس بهنام، مرجع سابق ، ص 147.
[2]- قدري عبد الفتاح الشهاوي، مرجع سابق ،ص 96.
[3]- يحي بن على، الخبرة في الطب الشرعي، مرجع سابق ،ص 151.
[4] رمسيس بهنام، مرجع سابق ، ص 147.

كما قد يترك الجاني غطاء رأسه في مسرح الجريمة فيستبدل مما علق به من شعره على شخصه.

وتختلف هذه المناطق من حيث شكلها وسمكها ولونها من شخص الأخر، حيث أثبتت الدراسات العلمية في هذا المجال أن لكل شعرة 14 عنصرا نادرا واثنين من بين بلون شخص يتقاسمان تسعة (9) عناصر منها.

وبعد وصول عيان الشعر إلى مخابر الشرطة العلمية وبالضبط إلى فرع البيولوجيا تبدأ عملية الفحص من المظهر الخارجي للشعرة وهذا بالعين المجردة وقبل تنظيفه إذ يسمح هذا الفحص بتسجيل مواصفات الشعر الظاهرية كاللون الطول السمك، وتصنيفه ضمن صف من أنواع الشعر المختلفة (ناعم مموج ، صوفي، مذهل، مجعد).

ويمكن بفحص الشعر معرفة الشعر الذي ينتمي إليه صاحبه وهل هو ذكر أم أنثى والجزء الذي سقطت منه الشعرة أو انتزعت من الجسم وهل هو الرأس أما الحاجب أم رمش العين أم الصدر أم اليدين أم الرجلين أم الشارب أم الذقن أم الإبط أم العانة، وعمر الجنس صاحبه.

ومن مضاهاة الشعر المضبوطة في مسرح الجريمة بشعرة المشتبه فيه المنتزعة من ذات الموضع من جسه، يمكن إثبات صلة بالجريمة أو في الصلة بينه وبينها.

وعند فحص جسم أو ملبس الجاني تلزم غاية الحذر في النقاط الشعرة العالقة به لأنه قد تأتي حركة معتمدة لإضاعة الشعرة.

كما يساعد الشعر على تحديد الوقت الذي انقضى على الوفاة عن طريق حساب طول الشعر اللحية مثلا على أساس شعر الذقن ينمو عند الرجل نصف سنتمتر يوميا[1].

2- بصمة المخ:

يرجع الفصل في اكتشاف بصمة المخ الى الدكتور لورانس فارويل، من مدينة فير فيلد بولاية أيوا بالولايات المتحدة الأمريكية وهو رئيس مختبرات طبعة بصمة المخ

[1]- رمسيس بهنام، مرجع سابق ،ص 148.

وعضو سابق في كلية هارفود الطبية، وأهبر هذا الخبير المجتمع الأمريكي عندما تمكن من تحويل الكلمات والصور ذات العلاقة بجريمة معينة الى ومضات على شاشة الكمبيوتر مستخدما في ذلك تقنية حديثة جدا ليثبت علاقة المجرم بتلك الكلمات أو الصور[1].

ويتفق العلماء أن هناك موجه في المخ مرتبطة بالذاكرة نسمي p300 وهناك كتلة معقدة مشكلة من خلايا عصبية هذه الخلايا هي الوحدة الأساسية التي يتألف منها المخ والنظام العصبي وهي خلايا متخصصة [2]، أما بالنسبة لكيفية المضاهاة حيث يقوم الشخص بتذكير شيئا ما بواسطة الموجه p300 فهي تفهم بواجبها فتعيد له، ذكرته في تلك اللحظة حيث يتم الكشف مجموعة من الصور على المشتبه به أو الجاني تمر أمامه من خلال شاشة متصلة بجهاز الكمبيوتر تذكرها من قبل المعني أمثارة في ذلك الى شاشة الكمبيوتر عن طريق موجات أو خطوط متعجرفة، حيث فسر العلماء أن مخ الإنسان يصدر شحنة كهربائية ايجابية عند لحظة التعرف على شي مألوف لديه حيث تعمل هذه التقنية على تحليل النشاط الكهربائي للمخ في ظرف أقل من ثانية لدى مواجهة المعني بشيء له صلة به[3].

3- بصمة الأذن:

إنّ الأذن من أكثر الأعضاء الجسم تعبيرا عن شخصية الفرد ،لأنّ شكلها لا يتغير أبدا من الميلاد إلى الممات ولا توجد أذنان متشابهتان كم كما ثبت نّ بصمة الأذان اليمنى تختلف عن بصمة الأذن اليسرى لنفس الشخص ، ويختلف الشكل العام للأذن وحجمها من شخص إلى آخر ولا تفيد بصمة الأذن في التعرف على الجاني فحسب وإنما تستخدمها مستشفيات الولادة بأخذها لكل طفل حديث العهد بالولادة تمييزا لشخصيه[4].

[1]- بوادي حسين المحمدي، مرجع سابق ،ص 63.
[2]- طارق ابراهيم عطية ، مرجع سابق ،ص 496.
[3]- منير رياض حنا ، مرجع سابق ، ص 121.
[4]- رمسيس بهنام، مرجع سابق ، ص 140.

يتصور استخدام الأذن في تنفيذ الجريمة عن طريق استراق السمع فقط ومن ثم فإنّ تواجد البصمة الأذن بمسرح الجريمة يكون عادة على الأبواب الخارجية أو النوافذ ذات السطح اللامع والأملس كون أن بعض المجرمين وخاصة في جرائم السرقة يعتادون على مثل هذا التصرف كنوع من الاستكشافات للتأكد من عدم وجود أصحاب المنزل.

كما يمكن وجود بصمة الأذن عن الخزائن ذلت الأرقام السرية التي تعد من الأساليب لدى بعض المجرمين في فتح الخزنة[1].

وتتم المضاهاة بتصوير أذن المشتبه فيه وبيان الخطوط المطلوبة وتتم مقارنتها مع النموذج المرفوع من مسرح الجريمة على أساس شكل الأذن لا شكل الصوان والحلمة الثنيات والحواف".

وقد حققت بذلك نتائجها في مجال الإثبات الجنائي

4- بصمة العين:

توصل فريق من العلماء بإحدى المؤسسات الأمريكية المتخصصة الى اكتشاف طريقة لمعرفة ما إذا كان المشتبه فيه قد سبق أخذ صورة لشبكة عينه مسجلة على الحساب الآلي باعتبار أنه لا توجد عيينات متشابهتان في كل شيء وطريقة ذلك أن يكلف المشتبه فيه بالنظر في عدسة جهاز تم تصميمه لهذا الغرض ثم تقارن الصورة التي التقطها هذا الجهاز لشبكية عينه ببصمات العين المسجلة على الكمبيوتر الملحق بالجهاز للتوصل إلى معرفة ما إذا كان المشتبه فيه ذا سابقا أم لا [2].

وقد قامت العديد من أجهزة الشرطة في العالم بتركيب نظام خاص ببصمة العين والتي تعتبر الأدق بين تقنيات التعرف الحيوي وذلك لعدة أسباب أهمها أن قزحية عين الإنسان وبدون تغيير منذ بلوغه عامه الأول حتى وفاته، حيث يعتبر هذا النظام أي نظام

[1]- مزيان نسية ، مرجع سابق ، ص 80.
[2]- رمسيس بهنام، المرجع السابق،ص 140.

قزحية العين، من الأنظمة الآمنة جدا لأنه لا يتأثر بالعمليات الجراحية أو العدسات اللاصقة، كما تجدر الإشارة الى أن تقنية بصمة العين كمزايا عديدة حيث :

– لا يوجد شخصين في العالم لهما نفس بصمة القزحية.

– قزحية العين اليمنى تختلف عن اليسرى في الشخص الواحد وغنية في المعلومات الجنينية أفضل من الحامض النووي DNA مطابقة 100%، ويكون ناتج البحث شخص واحد وليس قائمة تستوعب جميع مكان الأرض بدون تضارب مطلق.

ولذلك يرى العلماء حاليا بأنّ البصمة الجديدة للعين سوف تأخذ مكانها ودورها كمحدد لهوية الأشخاص وكدليل جنائي حاسد ضد المشتبه فيهم أو المتهمين [1].

المطلب الثاني: بصمة الحمض النووي (البصمة الوراثية ADN) الطبعة الوراثية

من آيات الله العظيمة إلى كشف عنها العلم مؤخرا في مجال خلق الإنسان وأسرار تكوينه وأسرار الخلية الأحماض النووية ، التي هيا سر الله في خلق والكتاب الوراثي الذي يرثه الإنسان جيل بعد جيل منذ بداية خلقه إلى أنّ يشاء الله وقد أثارت الاكتشافات طفرة عملية هائلة في جميع المجالات مما يدل على أنّ وراء ذلك خالقا عظيما خلق كل شيء وقدره فسبحان الله العظيم الخالق البارئ المصور الذي يقول في كتابه الكريم { سنريهم آياتنا في الأفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد } .

ومن هنا قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث خصصنا الفرع الأول لدراسة تعريف البصمة الوراثية أما الفرع الثاني فخصصناه للبحث عن عينات واستخلاص الطبعة الوراثية (ADN) .

[1]- مواسح حنان، مرجع سابق ،ص 115.

الفرع الأول: تعريف البصمة الوراثية:

إنّ أول من استخدم اصطلاح البصمة الوراثية هو البروفيسور " إليك جيفري" في جامعة لستر بانجلترا سنة 1985م ، وعندما اكتشف وهو يجري فحصوصا روتينية لجنيات الإنسان تلك المميزات الفريدة لكل شخص بحيث تميزه عن غيره.

وقد حاول بعض العلماء المعارضين ووضع تعريف للبصمة الوراثية باعتبارها من المصطلحات العلمية الحديثة ، والتي سنعرض البعض منها إلى النحو التالي:

1- فقد عرف احد العلماء بأنها : " العلامة أو الأثر الذي ينتقل من الآباء والأبناء أو من الأصول الى الفروع ، وانتهى في تعريفه المقترح للبصمة التوارثية إلى أنها تعيين هوية الإنسان عن طريق تحليل جزء أو جزاء من حمض الدنى المركز في نواة أي خلية من خلايا الجسم [1] ويظهر هذا التحليل في صورة شريط من سلسلتين كل سلسة تدرج على شكل خطوط عريضة مسلسلة وفقا لتسلسل القواعد الأمنية على حمض الدنا، وهي خاصة لكل إنسان تميزه عن الآخر في الترتيب، وفي المسافة ما بين الخطوط العريضة.

تمثل إحدى السلسلتين الصفات الوراثية من الباب (صاحب الماء) ولمثل السلسة الأخرى الصفات الوراثية من الأم، (صاحبة البويضة) .

2- كما عرفت بأنها: المادة الكاملة للعوامل الوراثية والجينات في الكائنات الحية".

3- وعرفت أيضا أنها: الصفات الوراثية التي تنتقل من الأصول إلى الفروع والتي من شأنها تحديد شخصية كل فرد عن طريق تحليل جزء من حامض الدنا الذي يحتوي عليه خلية الجسم".

وكلمة ADN هي باختصار لعبارة DEOXYRI BO NUCLEIC ACID وهي حامض النووي الذي يشكل المادة الأساسية الكروموزوم حيث تحتوي كل خلية بشرية

[1] - أنس حسن محمد ناجي ، البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفس النسب ، دراسة مقارنة في ضوء القانون الوضعي والشريعة الإسلامية ، دار الجامعة الجديدة، 2010،ص 20.

على 23 زوج من هذه الكروموزونات وبعد تخصيب البويضة نتيجة التزاوج تصبح هذه الأخيرة مكونة من 46 كروموزوم وعلى ذلك فإنّ ADN في خلية يشمل جميع الكر وموزونات بداخل ، حيث يشكل نظام الجينات الذي يحدد نظام وخصائص كل فرد والتي هي السمات الجينية التي يتميز بها عن غيره وتوجد البصمة الجينية في جميع الخلايا الجسم كالعاب والسائل المنوي وهي نفسها لا تتغير .

4- في حين المشرع الجزائري عرفها في المادة 2 من قانون 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص على أنها التسلسل في المنطقة غير من المشفرة الحمض النووي [1].

وتظهر أهمية البصمة الوراثية خاصة في المجال القانوني، وبالتدقيق في مجال إثبات النسب ومجال إثبات الجرائم ولو أنّ هذا العنصر الأخير هو ما يهمنا ، في إثبات الجرائم الاغتصاب وتفصيل التقنية في إثبات جرائم الدم وكذا جرائم قانون المرور[2] .

كما تظهر أهمية البصمة الوراثية في التحقيق الجنائي كما يلي:

- يساعد على تحليل الآثار البيولوجيا الصغيرة أو القليلة والتي لا تؤثر على عملية التحليل.
- تساهم في التقليل من ارتكاب الجريمة.
- تساهم في ربط الجرائم التي ارتكبت من شخص واحد وقيدت ضد مجهولين .
- تعتبر البصمة الوراثية وسيلة فعالة من حيث إثبات الجريمة أو نفيها .

هكذا تلعب البصمة الوراثية دورا هاما في تبيان حقيقة الواقعة الإجرامية المرتكبة مع اكتشاف مرتكبيها ونظرا لأهميتها في التحقيق الجنائية خصها المشرع الجزائري بقانون خاص والذي حدد في مضمونه كيفية التعامل معها ومجالات استخدامها واعتمد في ذلك

[1]- القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 يونيو 2016، المتضمن استعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ، الجريدة الرسمية ، عدد 37 المؤرخة في 22 يونيو 2016.

[2]- عمران وفاء البصمات الوراثية في مجال الإثبات الجنائي، مجلة العلوم الإنسانية العدد 44، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة ، ديسمبر 2019، ص 316.

على مجموعة من المبادئ أهمها الموازنة بين حرمة حياة الأشخاص وبين ضرورة حفظ الأمن والوقاية من مختلف الجرائم التي ترتكب داخل المجمعات.

ويتكون نظام الجينات من تراكيب أربعة يطلق عليها اسم النيوكليوتيدات nucleotides التي تمثل الحروف الأربعة A.G.C.T ويوجد حوالي 33 منها في الجينات البشرية تتشابك هذه الحروف وتترابط بنظام ثابت في كل إنسان كالبصمة التي لا تعتبر منذ ظهورها ويكون هذا الترابط عدد هائلا من التبادل والتوافق بحيث يرتبط a في خيط مع T في خيط الثاني ويرتبط cمع G في الخيط الثاني وهكذا [1].

الفرع الثاني: البحث عن عيينات واستخلاص الطبعة الوراثية (ADN)

يوجد الحمض النووي ADN في منطقة صغيرة جدا في الخلية النواة وتحتوي خلايا جميع سوائل الجسد مثل الدم والمني واللعاب وأنسجة مثل الجذور الشعر والعظام والجلد وجميع الأعضاء الداخلية على نواة، وبالرغم من أن خلايا كريات الدم الحمراء ليست نواة إلا أنّ خلايا كريات الدم البيضاء تحتوي على نواة وعليه يمكن فحمض الدم بسهولة جدا عن الحمض النووي ADN ويعتبر السائل المنوي مصدرا مهما لإغراض كشف جرائم الاغتصاب، ويتوافر الحمض النووي ADN بشكل رئيسي في رؤوس الحيوانات المنوية، كما أن اللعاب الرطب أو الجفاف يحتوي على مواد خلوية تحتوي على الحمض النوويADN ويمكن استخلاص من كميات قليلة من اللعاب التي قد تكون موجودة على الجلد الآدمي (نتيجة العض أو التقبيل، اللعق) أو أعقاب السجائر أو طوابع البريد أو العلكة (sweet et al 1996)، كما يمكن استخلاص ADN من كل عينات الإفرازات الأنفية (المخاض) التي قد توجد على الأشياء مثل الملابس الخاصة بطفل المفقود أو المناديل الموجودة بمسرح الجريمة والمستعملة من قبل الجاني والأنسجة يدمع أنواعها مثل الخلايا الجلدية وغيرها تحتوي على نوى يمكن منها استخلاصه ADNوحيث أن الخلايا الموجودة في الطبقة الخارجية فالجلد تحتوي على نوى قليلة جدا أو قد لا تحتوي عليها) فإنّ

[1] (T- THYMIN)- (C-CYTOSINE)-(G-GVANIME)-(A-ADéMINE).

ذلك يجعل من الصعب أن يحث تلوث الأشياء بعينات تحتوي على ADN بمجرد لمس أو تداول الأشياء [1].

وتتم عملية تحليل العيينات البيولوجية للكشف عن البصمة الجينية بمخبر البيولوجيا الشرعية والبصمة الوراثية التابع لنيابة مديرية الشرطة العلمية والتقنية وهذا التبيان الهوية الجنائية، البحث عن الأبوة وكذا البحث عن هوية الجثث المجهولة في الكوارث الكبرى[2].

كما قد تكون المقارنة بين عينات مأخوذة من مسرح الجريمة وأخرى تقود للمشتبه، وفي حال عدم هذه الأخيرة فتتم المقارنة بين عينات موجودة ضمن قاعدة بيانات خاصة بال ADN محفوظة لدى الشرطة العلمية مع الإشارة أن بريطانيا تعد الدولة التي تملك أكبر قاعدة بيانات خاصة ب adnفي العلم [3].

كما يتم تسجيل القضائي وتكوين ملف بها عند ورود العينات إلى مخبر البيولوجيا والبصمة الوراثية التابع للشرطة العلمية وبعدها يتم تعقيدات الأدوات وتحضير المحاليل التي سيتم استعمالها في مختلف أطور الخبرة، بعدها يتم استخلاص عينات ADN وهذا بفضل البروتين الذي يتكون منه الحمض بعلاقة تبادلية قصيرة تتكون من 14 إلى 8 نكليوتيدات ذلك لأنّ الترابط بين خيوط الحروف الأربعة ليس قويا فإذا لم يتم تسخين ADN إلى ما يقرب درجة غليان الماء 100 درجة تنفصل تلك الخطوط وعندما يبرد تعود إلى الارتباط مرة أخرى وتكمن الخطوة الموالية في إزالة الدهون من العينة واستخراج مادة الـ ADN وتنقينها بواسطة اعتبار التفاعل التسلسلي لأنزيم بوليميراز" وهذا لمضاعفة الحمض النووي وبعدها تتم إعداد صفائح بالعينات المذكورة ليتم فحصها بوسطة عملية الإكتروفوريس الشعيري على أجهزة 310و 3100 لإثبات صحة النتائج وتحرير تقرير لذلك .

---

[1]- ابراهيم صادق الجندي، التطبيقات تقنية البصمة الوراثية adn في التحقيق والطب الشرعي، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2014،ص 81-82.

[2] - عثماني عبد الكريم، بن لطرش طارق ولمحان فيصل ، منهجية أخذ العينيات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي، الواقع الآفاق ، الجزائر يومي 25-26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية .

[3] - Chavles diaz : « la police techimique et scientifique , op , 42 cit , page 74.75.

المطلب الثالث: إفرازات جسم الإنسان

تفيد الآثار المادية بصفة عامة في تحقيق الشخصية ،فمن خلال يمكن التأكد من نسبة الأثر صاحبة ولعل السبب في ذلك راجع إلى أن الآثار المادية مصدرها جسم الإنسان في حد ذاته فجسم الجاني يفرز مواد حيوية كالدم أو المني أو اللعاب إلخ.

ومواد غير حيوية كالتقيئ والعرق أو التبول ،وهذا راجع لإضطراب حالته النفسية التي تنتابه أثناء تنفيذه كفوفه من إكتشافه، ولهذه الإفرازات الدور الفعال عند فحصها لإسنادها لصاحبها ومن ثم إكتشاف مرتكب الجريمة .

وعلى هذا الأساس قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث خصصنا الفرع الأول لدراسة البقع الحيوية والفرع الثاني خصصناه للبقع غير الحيوية .

الفرع الأول: البقع الحيوية

إن البقع الحيوية في دراستها تشكل وسيلة أساسية في الكشف عن الجريمة نظرا لما توفره من المعلومات والعناصر المميزة التي تساعد في الإستعراف وتحديد هوية الجاني ومواصفاته كالجنس والسن ، بالإضافة إلى الخصائص والصفات الوراثية الأخرى وتتمثل هذه البقع في :

1- البقع الدموية: تشكل بقع الدم أنواع التي عساها توجد في مكان الحادث ولذا يجب على المحقق الإهتمام بالبحث عنها وفحصها نظرا لما تقدمه من معلومات هامة تفيده في تحقيقه وعليه البحث عنها خصوصا في جرائم الجرح والقتل والإغتصاب .[1]

قد يواجه المحقق بقعاتها من حيث المظهر الخارجي مظهر البقع الدموية ، بل وقد تكون في الحقيقة بقعا دموية لكنها لا تكون ادمية إنما ناتجة عن دماء الحيوانات مواد وحدث بمسرح الجريمة بفعل فاعل أو عن طريق المصادفة ، لذلك ينبغي على المحقق أن يتعرف عليها " [2] .

[1]- مغتات صابرينة ، مرجع السابق ، ص 44 .
[2]- الهيتي محمد حمادة ، مرجع سابق ، ص 177.

يبدأ خبراء الشرطة العلمية بعد رفع البقع الدموية أو بعد وصولها إلى المختبر بعملية فحصها و إجراء مختلف الإختبارات عليها لمعرفة مصدرها هل هي حمام حيوانات أم دماء بشرية ، إذ ا كانت أدمية ذهل هذه الدماء لشخص دون الأخر ، و يمكن تحديدها إذا كان الدم الإنسان أم مادة متشابهة بواسطة الإختيار الكميائي البزدين benzidine الذي يعمل على تواجد إنزيم البروكسيتين بالدم والمساعد على عملية التأكسد الذي يتفاعل مع الإختبار الكميائي ويكون الإختبار بمزج قطرتين من الماء (الأوكسجين) ذي 20 حجما إضافة خطوة من محلول البقعة ، فإذا تحول لونها إلى الأزرق دل على أنها دم، وكمرحلة ثانيا للفحص حول معرفة هل الدم أم أنه من مصدر حيواني أو أي نوع من الحيوانات، يكفي للتأكد من ذلك عمل إختبار الترسب وذلك بإضافة مواد كميائية خاصة إلى البقع الدموية فإذا تحول إلى مادة جبرية بيضاء فهو دم حيواني وليس أدمي (إنساني) وفي الأخير تأتي مرحلة تحديد صاحب البقع الدموية وذلك من خلال تحديد الزمر والفضائل الدموية بالكشف عن المكونات المميزة لكل فصيلة دموية فإذا كانت فصيلة بقعة الدم مغايرة لفصيلة المشتبه في كان ذلك دليلا على أنه ليس صاحبه، أما إذا تطابقتها فهذا معناه أنه من المحتمل هو صاحبها .[1]

وأيضا يتم فحصها بمادة اللومينول luminol التي تعطي توهجا أزرق عندما تلامس الدم ،وهي مصنوعة من الهيدرازين وبيروكسيد الهيدروجين ويستخدم اللومينول على نطاق واسع للتحقيق في مسرح لجريمة وعلم الطب الشرعي ، ذلك لأن كميات ضئيلة من الحديد الموجودة في هيمو غلوبين الدم تنشط وتؤدي إلى توهجه ،وتستخدم مادة اللومينول في فحص وجود الدم بكميات ضئيلة جدا بحيث لايمكن رؤيته بالعين المجردة، أوفي حالة الدم تم تنظيمه قبل وصول فريق التحقيق إلى مسرح الجريمة.[2]

[1]- أحمد بسيوني أبو الروس ،مديحة فؤاد الخضري ، الطب الشرعي و الوسائل العلمية البوليسية المستخدمة في إرتكاب الجريمة، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية ، 2007 ، ص 719-720.

[2]- قدور حسن فاتحة ،دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف من الجريمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، تخصص قانون القضائي ،مستغانم ، 2020 ، ص 53.

كما يتكون دم الإنسان بإعتباره أهم سائل حيوي في جسم الإنسان من :

- **خلايا الدم** :وتشمل كرات الدم الحمراء التي تكسب الدم اللون الأحمر (هيموغلوبين الدم) ويقدر عددها حوالي 05 ملايين خلية حمراء لكل مليمتر مكعب في الدم كما تحتوي كل كرية منها على مواد المناعية تعرف بمولدات الراصات antugéne التي توجد على جدار الخلوي لهذه الكريات تحدث هذه المواد المناعية الزمر الدموية والتي هي (a.b.ab.o).

- **البلازما:** التي توجد بهاخلايا الدم وتحتوي هذه البلازما إلى مضادات الفصلية أو ما يسمى الاضداد الطبيعية anticorps .

2-البقع المنوية: البقع المنوية تختلف في حالات الإغتصاب والزنى والفسق على الملابس أو على الفراش ، أما البقع المنوية الرطبة ، فهي تتميز برائحة تشبه العجين أو اللحم النيء ،وفي هذه الحالة يتم التحرز على هذه البقع وفحصها مجهريا ". [1]

والمني هو الماء الهلامي ذو الرائحة القلوية المميزة الذي يخرج من قضيب الرجل البالغ عند بلوغ الشهوة الجنسية ذروتها ، ويتكون من سائل منوي الذي تفرزه عدة البروستات وجزء خلوي المتمثل في الحيوانات المنوية [2].

ويتكون من جزئين :

- **جزء سائل:**يسمى السائل المنوي يفرزها من غدد في الجسم أهمها غدة البروستات وافرازات القناة الناقلة والحويصلات المنوية .

- **جزء الخلوي:** يتكون من الحيوانات المنوية التي تتكون من الخصيتن وكل حيوان منوي يتكون من رأس بيضوي، الشكل وعنق وذيل ، يترواح طوله مابين 4-5 ميكرون والحيوانات المنوية دائمة المركة في السائل المنوي كما يتم الكشف عن البقع المنوية مختلفة ترتبط أساسا بخصائص البقع المنوية، فإذا كانت موجودة على أسطح خشبية الأرض لا يمكن نقلها

[1]- , 2015 sunday 4 th of janvary https://a/madopoper.mel/niew.php?cot=118985الأهمية الفنية الجنائية لفحص البقع والتلوثات المعاينة 3254= العدد الصفحة نامت وعدالة.00: 20 à l'heure

[2]- هيشام عبد الحميد فرج ،المرجع السابق ،ص 126 .

ففي تلك الحالة يمكن رفع البقعة إذا كانت جافة و تحفظ في انبوب زجاجي أما إذا تعثرت على سطح يمتص السوائل كقطعة قماش تقص القطعة مكان وجود البقعة وتوضع في أنبوب إختبار وتغطي بالماء المقطر وترج الأنبوبة لمدة 5 دقائق في تذويب القطعة في الماء.[1]

كم تتمثل طرق أو وسائل الكشف عن البقع والتلوثات المنوية:

- **العين المجردة :** يستطيع الخبير الكشف عن البقع المنوية بالعين المجردة إذا كان الفعل حديث الوقوع ، ولم يمضي على إرتكابه بضع دقائق وذلك بوجود بلل في مكان وقوعها تنبعث منه رائحة المني وله لونه ، بعد جفافها تفقد لونها الأصلي ويصبح لونها مصفر باهتا على السطح البيضاء، تميل إلى اللون الرمادي إذا كانت على أشياء أو ثياب داكنة اللون[2].

الفحص بالأشعة البنفسجية : عند تعرض التلوثات المنوية بالملابس هذه الاشعة يظهر لون بنفسجي متالق مضي وتفيد هذه الطريقة في تحديد أماكن تواب البقع المنوية عن طريق تعريض ألبسة المشتبه بها للأشعة فوق البنفسجية حيث تظهر بريق أبيض أو مصفر يميزها عن بقية السطح المفحوص [3].

الإختبارات التمهيدية: تتصف هذه الإختبارات بسهولتها وسرعة إجراءها فإذا كانت إيجابية يجب على الفاحص إجراء إختبارات أخرى للتأكد من طبيعة البقع المفحوصة .

- **اللمس :** لتحديد مكان البقع المنوية يقوم بتمرير أصابع يده على الملابس أو أي منطقة يظهر فيها تيبس أو خشونة يجرى تحديدها للإجراء المزيد من الفحوصات عليها.

3- البقع اللعابية: اللعاب هو السائل يحتوي على أنزيمات تساعد في عمليات الهضم ، وقد تظهر أهميته في التحقيق من خلال فحصه يؤدي إلى التعرف على المتهم .

أو هو الريق الذي يسل من الفم تفرزه ستة غدد مالحة بتجويف الفم هي الفدتان النكفيتان ، و الفدتان تحت الفك ، و الفدتان تحت اللسان ، وتفرز هذه الغدد يوميا أكثر من 600 سنتمتر مكعب من اللعاب ، كما يمكن من خلال اللعاب التعرف على فصيلة دم

[1]- منصور عمر المعايطة ، مرجع سابق ، ص 120-121.
[2]- بن خليفة إلهام صالح ، دور البصمات والأثار المادية الأخرى في الإثبات الجنائي ، عمان، دار الثقافة ، 2016 ، ص 164 165 .
[3]- منصور عمر المعايطة ، نفس المرجع ، ص 50-51 .

الشخص المجرم وكما يفيد اللعاب في ترطيب الفم فيساعده على القيام بالوظائف المنوطة به مش الكلام وبلع و يساعد في الهضم لأحتوائه على خمائر هاضمة وفي مقاومة الجراثيم ، وحماية الفم من التعفن لإحتوائه على نسبة عالية من الأضداد ، كما ترفع أثار اللعاب من أماكن تواجدها مثل بقايا المأكولات الصلبة التفاح وأعقاب السجائر الموجودة في مكان الحادث والابواب الزجاجية الموجودة في مكان الحادث و أماكن العضة الأدمية سواء على جسم المتهم أو الضحية [1]، حيث يتم وضع قطنة مبللة بالماء المقطر و تمسح على مكان اللعاب وتجفف في الهواء ثم توضع في أنبوب زجاجي و ترسل إلى مختبر الشرطة العلمية لتقوم بعميلة فحصها وتحديدها بناءا على أن الإختبارات الكيميائية والمجهرية عليها وهي :

– **إختبار النشاءواليود:** أن التفرقة بين اللعاب والبقع الأخرى يكون عن طريق النشاء فالإنزيم الموجود في اللعاب يحلل النشاء بالإضافة إلى خطرة صغيرة من اليود توضح في أنبوب على خلاف وتترك لمدة ساعة على درجة حرارة ثابتة فتنتج البقع اللعابية باللون الأحمر ثم تبدأ تتحول إلى الصفر ويضاه مع أنبوب الذي يحتوي على بقع المشتبه فيه.

– **الإختبار النسيجي المجهري:** الهدف من فحص اللعاب ما إذا كان ملوث أم لا معرفة كذلك الشخص من خلال تحديد فصيلة الدموية وكذا جنسه ويجرى هذا الإختبار للكشف عن خلايا البشرية من خلاي بطانة الفم في البقع المشتبه بها .

الفرع الثاني : البقع غير الحيوية

يقصد بالآثار غير الحيوية هي التي عن العثور عليها بمسرح الجريمة قد تمكننا من معرفة شخصية المتهم ومعرفة هوية وذلك من خلال تقنية الحمض النووي وهي تلك الإفرازات التي لاتحتوي على مكونات حية مثل العرق، البول،البراز،وعليه فسندرسها كما يلي:

[1]- الهيثي محمد حماد ، مرجع سابق ،ص 181.

1- العرق :

يعد العرق أحد الوسائل الإخراجية التي يتخلص الجسم فيما بعض المواد غير المرغوب فيها ، كالماء و بعض الملامح ، يمكن تواجده في مسرح الجريمة على شكل بصمات على السطح اللامعة أو ثواب على المناديل ورباط العتق ونظام الرأس وغير ذلك من الثياب التي تترك في مكان الجرعية ، كما ظهرت تقنيات جديدة للإستفادة من أثار العرق أو رائحته في مجال البحث الجنائي ولكنها تبقى من وسائل الإستدلالات وتوجيه البحث الأكثر. [1]

2- البول :

يعد البول أي فضلات الجسم السائلة و تستخلصه الكليتان من الدم ، وهما تفرزانه غير الإحليل إلى خارج البدن ، ويتخذ بول فكثافة النوعية 1.22 ،و يتم رفع البول من مسرح الجريمة بمسحه شاش وترسل إلى مخابر الشرطة العلمية ، بعدها يتم تجفيفها في هواء وتوضع في أنبوبة أو وعاء معقم ،وتتم عملية الفحص لمعرفة هل هذا البول يخص إنسان أم حيوانا.

3- البراز (الغائط) :

قد يتغوط الجاني بمحل الجريمة ، لما يتعريه من خوف وقت إرتكابها كما قد يفعل سخرية وإستهزاء بالمحل كما تتم عملية رفع البراز بأخذ عينات صغيرة ومعقم وتترك لتجف في الهواء العادي ثم توضع في وعاء معقم إذا كانت كمية البراز كبيرة ، أما إذا كانت كمية البراز قليلة فتؤخذ مسحة على قطعة قطنية أو على قطعة شاش مبللة بالماء مقطر وتترك لتجف في الهواء العادي وتوضع في وعاء معقم ، وتتم إرسالها إلى مخبر الشرطة العلمية لإجراء مختلف الفحوصات بالمجهر والتحليل الكميائي وتجري المضاهاة بينه وبين براز المشتبه فيه .

[1]- هيشام عبد الحميد فرج ، مرجع سابق ، ص 131.

ويعد البراز قرينة من ضمن القرائن لأنه لا يمكن أن يكون دليلا مباشرا بإستثناء التعرف على فصيلة الدم عن طريقه .[1]

4- القيء :

توضح مادة القيء التي عساها توجد في مسرح الجريمة عناصر أخرى وجبة و غير ذلك من المسائل الهامة ،تحديد فصيلة الدم من محتويات المعدة في الأماكن حتى بعد وقت طويل جدا .

يجب أن يكون معلوما أن فحصا وتحليل محتويات المعدة والأمعاء له أهمية كبيرة في جرائم معينة، ففي حالات التي عدلنا الظروف على أن شخصا قد اتناول مادة سامة أو دست عليه أو أعطيت له فيكون قيء هذا الشخص ومتحصلات معدته وأمعائه فيها الدليل الذي يبحث عنه غالبا ، وفي حالات السكر كون معرفة نسبة الكحولية في المعدة مؤدية إلى تقرير مدى حالة الشخص المخمور .[2]

ويتم رفع القيء من مسرح الجريمة ليتم خصمه ومعرفة هل يعود للجاني أو إلى المجنى عليه [3].

[1]- محمد حماد الهيتي ، التحقيق الجنائي و الأدلة جزمية ، مرجع سابق ، ص 235.
[2]- عبد الفتاح مراد ، موسوعة البيانات و التحقيق الجنائي التطبيقي و الفني و التصرف في التحقيق ، مرجع سابق ، ص 295 .
[3]- عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي و الفني و البحث الجنائي ، مرجع سابق ، ،ص 270.

المبحث الثاني : أثار غير البيولوجية و كيفية فحصها

إن الجاني عند إرتكابه لجريمة من الجرائم فإنه يحاول قدر المستطاع إخفاء معالم جريمة ، من خلال طمس الأثار يمكن أن يخلفها فعله الإجرامي و التي يفحصها يمكن أن تدل عليه ، وعن هويته ولكن مهما حاول ذلك فلابد أن يترك أثارا لو بسيطة قد تغير مجرى التحقيق بأكمله قد يكون أثارا بيولوجية كما رأيناها في المبحث الأول أو غير بيولوجية والتي سوف ندرسها من خلال هذا المبحث حيث قسمناه إلى مطلبين حيث خصصنا هذين المطلبين لدراسة هذه الأثار البيولوجية ، ومن هنا فسوف نتناول في المطلب الأول فحص المستندات والخطوات والمطلب الثاني الأثار الأخرى التي تتمثل في أثار الأنسجة والسيارات وأثار الأسلحة النارية والمتفجرات .... إلخ .

المطلب الأول فحص المستندات والخطوط :

إن عملية فحص ومضاهاة الخطوط لمعرفة مدى تزويرها من علمه وفن بذاته كون أن الخبراء هذا الميدان ملزمون بتطبيق خطوات متعاقبة ليقروا في النهاية ما إذا كانت الكتابة أو الوثيقة هي مزورة أم لا .

وبالتالي فسوف ندرس هذا المطلب في ثلاثة فروع حيث سوف نخصص الفرع الأول لدراسة المضاهاة الخطوط والفرع الثاني لفحص المستندات والوثائق وأخيرا وهو الفرع الثالث فخصصناه لدراسة تزوير النقود و الأوراق المالية.

الفرع الأول: مضاهاة الخطوط

يعتقد خبراء علم الخطوط أن لكل شخص خطه المميز، والذي يختلف بإختلاف ظروف الزمان والمكان تحريره وبالتالي فإن تحليل خصائص الخطوط في المضبوطات والوثائق يفيد في إلقاء الضوء على الحقيقة ، وخاصة في قضايا التهديد والتقليد والرسائل المجهولة الهوية وغيرها أو عنه مضاهاة خط وارد في ورقة وجدت بمسرح الجريمة مع خط المشتبه فيه لأن ذلك قد يدل على المجرم .

ومثال ذلك مثلا في جريمة الشخص الذي قتل كتب الضحية بدمه قبل موته على كف يده إسم الشخص الذي قتله ، كما لاحظ الخبير أو المحقق ذلك أخذ صورة لهذا الأسم وقام بمضاهاتها بأوراق القتيل وتحقق بأنها مكتوبة بخط يده و ليس بخط شخص آخر يريد التضليل وإلصاق التهمة بصحاب هذا الشخص الاسم للإنتقام منه وعند تفتيش مسكن صاحب الإسم عثر عنده على أشياء كثير للضحية بمواجهة بها إعتراف بإرتكاب الجريمة[1].

وتقوم المضاهاة الخطوط على دراسة بعض الخصائص الجوهرية التي يتميز بها كل خط مثل شكله ، طريقة الكتابة والإملاء وعد جوانب أخرى ، ولهذا الغرض لابد من فحص الخط الأصلي ومقارنة خواصه بالوثائق المضبوطة ،حيث يطلب من المتهم ان يكتب نص معينا من عدة نسخ وفي عدة وضعيات (جالسا ،واقفا .، على سطح مائل ، على سطح متموج، على كف يد) تتكرر فيه بوجه خاص الحروف المشبه فيها ،بحيث يملي عليه خبير الشرطة العلمية النص ،وعليه ألا يضيع أمامه الورقة محل المضاهاة لأن المشتبه فيه دون شك سوف يتفادى الكتابة بنفس الطريقة محاولات تظليل الخبير بعدها يقوم الخبير بتصوير الوثائق المشبوهة وتكبيرها وليتم لعدها بدراسة شكل الخط من حيث أشكال الحروف وحجمها وأسلوب كتابتها مثل درجة الميل والإنحراف على السطر إرتفاعها أو إنخفاظها ، إنتظام وتباعد الحروف بينها وبين الكلمة الأخرى طريقة وصلها ببعضها وكيفية وضع إلتقاط من قوتها وتحتها وكذا المد في الحروف آخر الكلمة .[2]

وللخبير واجبات عند الكشف على المحرر أو الوثيقة محل التحقيق ولعل أهمها :

- التحفظ إلى الوثيقة بصورة أولية عن طريق تناولها بماسكة خشبية وعدم لمسها باليد .
- حفظ الوثيقة أو المقرر داخل ظرف شفاف .
- يجب عدم كتابة أو إستنساخ أية رسم تخطيطي قوة الوثيقة .

[1]- يحي بن علي ، الخبرة في الطب الشرعي ، مرجع سابق ، ص 159.
[2]- يحي بن علي ، الخبرة في الطب الشرعي ، نفس المرجع ، ص 162-161.

– تدوين الظروف المصاحبة للوثيقة أو المحرر المكان الذي وجدت فيه [1]

الفرع الثاني : فحصص المستندات و الوثائق

تعتبر الوثائق والمحررات بمختلف أنواعها ميدانا مغريا للتزوير وقد أعطى حماية خاصة لهذه المستندات من جميع أشكال الإعتداء عليها حيث نص في المادة 216 ق.ع على أساليب التزوير المختلفة في المحررات العمومية أو الرسمية [2]، سواء بالحذف أو بالزيادة في المحررات أو بوضع توقيعات أو أختام مزورة وكذلك بإضافة أسماء مزيفة بالزيادة في المحررات أو بوضع توقيعات وأختام مزورة وبتقليد الوثائق ، والإصطناع وبالمقابل فقد عرفت وسائل الكشف وفضح التزوير تطورا كبيرا وبالأخص ما يتعلق منها بطرق التحليل الكيميائي للحبر وأوراق حيث يسمح هذا التحليل بمعرفة نوع الورق المستعمل مثل صكوك جوازات السفر فتصنع من ورق خاص ، يختلف عن الورق العادي ، كما يتم إستخدام الفحص المجهري والعدسة المكبرة كذا البحث عن أثار التغيير الكشط أو المحو وكذا التصوير الفوتغرافي بتقنياته المختلفة ومن بين التحاليل المتبعة في ذلك :

– تركيب الورق ويسمح بمعرفة طبيعة ألياف ، حيث تغلي القطع الورقية الصغيرة بمحلول بروكسيد الصوديوم المخفف و تصبغ بصبغة اليود حالة المحو والشطب والكشط هنا يقوم خبير الشرطة العلمية بإجراء الفحص بواسطة المجهر أو بالعدسة المكبرة تحت الأشعة فوق البنفسجية و أحيانا القيام بتفاعلات كيمائية حيث يمكن إبراز الخط المضمحل بإرجاع أثاره عن طريقة تعرضه إلى بخار كبيريثور الأمنيوم في حالة الحبر الذي يحتوي إلى مركبات الحديد نفس الشيء بالنسبة للكلمات الممحية بالممحاة يمكن إستكشافها بالأشعة فوق البنفسجية أو يتصور الوثائق بالأشعة تحت الحمراء ،أما الكلمات بقلم الطامس فيمكن إزالة

[1]- عمار عباس الحسيني، التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف عن الجريمة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2015 ،ص 517 .

[2]- الأمر رقم 66-156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري ، المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 08 يونيو 1966 ، المتضمن قانون العقوبات الجزائري ، المعدل و المتمم للأمر رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2015 ، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 ، الجريدة الرسمية ، رقم 71.

مادة الطمس البيضاء كميائيا أو بالتصوير على ألوان حساسة للأشعة تحت الحمراء وتتبع نفس الطرق في الكشف الأختام المزورة .[1]

أما في حالة حرق أطراف الوثائق أو تمزيقها أو طيها بغرض لونها للإهام يقدمها هنا يتم تحليل المحررات في محلول يرمنغتات البوتاسيوم وأحيانا في محلول مليان ومنه يمكن فضح هذا التزوير حيث يتغير لون الوثائق القديمة أصلا بفعل عملية التأكسد والتي تصيب خاصة الأجزاء المعرضة منها للهواء والضوء ويكون أوضح على مستوى الحواف في حين أن الورقة الجديدة التي أراد الفاعل جعلها تبدو قديمة بتغيير لونها فإنها بعد التحليل تظهر مسار الصبغة اللونية على الوثيقة مع وجود مساحات صغيرة غير ملونة [2].

الفرع الثالث : تزوير النقود والأوراق المالية

إن المشرع الجزائري نص على جرائم التزوير بصفة عامة في الفصل السابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات [3] حيث نصت المادة 197 منه على عقوبة السجن المؤبد بعدما كانت العقوبة هي الإعدام وهذا بعد تعديلها بموجب المادة 60 من القانون 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 المعدل لقانون العقوبات وهذا لكل من زور أو زيف نقودا معدنية أو أوراق نقدية أو سندات أو أذونات أو أسهم تصدر الخزينة العامة و تحمل طابعها.

ويتم الكشف عنها من طرف الشرطة العلمية عن طريق علامات مميزة كالألوان ، الرنين وزن القطعة ، عدم تساوي السطح ، ميل الحواف ، يدقق هذا الإسم بواسطة صورة فوتوغرافية مكبرة او بإستعمال العدسة المكبرة .

أما فيما يتعلق بتزوير الأوراق المالية فهي تعد سمة العصر الحالي يلجأ إليها الكثير من المجرمين بإستخدام أجهزة مختلفة على غرار آلات النسخ هذه الأخيرة التي تقوم بنسخ الأشكال الظاهرة فقط دون أن تمتد إلى الأثار أو الأشكال الخفية ، وذلك لأن هذه الأشكال

[1]- بوادي حسنين المحمدي، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي ، مرجع سابق ، ص100- 105.
[2]- يحي بن علي ، الخبرة في الطب الشرعي ، المرجع السابق ، ص 160.
[3]- الأمر رقم 66-156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري ، مؤرخ في 08 يونيو 1966 ، المتضمن قانون العقوبات الجزائري ، المعدل و المتمم

والكتابات والعلامات المائية لأوان لها ولا ترى بوضوح إلا عند تعويض الورقة للضوء النافذ مثل: شعار الإستقلال ، صورة جندي ، مقام الشهيد .

وكذلك سلك الضمان ونوع الورق الذي طبعت عليه العملة (سلك الضمان هو خط مستقيم رأسي الوضعي يصل بين حافتي الورقة العليا والسفلى، يصنع عادة من معدن الفضة) حيث أن الورق المستعمل في التزوير هو ورق عادي، بينما الورق المستعمل لطباعة الأوراق المالية فهو مصنوع من القطن أو هو مزيج بين القطن والكتان ويحشى بمادة سيليكات الأليمينيوم ويصل عادة بالجيلاتين أو البلاستيك .

المطلب الثاني : الآثار الأخرى

تتنوع الآثار التي يتركها الجاني في مسرح الجريمة من جريمة إلى أخرى حسب ظروفها وظروف إرتكابها ،ومن بين هذه الآثار أو المخلفات هناك أثار الأنسجة والسيارات وغيرها حسب سوف نتطرق في هذا المطلب لدراسة هذه الآثار بحيث خصص الفرع الأول لدراسة أثار الأنسجة والسيارات والفرع الثاني أثار الأسلحة النارية والمتفجرات والفرع الثالث لدراسة أثار الزجاج والأثرية .

الفرع الأول : اثار الأنسجة والسيارات

1- أثار الأنسجة

إن اثار الأنسجة التي توجد في مسرح الجريمة تلعب دورا هاما في مجال التحقيق الجنائي إذ أنها تساعد في الكشف عن هوية مرتكبيها و تمثل هذه الأنسجة في قطعة قماش إنتزعت من الجاني عند مقاومته ووجدت بين القتيل أو وجدت بمحل الحادث كتنظيفه لسلاح الجريمة من الدم ورميها هناك سهوا أو علقت البعض منها عند تسلقه للفرار أو ما شبه ذلك[1] ، حيث تكون من لوازم التحقيق فعلى خبير الشرطة العلمية مضاهاة هذه القطع من النسيج مع ما يضبط لدى المشتبه به من أقمشة ومناديل وماشابها [2] ، وفحصها

[1]- قدري عبد الفتاح الشهاوي ، مرجع سابق ، ص 441.
[2]- رمسيس بهنام ، مرجع سابق ، ص 130.

بمختلف الأجهزة والتقنيات مثل جهاز الميكرسكوب وجهاز التحليل الطفي وعليه ذ المخابر العلمية تمتد بالخيوط والألياف خاصة في جرائم العنف. [1]

2- أثارات السيارات أصبح من الأمور الشائعة في العصر الحديث لإرتكاب الجرائم بإستخدام السيارات ،حيث أصبحت لها دورا هام في الحياة بإعتبارها وسيلة نقل في معظم أنحاء العالم ، سواء إستعملته في جرائم القتل أو الإختطاف أو السرقة فقد ينتقل الجاني إلى مسرح الجريمة في سيارة وقد يهرب بعد إرتكابه للجريمة في سيارة أخرى ، كما تستعمل في نقل جثة الضحية ومن بين الأثار التي تساعدنا في هذا المجال ، الطين العالق من الداخل قد يكون طين مسرح الجريمة أو أجزاء من السيارة مثلا قطعة من حديد ناقصة منها أو هيكلها الأمامي أو الخلفي مصدوم وغيرها من الأثار [2].

عندما ينتقل خبراء الشرطة العلمية إلى مسرح الجريمة يتعين عليهم أولا البحث عن أثار إطارات داخل و خارج المكان [3] مع التركيز على التفاصيل تحركات الإطارات سواء إلى الأمام أو الخلف أو في شكل دائري حيث يصب لها قلب من الجبس ثم تجري مضاهاتها عن طريق نظام التعرف على العجلات sip عن طريق جهاز الكمبيوتر أما بالنسبة لفحص علامات الأرقام المطبوعة أو لوحات التسجيل المحرك أو الهيكل على السيارة تستخدم الطرق الكيميائية أو بواسطة أجهزة خاصة [4]

الفرع الثاني : أثار الأسلحة النارية و المتفجرات

1- أثار إستخدام الأسلحة النارية

هي غالبا تكون مسدسات والطبنجات والبنادق اما عن تصنيف الأسلحة نارية ، من حيث تركيبها فهي أما أسلحة ذات طلقة واحدة أو أسلحة ذات أسطونة " دوارة " أو أسلحة متكررة الطلقات أو أسلحة نصف ألية أو آلية .

[1]- رمسيس بهنام ، المرجع السابق ، ص 130.
[2]- محمد حماد الهيتي ، المرجع السابق ، ص 520.
[3]- محمد حماد الهيتي ، المرجع السابق ، ص 283.
[4]- منتصر سعيد حمودة ، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الأنتربول دار الفكر الجامعي الإسكندرية ، ص 126.

والأسلحة النارية قد تصمم بحيث تعمر من الفوهة أو من المؤخرة وتزود بمسورة مشخخة أو مصقولة والبنادق ذات الماسورة المصقولة تستعمل في إطلاق الخرطوش و الرصاص على السواء، أما ذات الماسورة المشخخة فلا تستعمل في الغالب إلا في إطلاق الرصاص [1].

وقد صنفها المشرع الجزائري مع باقي الاسلحة في المادة 2و 3 من الأمر 97-06 ضمن عدة أصناف [2] ، والأثار التي ينشدها المحقق الجاني من الأسلحة النارية إما تكون إنطباعات على السلاح نفسه كالبصمة أو أثار تخلفت عن السلاح بعد إستعمالها، وهذه الآثار يهتم بها المحقق الجنائي ويجددها في مخلفات السلاح الناري . هكذا وردت عدة تعاريف لغوية و تقنية للسلاح أهمها :

أ- اللغوي : السلاح لغة هو كوسيلة تستعمل للدفاع أو الهجوم أو لغايات متعددة

ب- التقني: السلاح التقني هو كل آلة موجهة للدفاع أو الهجوم تحدث دويا و تستعمل لتفجير البارود، بهدف رمي الرصاص عبر الماسورة بإتجاه الهدف. [3]

ويختلف عن الأسلحة النارية في الجرائم التي ترتكب بواسطتها نوعين من أثارهما المادية الظرف الفارغ و المقذوف الناري .

الظرف الفارغ : هو عبارة عن جسم معدني مجوف ينفصل المقذوف عنه عند إشتعال المواد المتفجرة داخل غرفة الإطلاق و يقذف به السلاح إلى الخارج أو يبقى داخل السلاح حسب نوع السلاح .

يفيد هذا الظرف في تحديد مكان وقوف المتهم لحظة الإطلاق إذن موضعه في مسرح الجريمة يدل على ذلك إلا أن ذلك قد يتحقق إذا إصطدم المقذوف عند سقوطه بعائق بغير إتجاهه ، كما يساعد في تحديد هوية السلاح المنطق منه .[4]

---

[1]- قدري عبد الفتاح الشهاوي، مسرح الجريمة، مرجع سابق ص 155.

[2]- الأمر رقم 97- 06 المؤرخ في 12 رمضان عام 1418 الموافق لـ 21يناير 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة ، المعدل والمتمم لقانون 91-11 المؤرخ في 12 شوال 1411 الموافق لـ 27 أفريل 1997 المؤرخة في 30 أفريل 1997 ، الجريدة الرسمية، العدد 45.

[3]- قادري أعمر، ممارسة الضبطية القضائية في الجزائر،دار هومه ، للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2015 ، ص 54 .

[4]- مزيان نسيمة ، مرجع سابق ، ص 112.

وتم فحص الظرف بواسطة جهاز ibis الخاص بالأسلحة ، هو جهاز آلي متطور يقوم بفحص الخطوط الحلزونية للسلاح المستخدم ويقوم في نفس الوقت بحفظ هذه البيانات وصورها في ذاكرة الكمبيوتر والتي يمكن الرجوع إليها في أي وقت لمقارنتها بالظرف محل الدراسة أو المقذوف الناري [1].

المقذوف الناري : هو عبارة من جسم معدني مخروطي الشكل ذو الرأس الثابت في مقدمة الطلقة الحية ، ينفصل عنها عن إشتعال البارودة في حجرة إطلاق النار ويسير في ماسورة السلاح في إتجاه الهدف، تقسيم المقذوفات ومن حيث الشكل المقدمة مستديرة وغالبا ما تستعمل في المسدسات ومقذوفات ذات مقدمة مذبذبة وغالبا ما تسخدم في البنادق .

فعندما ينطبق المقذوف داخل الماسورة (سلاح ناري) متأثر بالضغط المرتفع للغازات الناتجة عن إشتعال البارود فإن المقذوف يتمدد ويملأ القطاع المستعرض للمساورة التي تطبع أثار الششفات (البرونزات والتجاويف) على المقذوف ، والتي تعتبر بصمة خاصة ، بكل سلاح شأنها شأن بصمات الأصابع [2]

2- أثار استخدام المتفجرات :

يمكن حصر تعريفها في مدلولين :

1- عبارة عن كل مادة قابلة للإنفجار مفردة أو خليط مواد صلبة أو سائلة يمكنها الإنفجار بسبب تفاعل كميائي سواء أكان هذا الإنفجار بالإحتراق المتبع أو الصعق

2- كل مادة متفجرة قابلة للإنفجار يكون القصد عنها الأثار الناجمة عن هذا الإنفجار [3]

- الإطار القانوني : المرسوم الرئاسي رقم 66-64 المؤرخ في 15 مارس 1999 المعدل والمتمم لبعض الأحكام المرسوم رقم 90-198 المؤرخ في 1990/06/30 المتضمن التنظيم الذي يطبق على المواد المتفجرة .

[1]-- بدر خالد الخليفة ، محاور تطوير الشرطة العلمية و التقنية وعصرنتها فى البلدان العربية محاضر في إطار المؤتمر الثامن والعشرين لمادة الشرطة الأمن العرب ، تونس من 04 إلى 06 أكتوبر 2004، ص 13.

[2]- هيشام عبد الحميد فرج ، مرجع سابق ، ص 197-199.

[3]- قادري عمار ، مرجع سابق ، ص 61.

يعد البارود المكونات الأساسية لطلقات النارية أو المقاذيف إذ بفعل إشتعاله وتكوين الغازات الناتجة عن إشتعاله تندفع الرصاصة أو المقذوفات.

ويعتبر البارود الأسود اول مادة متفجرة ظهرت في القرن الاخير حيث كانت تستخدم في المناجم إذ تتميز بخاصية الإحتراف السريع تحت مؤثرات معينة و يكون لها قوة ضغط عالية مصحوبة بدرجة حرارة عالية من أشهر المتفجرات الديناميت [1] و في حالة حدوث إنفجار فعلى خبراء الشرطة العلمية الإسراع إلى مكان الحادث و التأكد من نوعية المتفجر كيميائيا بعد ذلك تأخذ عينات من بقايا إنفجار إلى المخبر العلمي، حيث يتم هناك التركيز إلى نوع المادة المتفجرة وكذا تحديد النظام المتبع في تشغيل القنبلة لمعرفة هوية الجاني [2].

الفرع الثالث : أثار الزجاج والأثرية

1- أثار الزجاج : يعتبر الزجاج مادة صلبة تنتج عن عملية صهر لعدة معادن ومركبات في درجات الحرارة عالية قد تصل إلى 1500 مم، ويطلق مصطلح زجاج علميا على أي مادة صلبة تمتلك بنية لابلورية وتظهر تحولا زجاجيا عن تسخينها بإتجاه تكوين السائل [3].

وكثيرا ما يصاحب بعض الجرائم والحوادث وجود قطع من الزجاج في مسرح الجريمة من كسر زجاج النوافذ والأبواب أثناء الدخول وخروج الجاني، كما قد توجد أيضا أثار الزجاج على جميع الأشخاص المشتبه بهم أو المجني عليهم أو على الملابس ، كما قد تكون ناتجة عن حوادث المصادمات بين السيارات .

وعند العثور على الزجاج المكسور في مكان الحادث أو على المتهم أو على جسم الضحية لا يجب على المحقق أن يلمسه بل يتركه كما هو و يتحفظ عليه إلى حين وصول الخبير الذي يقوم برفعه وفحصه .

كما يتم تصوير كل أماكن تناثر الزجاج بعدما يتأكد من عدم وجود أثار بصمات على إجرائه أو أية أثار أخرى ، لبقع الدم أو الدهان مثلا وإن العكس يقوم برفعها أولا ،

[1]- أحمد أبو الروس ، مرجع سابق ، ص 444.
[2]- منصور عمر المعايطة ، مرجع السابق ، ص 205.
[3]- مغتات صابرينة ، مرجع سابق ، ص 66.

حيث ترفع قطع الزجاج من مكانها ثم تلف في ورق نظيف و في أكياس من الورق و تسجل عليها البيانات اللازمة إذا وجد وإن رفع ألواح الزجاج المكسور سوف تعرض للكسر تلصق عليه قطعة من القماش على أحد جانبيه حتى لاتتكسر و تفكك بحيث إيصاله إلى المخبر أما إذا كان الزجاج على شكل قطع دقيقة مهشمة تجمع بواسطة فرشاة أو ملقاط وتضع داخل علبة نظيفة .

2- أثار الأتربة :

يقصد بالتراب المواد الصلبة التي تكون على شكل مسحوقا وتكون ذات أصل معدني أو حيواني أو نباتي وتوجد ذرات للتراب في الهواء وجميع الأماكن وتتنوع بإختلاف الكائن وبحسب طبيعتها فهناك تراب الطريق وتراب المساكن ، تراب الصناعة وتراب الإنقاض ولهذا الخبير أهمية بالغة في التحقيق الجنائي والتي تظهر في :

- الإستدلال على المكان الذي كان فيه الجاني وعلاقته بمحل الحادث .[1]
- إثبات علاقة الاشياء والأشخاص وبمكان معينا أو بمهنة معينة .

و يعبر تواجد التربة في مسرح الجريمة على غير موضعها كتخلفها على حذاء المجني عليه أو على حذاء الجاني على الجثة مهما لتحديد أن موضع قتل المجني عليه ليس نفسه مكان إكتشاف جثثه .

كما تتم عملية خفض أثار التربة بعدة طرق و تستعمل اجهزة الفحص المجهري كالميكروسكوب لمعرفة لون وحجم و نوع التربة وكذا نواة الشوائب التي تحتوي عليها التربة كالتجارة الأسمنت الروث حبوب الطلع التي تتواجد في التربة الزراعية وغيرها ، كما قد تتم عملية الفحص بواسطة تقنية حرق التربة في العينيتين عن درجة الحرارة 500 درجة مؤوية للتخلص من المواد العضوية لمقارنة المسحوق المتبقي [2].

[1]- عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ، مرجع سابق ، ص 296-297 .
[2]- هيثام عبد الحميد فرج ، مرجع سابق ، ص 140-141.

إن حجية نتائج فحص الأثرية في الإثبات الجنائي ليست مطلقة وليست دليلا حاسما ومع ذلك فكلما كانت الشوائب المعثور عليها في عينة التربة بعد لفحص غير شائعة بل تتركز في مناطق محددة كلما إرتفعت درجة كفاءة هذه النتائج في إقناع هيئة المحكمة[1].

[1]- مزيان نسيمة ، مرجع سابق ، ص 121.

خلاصة الفصل :

تعتبر الآثار المادية من أهم الأعمدة التي يرتكز عليها أعمال المختبرات الجنائية والكشف عن الجرائم وعادة ما يكون حل الجريمة عن الجمهور هو مجرد الكشف عن شخصية المتهم و إلغاء القبض عليه لكن الصعوبة الأكثر تعقيدا هي تقديم الأدلة التي تدينه في نظر المحكمة وهي أدلة تستلزم شروطا معينة في تطبيقاتها ومدى كفايتها ونظام تسلسلها لكي تقع القاضي بالأدلة وإنزال القصاص بالجاني.

كما ترتبط هذه الآثار بالجاني مرتكب الجريمة وقد تتعلق بالأداة المستعملة في إرتكابها ، كما يتم فحصها من قبل الشرطة العلمية بغية الوصول إلى الدليل مادي يسهل مهمة القاضي في إصدار حكمه كما لايمكن حصرها لأنها تختلف من جريمة إلى أخرى ولو كانت من نفس النوع ، بحيث تصنف من حيث نوعها إلى أثار ظاهرة وأخرى خفية .

ولهذا فعلى خبراء الشرطة العلمية العناية بها حتى تتحقق الغاية المرجوة من ورائها خاصة وأنها تتوفر على وسائل تمكنها من ذلك وفي مدة قصيرة .

خاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وأصلي وأسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله و صحبه ومن سار على هديه وإقتضى أثره إلى يوم الدين وبعد :

فهذه الدراسة التي أعدت بعنوان " الشرطة العلمية كجهاز مساعد للشرطة القضائية في التحقيقات الجنائية " أصبحت ضرورة ملحة خاصة في ظل تطور الإجرام وإستفعال الظاهرة الإجرامية وكذا تطور وسائل الإجرام ، فالشرطة العلمية دورة أساسيا يتمثل في إنارة التحقيقات القضائية المطروحة أمام رجال الضبطية القضائية من جهة ومن جهة أخرى أمام رجال العدالة ، وهذا لإزالة الغموض الذي يعتري الفاعلين من خلال الإعتماد على الأدلة العلمية التي يرقى إليها الشك .

هكذا وأصبحت البحوث الجنائية حاليا تهتم بدراسة الآثار المادية التي يرتكبها الجاني بمسرح الجريمة والكشف عن طبيعتها ومدلولها لما في ذلك من أهمية للوصول إلى إدانة المتهم .

وقد يتم هذا الكشف بإستعمال الوسائل العلمية الحديثة التي تشمل الطب الشرعي وعلم السموم وتحقيق الشخصية وعلم البيولوجيا للتعرف على فصيلة الدم والشعر والمني ،كهذا وقد شهدت هذه الوسائل العلمية الحديثة طفرة هائلة من التقدم بإستعمال تقنيات جديدة أهمها تقنية الحمض النووي ADN فهي الأجدى في التميز بين أفراد لأنهما عبارة عن بصمة متفردة لا تكرار في شخص واحد ، كما يمكن بواسطة هذه التقنية فحص جميع الآثار البيولوجية القديمة جدا أو المتحللة والضئيلة جدا .

كما تعتبر هذه التقنية أكثر الطرق البيولوجية دقة لكشف الهوية أثناء إرتكاب الجرائم، هذا ما جعل هذه الأدلة تزود القاضي الجزائي بأدلة قاطعة وحاسمة ترتبط أو تنفي العلاقة بين المتهم والجريمة ، بهذا أصبح القضاة يعتمدون عليها كأدلة فنية يؤسس القاضي حكمه عليها سواء بالأدانة أو البراءة ، و بالتالي فالأدلة المادية تبقى أدلة صامتة لا تكذب .

النتائج:

– الشرطة العلمية تساهم في تقديم وتزويد العناصر الدالة للمحقيقين وتزويد العدالة بالأدلة القاطعة التي يبني عليها حكمها أما بالإدانة أن البراءة .

– الشرطة العلمية تعد اليد اليمنى لجهاز الضبطية القضائية .

– دور الشرطة العلمية في الحفاظ على مسرح الجريمة وسرعة لإنتقالهم إلى مكان الحادث.

– تعتبر البصمة الوراثية من الأصعدة التي إرتقاها التطور العلمي في السنوات الأخيرة ،ذلك لأنها تعد وسيلة وتقنية للتميز بين الأشخاص فكل شخص يتفرد ببصمة وراثية خاصة له، لا يمكن أن تشبه البصمة الوراثية لأي شخص أخر وقد أثبتت العلماء أنها أدق وسيلة عرفت حتى الآن .

التوصيات:

من خلال هذه النتائج نقترح ما يلي:

– إنشاء مخبر الشرطة العلمية إلى مستوى كل ولاية .

– توفير أحداث الوسائل العلمية في المخابر الذي يساعد في التعرف على الهوية وبمضاهاة كل البصمات بشكل سريع .

– الحرص الكامل أثناء عملية دقة التقنية الحمض النووي ADN وحساسيتها تجعل من تلوث العينات البيولوجية ، ولو بشكل بسيط مشكلة بالنسبة لخبراء فحص العوامل الوراثية .

– تجهيز أماكن مناسبة لحفظ العينات في الشرطة لحين إرساله إلى المختبر مع ملاحظة أن الإحتياطات الكافية أن ترسل مع ضباط أحراز وليس فرد عادي حتى لايحدث تبديل للعينات بصورة متعمدة .

– إنشاء بنك مركزي على مستوى الوطني يحتوي على كل المعلومات والمعطيات للبصمات.

وختاما أدعو المولى عز وجل أن أكون قد وفقت فيها قصدت، أو سددت وقاربت وأن تجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن أرد الجميل إلى أستاذتي الأجلاء الذين كان لهم الفصل في إخراج هذه المذكرة وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى أله وأصحابه وسلم .

قائمة المراجع

أولا : النصوص القانونية

- الأمر رقم 97- 06 المؤرخ في 12 رمضان عام 1418 الموافق لـ 21يناير 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة ، المعدل والمتمم لقانون 91-11 المؤرخ في 12 شوال 1411 الموافق لـ 27 أفريل 1997 ، المؤرخة في 30 أفريل 1997 ، الجريدة الرسمية، العدد 45.

- الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم بالأمر رقم 15-02المؤرخ في 23 يونيو 2015 ،الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 40.

- الأمر رقم 66- 155 المؤرخ في 08 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 الذي يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم للأمر رقم 69-73 المؤرخ في 16 سبتمبر 1969 ، الجريدة الرسمية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد 80.

- الأمر رقم 66-156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 08 يونيو 1966 ، المتضمن قانون العقوبات الجزائري ، المعدل والمتمم للأمر رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2015 ، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 ، الجريدة الرسمية ، رقم 71.

- القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر سنة 2006 الموافق لـ 20 ذي القعدة عام 1427 ،يعدل و يتمم للأمر رقم 06-155 المؤرخ في 15 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، العدد 84.

– القانون رقم 16–03 المؤرخ في 13 يونيو 2016 المتضمن إستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية، عدد 37، المؤرخة في 22 يونيو 2016 .

ثانيا: المراجع (الكتب القانونية):

01– إبراهيم صادق الجندي، التطبيقات تقنية البصمة الوراثية ADN في التحقيق والطب الشرعي ،الأكاديميون والتوزيع، الطبعة الأولى ، 2014.

02– إبراهيم الجندي، الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الطبعة الأولى، الرياض، 2000.

03– احمد بوسقيعة، التحقيق القضائي ،طبعة جديدة منقحة ومتممة في ضوء قانون 20 ديسمبر 2006 دار هومه ، الطبعة الثامنة ، الجزائر 2009.

04– أحمد بسيوني أبو الروس ،مديحة فؤاد الخضري ، الطب الشرعي و الوسائل العلمية البوليسية المستخدمة في إرتكاب الجريمة، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية ، 2007.

05– احمد أبو الروس، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، المكتب الجامعي الإسكندرية، 1998 .

06– أحمد أبو قاسم، الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص الجزء الأول، دار النشر، المركز العربي ، للدراسات الأمنية والتدريب، بالرياض 1993.

07 – أحمد شوقي الشلقاني ،مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري ، الجزء الثاني ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الرابعة ، الجزائر ، 2008.

08- أكرم عبد الرزاق، علم الجريمة والبحث الإحصائي في القضاء والشرطة، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2012.

09- انس حسن محمد ناجي، البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفي النسب ،دار مقارنة في ضوء القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، دار الجامعة الجديدة ، 2010.

10- بوادي حسنين المحمدي، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي كلية الشرطة ، منشأة المعارف، الإسكندرية ، 2005.

11- بغاشي كريمة، الخبرة القضائية في المواد المدنية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2009.

12- بن خليفة إلهام صالح ، دور البصمات والأثار المادية الأخرى في الإثبات الجنائي ، عمان، دار الثقافة ، 2016.

13- رجاء محمد عبد المعبود، مبادئ علم العقاب الطب الشرعي و السموم لرجل الأمن و القانون ، مكتبة فهد الوطنية للنشر الرياض ، 2012.

14- رمسيس بهنام ، البوليس العلمي أو فن التحقيق ،منشأة المعارف الإسكندرية، 1996.

15-رمضان أبو سعود، أصول الإثبات في المواد المدنية والتجارية، النظرية العامة في الإثبات ، سنة 1993 .

16- سعد أحمد سلامة، مسرح الجريمة،مطبعة كلية الشرطة ،طبعة الأولى، 2006-2007.

17- سعيد عبد العزيز الحربي،بطاقة البصمة الوراثية كإثبات الهوية، مكتبة الملك فهد، الرياض ، 2005.

18- ضياء الدين حسن فرحات ،البصمات ،ماهيتها ، أنواعها وأشكالها ، إظهارها ورفعها ، وتزويرها ، المضاهاة الفنية ، أغرب القضايا ، الإسكندرية ، توزيع منشأة المعارف 2005.

19- طارق إبراهيم الدسوقي عطية ، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرائية والأساليب الفنية ، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية ، 2012 .

20- عبد الله أوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ، التحري والتحقيق ، دار هومه ، الطبعة الخامسة ، الجزائر ، 2013 -2014 .

21- عمر الشيخ الأصم ، نظام الرقابة النوعية والمختبرات الجنائية في الدول العربية ، أكادمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1991 .

22- عمار عباس الحسيني، التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف عن الجريمة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2015 .

23- عبد الوهاب البطراوي ، الجروح النارية ومهام المحقق ، مركز الإعلام الأمني للتدريب، الرياض ، 1999 .

24- عبد الواحد إمام عيسى ، الموسوعة في التحريات ، دار المعارف ، سنة 1999.

25- عبد الستار الجميلي، مسرح الجريمة، في التحقيق ،مطبعة دار السلام، الطبعة الأولى ، بغداد ، 1976 .

26- عبد الفتاح مراد ، موسوعة البيانات و التحقيق الجنائي التطبيقي و الفني والتصرف في التحقيق ، الجزء الأول ،بدون ذكر السنة .

27- عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي العلمي في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 1989 .

28- عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ، الإجراءات الجنائية في التحقيق ، الطبعة الأولى ،دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2015 .

29 – عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، دار المكتبة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

30- عباس ابو شامة، الأصول العلمية للإدارة وعمليات الشرطة، المركز العربي للدراسات الأمنية ، الرياض ، 1988 .

31- قدري عبد الفتاح الشهاوي، مسرح الجريمة والحدث الإجرامي وكشف المجهول (الموت الحقيقي)، الموت الإكلينيكي،دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006.

32- قدري عبد الفتاح الشهاوي، أساليب البحث العلمي الجنائي والتقنية المتقدمة الإسكندرية ، توزيع منشأة المعارف ، 1999.

33- قدري عبد الفتاح الشهاوي ، أدلة مسرح الجريمة ، الإسكندرية ،منشاة المعارف1997.

34- قادري أعمر، ممارسة الضبطية القضائية في الجزائر،دار هومه ، للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2015.

35- قادي عبد الرحيم الحبشي، المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، 1995 .

36- كاظم المقدادي، الطب العدلي والتحري الجنائي، الأكاديمية العربية المفتوحة،الدنمارك

37- مديحة فؤاد الخضري، الطب الشرعي والبحث الجنائي ، دار المطبوعات، الإسكندرية 1991.

38- محمود عبد العزيز محمد ، التحريات ومسرح الجريمة ، دار الكتب القانونية ، مصر ،2011 .

39- منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، المركز الوطني للطب الشرعي ، عمان ، الطبعة الثالثة ،2015.

40- مسعود زبدة ، القرائن القضائية ، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع،2001 .

41- مولاي ملياني بغدادي ،الخبرة القضائية في المواد المدنية ، الجزائر مطبعة حلب ، 1992 .

42- منتصر سعيد حمودة ، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الأنتربول دار الفكر الجامعي الإسكندرية .

43- محمد حسن قاسم، أصول الإثبات في المواد المدنية والتجارية، بدون طبعة ، بيروت منشورات الحلبي الحقوقية ، 2003.

44- محمد حماد الهيتي، الأدلة الجنائية المادية ، مصادرها ،أنواعها،أصول التعامل معها، دار الكتب القانونية ، مصر ، 2008.

45- محمد حماد الهيتي، التحقيق الجنائي والأدلة الجرمية ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، 2010.

46- منير رياض حنا، الطب الشرعي والوسائل العلمية والبوليسية المستخدمة في الكشف عن الجرائم وتعقب الجناة ، الإسكندرية ، دار الفكر الجامعي، 2011 .

47- نزية نعيم شلال ، دعاوى الخبرة والخبراء ،دراسة مقارنة ،بيروت منشورات الحلبي الحقوقية ، د.س.ن.

48- هيشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة الأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ، الطبعة أولى ، مصر ، نوفمبر 2004.

49- يحي بن لعلي ، الخبرة في الطب الشرعي ، مطبعة عمان شرقي ، باتنة ورد دون ذكر سنة النشر .

ثالثا : المقالات

- عبد الحميد مسعودي، دور الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي ، مجلة ، مدرسة الشرطة القضائية ، العدد الأول ، جانفي ، 2011.

- مخبر الشرطة العلمية ، خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة ، مجلة الشرطة الجزائر ، عدد خاص ، 1999 . ذكر بدون ذكر إسم .

- فايزة جرموني، الشروق تزور مصالح الشرطة العلمية والتقنية، جريدة الشروق اليومي العدد 120 ، الجزائر 2010.

- نائلة بن رحال، جريدة الشروق اليومي تزور مصالح العلمية والتقنية ، مجلة الشروق اليومي، في 14 أفريل، 2007 متوفر على موقع www.echoroukonline.com

- صليحة جوزي، الشرطة الجزائرية بين التضحيات والإنجازات والتحديات ،مجلة الشرطة ، الجزائر ، ملف خاص ، جويلية 2005.

- مليكة بوخميخم : هكذا تفكك الشرطة العلمية : خيوط القضايا الإجرامية " مجلة المشوار السياسي ، الجزائر ، 16 سبتمبر 2012 متوفر على موقع

www.elmichovareelssyacl.com

– حمزة بن هويس، المخبر المركزي للشرطة العلمية و التقنية جودة في التكوين والإحترافية ، الشرطة الجزائرية ، 2021.

– فاروق جوزي الشرطة العلمية و التقنية ،مجلة الشرطة ، العدد 50 المديرية العامة للأمن الوطني ، الجزائر ، جويلية 2003.

– عبد العزيز محمد أحمد بن حسين، إستخدام الكلاب البوليسية، في كشف المخدرات مجلة الأمن والحياة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمينة ، العدد 195 ، ديسمبر ، 1998.

– أبو بكر عبد اللطيف عزمي ، تحقيق ذاتية الأثر المادي و الدليل المستخدم ، مجلة الأمن العام، العدد 69 سنة 1975 .

– مباركي جمال الدين لزرق ، إجراءات البحث الفني والتقني للشرطة العلمية، مجلة متون ، العدد الرابع، المجلد الثامن ، جانفي ، 2017 .

– عثماني عبد الكريم، بن لطرش طارق ،ولمحان فيصل ، منهجية أخذ عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية ، أشغال الوطني حول الطب الشرعي القضائي ، الواقع والأفاق ، الجزائر يومي 25 و 26 ماي 2005 .

– عمران وفاء البصمتان الوراثية في مجال الإثبات الجنائي، مرحلة العلوم الجنائية ، العدد 44 ، جامعة الإخوة منتوري ، قسنطينة ، ديسمبر 2010.

– بدر خالد الخليفة ، محاور تطوير الشرطة العلمية و التقنية وعصر تتهافى البلدان العربية محاضر في إطار المؤتمر الثامن والعشرين لمادة الشرطة الأمن العرب ، تونس من 04 إلى 06 أكتوبر 2004.

- رابعا : الرسائل الجامعية :

أ- رسائل الماجستر :

1- احمد الشافعي، نظرية البطلان في قانون الإجراءات الجزائية الجزائرية ، رسالة ماجستر ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2002 .

ب- مذكرات الماستر :

1- موامح حنان، الشرطة العلمية ،ودورها في التحقيقات الجنائية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر ، تخصص قانون العام الجزائر ،جامعة المسيلة ، 2013.

2-بوقطابة كريمة دور الهياكل وجهاز الشرطة العلمية في الإثبات الجنائي ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص علم الإجرام والعلوم الجنائية ، جامعة مستغانم، 2017.

3- عبد الرحمان بن سي أحمد ،دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ،تخصص قانون جنائي وعلم الإجرام الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي " أم بواقي ، 2019.

4- مغتات صابرينة ، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص نظم الجنائية ، خاصة ،جامعة مستغانم ، 2016.

5- بوعوينة أمين شعيب ، إختصاصات الضبطية القضائية في القانون الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق القانون الخاص والعلوم الجنائية جامعة بجاية ، 2013.

6- مزيان نسيمة ، الشرطة العلمية ودورها في إثبات الجريمة في التشريع الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماستر ،تخصص قانون الجنائي والعلوم الجنائية،مستغانم نوقشت في 2019/06/27.

7- قطاف نسرين ، مسرح الجريمة ودوره في كشف عن الجرم ، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص علم الإجرام ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، سعيدة 2014-2015.

8- كروم فؤاد، إجراءات المعاينة التقنية لمسرح الجريمة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون جنائي ، جامعة المسيلة ، 2008.

9- قدور حسن فاتحة ،دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف من الجريمة مذكرة لنيل شهادة الماستر ، تخصص قانون القضائي ،مستغانم ، 2020.

10-زيتوني سيد أحمد ،حجية نتائج الخبرة القضائية أمام القاضي الجزائي مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، نوقشت يوم 2019/06/26 ، مستغانم .

ج- مذكرات المدرسة العليا للقضاء :

1- بزروقرة فاطمة ،الشرطة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ،مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء ، 2007-2008 .

د- مذكرات المدرسة العليا للدرك الوطني :

1- نور الدين بولنوار، الشرطة العلمية والتقنية في الدرك الوطني، أفاق وتحديات لنيل شهادة تخرج من المدرسة العليا للدرك الوطني ،2014 .

هـ- مذكرات نهاية التربص :

1- بودروان حدة، الطب الشرعي في المسائل الجنائية ، مذكرة نهاية التربص لمهنة المحماة ،سطيف .

خامسا : باللغة الأجنبية :

les ouvrages :

1- Charles diaz . la police techmique et scientifique , sresses universitaires , vondome édition , paris . France , 2002.

2- Léonlerch, la police scientifique , inprimerie des presse universitaires vendéme , France , 1949.

3- Chavles diaz : « la police techimique et scientifique , op , 42 cit , page 74.75.

مواقع الأنترنت :

1- موقع الرسمي للشرطة الجزائرية ، تاريخ الشرطة الجزائري .

2-علاء رضوان ، مسرح الجريمة ، تحقيقات وملفات ، الأحد 26 أفريل 2003 موقع :

https ://m-youm/.com.l'heure=23:15

3- https://wadog.info موسومة ودق القانونية ومسرح الجريمة, 23 juin 2021 à l'heure = 22 :55.

4- https://ar:wikipedio.org/w/index.php?title= كلب الشرطة oldid=5667339 à l'heure=00 :33.

5- https://a/madopoper.mel/niew.php?cot=118985.sunday 4 th of janvary 2015 , العدد =3254 الأهمية الفنية الجنائية لفحص البقع والتلوثات المعاينة الصفحة نامت وعدالة à l'heure 20 :00 .

الملاحق

AFIS

الشكل 01

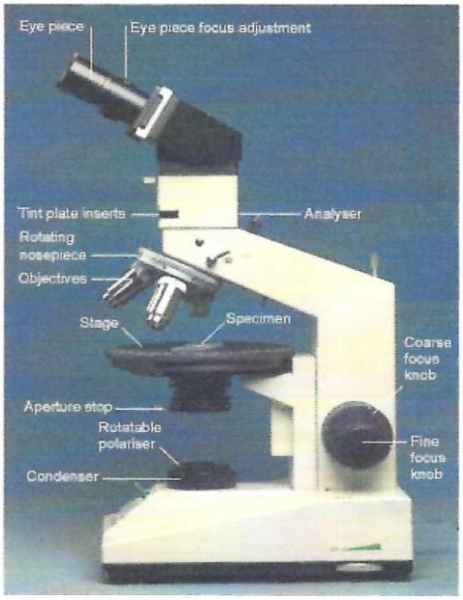

ميكروسكوب

الشكل 01

أثار الزجاج

الشكل 02

مقذوفات نارية

الشكل 01

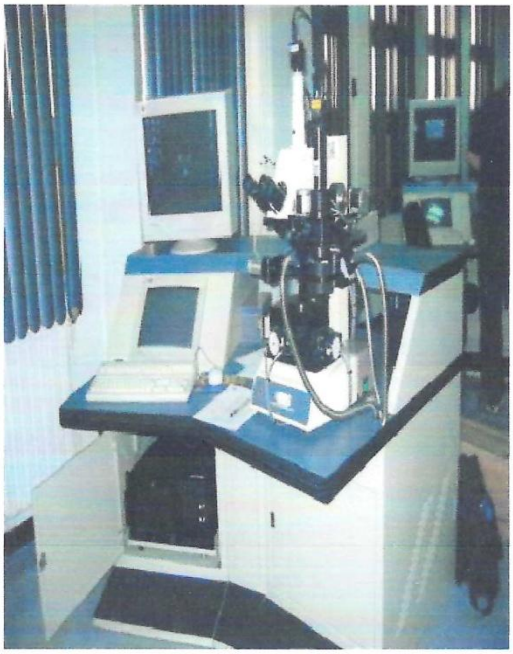

جهاز إبيس IBIS

الشكل 02

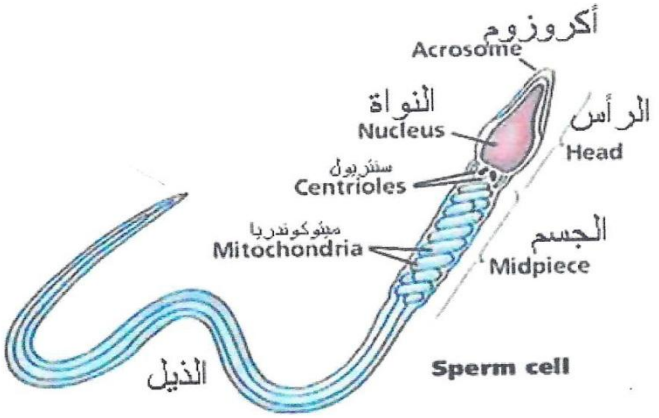

المني الشكل (01)

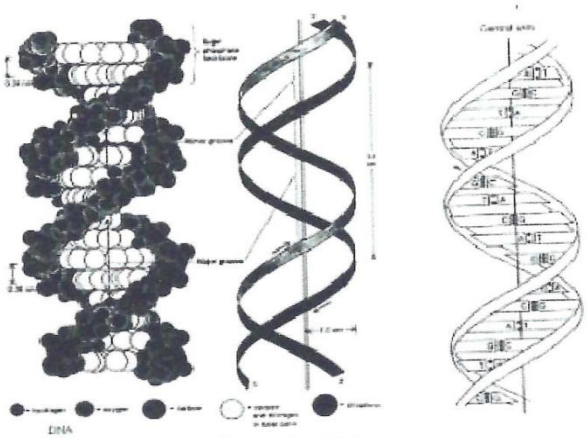

الشكل رقم (١٢)

الشكل الحلزوني المزدوج لجزئ DNA ـ نموذج واطسون ـ كريك

DNA

الشكل 02

أنواع بصمات اليد

المنحدرات الشكل 01

المستديرات الشكل 02

المركبات الشكل 03

مستدير مركب له ٢ زوايا

جهاز سيكتوجراف ـ الجيل الثاني

الحاسوب ـ الجيل الثالث

جهاز السبيكتروجراف (Spectrographe)

الشكل (01)

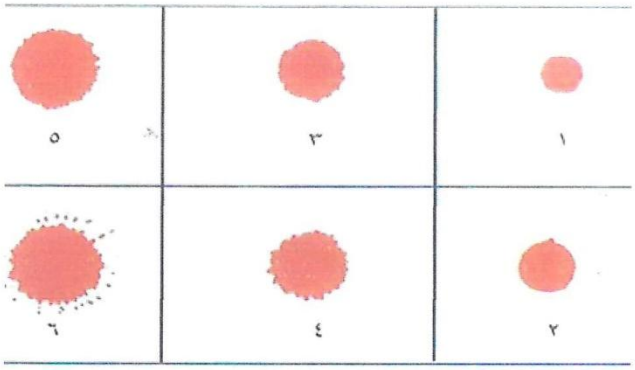

بقع الدم

الشكل 02

الفهرس

إهداء

شكر

مقدمة 01

الفصل التمهيدي : الإطار المفاهيمي للشرطة العلمية وتنظيمها.....07

المبحث الأول: ماهية الشرطة العلمية.....08

المطلب الأول: مفهوم جهاز الشرطة العلمية وأهميتها.....08

الفرع الأول: تعريف جهاز الشرطة العلمية.....09

الفرع الثاني:أهمية جهاز الشرطة العلمية في التحريات العلمية وتفريقها عن الشرطة .10

الفرع الثالث: موقع الشرطة العلمية من الشرطة القضائية.....13

المطلب الثاني: لمحة تاريخية حول الشرطة العلمية.....14

الفرع الأول: نشأة الشرطة العلمية.....15

الفرع الثاني : التطور الذي عرفه جهاز الشرطة العلمية 18

المبحث الثاني: هياكل جهاز الشرطة العلمية والتقنيات المعتمدة في البحث الجنائي: .23

المطلب الأول: هياكل وفروع مخابر الشرطة العلمية:.....23

الفرع الأول: المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية:.....24

الفرع الثاني: المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية: 27

المطلب الثاني: تقنيات جهاز الشرطة العلمية في التحقيق الجنائي:.....29

الفرع الأول: الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي:.....30

الفرع الثاني: الوسائل المستعملة في البحث الجنائي:..... 33

الفصل الأول : مهام جهاز الشرطة العلمية في مسرح الجريمة وتقرير الخبرة 42

المبحث الأول: مهام الشرطة العلمية في مسرح الجريمة 43

المطلب الأول: ماهية مسرح الجريمة:..... 43

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأهميته في كشف مبهم (غموض) الحوادث الإجرامية..... 45

الفرع الثاني: أنواع مسرح الجريمة 47

الفرع الثالث: نطاق مسرح الجريمة 51

المطلب الثاني: إجراءات والطرق الفنية والتقنية بمسرح الجريمة..... 55

الفرع الأول: الإجراءات المتبعة عند العلم بنبأ وقوع الجريمة..... 55

الفرع الثاني: الطرق لمعاينة مسرح الجريمة ورفع الآثار الجانبية:..... 60

الفرع الثالث: تحريز الآثار الجنائية وإرسالها إلى المخابر..... 63

المبحث الثاني: تقرير الخبرة 65

المطلب الأول: تحرير تقرير الخبرة وايداعه: 65

الفرع الأول: تحرير تقرير الخبرة: 66

الفرع الثاني: ايداع تقرير الخبرة..... 68

المطلب الثاني: حجية تقرير الخبرة في الإثبات 68

الفرع الأول القوة الثبوتية لتقرير الخبرة..... 69

الفرع الثاني: بطلان تقرير الخبرة 70

الفصل الثاني : دور جهاز الشرط العلمية في فحص الأثار الجنائية..... 75

المبحث الأول : الآثار المادية الحيوية وطرق فحصها البيولوجيا.....76

المطلب الأول : البصمات 76

الفرع الأول: بصمات الأصابع.....77

الفرع الثاني : بصمات الرأس: 84

المطلب الثاني: بصمة الحمض النووي (البصمة الوراثية ADN) الطبعة الوراثية ...89

الفرع الأول: تعريف البصمة الوراثية:.....90

الفرع الثاني: البحث عن عيينات واستخلاص الطبعة الوراثية (ADN) 92

المطلب الثالث: إفرازات جسم الإنسان.....94

الفرع الأول: البقع الحيوية 94

الفرع الثاني : البقع غير الحيوية : 98

المبحث الثاني : أثار غير البيولوجية و كيفية فحصها 101

المطلب الأول فحص المستندات والخطوط : 101

الفرع الأول: مضاهاة الخطوط 101

الفرع الثاني : فحصص المستندات و الوثائق 103

الفرع الثالث : تزوير النقود والأوراق المالية 104

المطلب الثاني : الآثار الأخرى 105

الفرع الأول : أثار الأنسجة والسيارات 105

الفرع الثاني : أثار الأسلحة النارية و المتفجرات 106

الفرع الثالث : أثار الزجاج والأثرية 109

خاتمة 114

قائمة المراجع 118
الملاحق 130

مـلخص مذكرة الماستر

من خلال دراستنا لموضوع "فعالية الشرطة العلمية كجهاز مساعد للشرطة القضائية في التحقيق الجنائي " إلى أن التصدي للإجرام المعاصر يستلزم بالضرورة الإعتماد على العلوم و التكنولوجيا الحديثة ، ومن ثم كان الهدف الأساسي لهذه الدراسة هو إبراز المعالم الأساسية لإقامة العدالة الجنائية على أسس وقواعد علمية من شأنها أن تحظى بثقة و الإطمئنان ليس للقاضي فحسب بل كل أطراف الخصومة الجنائية أو الدعوى العمومية وكذا المجتمع الذي يستشعر من الأحكام الصادرة من القضاء أصول العدالة والعدل ، ومن هنا كان الشرطة العلمية دورا بارزا في تجسيد هذه المعالم ، مما جعل الدراسة ترتكز على إستظهار الدور المنوط لهذا الجهاز و يتمثل أساسا في إنارة التحقيقات القضائية المطروحة أمام عناصر الضبطية القضائية وذلك لإزالة الغموض وكشف الفاعلين بالإعتماد على الأدلة العلمية القاطعة و التي لايطعن فيها إلا بالتزوير بحيث يتمثل مهام الشرطة العلمية في مسح مسرح الجريمة مسحا دقيقا أي تحصينه بشكل دقيق بهدف البحث عن الأثار المادية التي قد خلفها الجاني وراءه ، و عليه فإن الاساليب العلمية الحديثة تعتبر في الوقت الراهن أسا التحقيقات الجنائية وذلك لما تقدمه من أدلة إثبات تساعد خبير الشرطة العلمية في كشف الحقيقة للحصول على الفاعل ، كما تمكن القاضي من إدانة المتهم وتبرئته .

الكلمات المفتاحية:

1/ الشرطة العلمية 2/ الجريمة 3/مسرح الجريمة 4/ الأثار الجنائية

5/ الأدلة العلمية 6/الخبرة 7/ البصمة الوراثية ADN

Abstract of The master thesis

Through our study of the topic of "The Effectiveness of the Scientific Police as an Assistant to the Judicial Police in the Criminal Investigation", we found that addressing contemporary crime necessarily requires reliance on modern science and technology, and then the main objective of this study was to highlight the basic features of establishing criminal justice on scientific foundations and rules that would To have confidence and reassurance not only for the judge, but for all the parties to the criminal litigation or the public lawsuit, as well as the society that senses from the judgments issued by the judiciary the principles of justice and justice, and from here the scientific police had a prominent role in embodying these features, which made the study based on memorizing the role entrusted to this The device is mainly represented in illuminating the judicial investigations presented to the elements of the judicial police in order to remove the ambiguity and reveal the perpetrators by relying on conclusive scientific evidence, which can only be challenged by forgery, so that the tasks of the scientific police are to survey the crime scene thoroughly, that is, fortify it accurately in order to search for the material traces that The perpetrator left it behind, and accordingly, modern scientific methods are currently considered the basis of criminal investigations and humiliation As the evidence presented to help the scientific police expert in revealing the truth to obtain the perpetrator, the judge was also able to convict and acquit the accused.

key words:

1/ Scientific Police 2/ Crime 3/ Crime scene 4/ Criminal monuments

5 / Scientific evidence 6 / experience 7 / DNA DNA